تهذيب الأخلاق

أو

القواعد الادبية التهذيبية

للطوباوي يوحنا دي لاسال مؤسس جمعية
اخوة المدارس المسيحية

عربه بتصرف

يوسف صفير

مكتبة المدارس
بيروت

طبع بالمطبعة العثمانية بعينطورة (لبنان) سنة ١٨٩٩

ذلك مما يتعلق بالاكبر سناً منكم فاذا تلبستم بغير ما انتم عليه نسبتم الى قلة التربية وفظاظة الاخلاق

و بالجملة يجب ان تعتبروا انفسكم رجال المستقبل وليسر في عروقكم حب الله والسلطان والوطن وفي نفوسكم الدعة ومؤالفة الناس وتادبوا بكرم الاخلاق وتعلموا حفظ ما لكم وما عليكم من الواجبات واسلكوا سبيل الاعتدال وكونوا منبع راحةٍ وسرورٍ لذويكم ولمعلميكم وقرة لعيون اهاليكم فبذلك يرضى الله والناس

ولكي تتبعوا هذه المبادي وتنسجوا على منوال ما ذكرناه من القواعد التهذيبية كان لا بد لكم من كتابٍ يتكفل بارشادكم الى ما ذكر. وحيث ان افيد كتاب وضع في هذا المعنى هو الكتاب الذي وضعه بالافرنسية الطوباوي دي لاسال موسس جمعية اخوة المدارس المسيحية نظراً لايجاز عبارته على تعداد مواضيعه واستقامة مبادئه اخذت بتعريبه متصرفاً فيه بعض التصرف باستبدال ما جاء فيه من عوائد الاوربيين بعوائد بلادنا فضلاً عن اني اردفت بعض عباراته بابيات شعرية تناسب المقام وذيلته بمنتخبات ادبية نقلاً عن اشهر كُتّابنا. فجاء بحول الله كتاباً جزيل الفائدة كبير العائدة يمكنكم الرجوع اليه والاستناد عليه . والله الموفق في كل حال الى الصواب

يوسف صفير

تهذيب الأخلاق

او

القواعد الأدبية التهذيبية

القسم الاول

في

الآداب الخصوصية

الفصل الاول

في

آداب الظاهر

لو تحلى المرء بحليته · وتزيا بزيه في حالته الطبيعية · ولزم جانب الاعتدال في هيأته وجسده واستعمل في ذلك درايته الفطرية لكان في الظاهر أديبا ولدلك حسن منظره على آداب مخبره

واعلم أن أكبر داع لشين الأدب · وأقوى باعث على مس حرمته هو التصنع · وهو أن يتزيا المرء بغير زيه · ويتخلق بما ليس فيه ويتكلف في حركاته وسكناته تعبا ونصبا · فيبعث الناظر إليه على

ٱلضَّحِكِ مِنْهُ وَٱلْهُزْءِ بِهِ . وَلَا يَلْبَثُ قَلِيلًا حَتَّى يَرَى نَفْسَهُ سَاقِطًا مِنْ أَعْيُنِ أَبْنَاءِ جِنْسِهِ كَبِيرِهِمْ وَصَغِيرِهِمْ . قَالَ ٱلشَّاعِرُ

إِيَّاكَ تُبْدِي لِلصِّحَابِ تَلَوُّنًا فَيَهُونُ قَدْرُكَ عِنْدَهُمْ وَتُضَامُ

أَوَمَا تَرَى ٱلْأَوْرَاقَ تَسْقُطُ إِنْ بَدَا تَلْوِينُهَا وَتَدُوسُهَا ٱلْأَقْدَامُ

وَيَكُونُ مَثَلُهُ مَثَلَ ٱلْآلَةِ ٱلَّتِي تَدُورُ مُقَيَّدَةً بِإِرَادَةٍ تُدِيرُهَا . فَتَرَاهُ يُوَازِنُ خَطَوَاتِهِ وَيَعْجَبُ مِنْ خَطَرَاتِهِ حَسْبَمَا تُمْلِيهِ أَخْلَاقُهُ ٱلْفَاسِدَةُ . وَتَدْفَعُهُ مَبَادِئُهُ ٱلسَّاقِطَةُ ٱلَّتِي تُبَايِنُ ٱلْآدَابَ وَتُخَالِفُ ٱلصَّوَابَ

وَمِمَّا يَشِينُ ٱلْمَرْءَ مَيْلُهُ مَعَ نَزَقِ ٱلشَّبَابِ إِلَى ٱلْحِدَّةِ وَشَرَاسَةِ ٱلْأَخْلَاقِ . فَيَغْدُو قَلِقًا لَا يَسْتَقِرُّ عَلَى حَالٍ . وَيَسْتَبْدِلُ ٱلثَّبَاتَ بِٱلْخِفَّةِ وَٱلطَّيْشِ . وَيَأْتِي بِحَرَكَاتٍ لَا مَعْنَى لَهَا . وَقَدْ تَبْدُو تِلْكَ ٱلْإِشَارَاتُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ . فَمِنْ مِثْلِ هٰذَا يَجْدُرُ ٱلتَّحَفُّظُ

فَيَجِبُ عَلَى ٱلْمَرْءِ أَنْ يَبْذُلَ جُهْدَهُ لِتَكُونَ ظَوَاهِرُهُ دَلِيلًا عَلَى مَا فُطِرَ عَلَيْهِ مِنْ حِشْمَةٍ وَأَدَبٍ .

وَمِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلذَّمِيمَةِ ٱلْعُجْبُ فَإِنَّهُ مَنْقَصَةٌ وَعَارٌ . وَلَا سِيَّمَا فِي ٱلشُّبَّانِ ٱلْمُتَعَلِّمِينَ ٱلْأُدَبَاءِ وَٱلْبَرَرَةِ ٱلْأَتْقِيَاءِ . قَالَ ٱلشَّاعِرُ .

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَزْدَادَ قَدْرًا وَرِفْعَةً فَلِنْ وَتَوَاضَعْ وَٱتْرُكِ ٱلْكِبْرَ وَٱلْعُجْبَا

فَإِذَا أَحْسَنَ ٱلْآبَاءُ تَرْبِيَةَ أَبْنَائِهِمْ وَتَوْطِيدَ أَفْكَارِهِمْ عَلَى هٰذِهِ ٱلْمَبَادِئِ ٱلْحَسَنَةِ . وَتَدْرِيبَهُمْ عَلَى هٰذِهِ ٱلْقَوَاعِدِ ٱلْمَرْضِيَّةِ . فَلَمَّا يَبْلُغُونَ

سِنَّ ٱلْإِدْرَاكِ يَرَوْنَ أَنْفُسَهُمْ مُعْتَبَرِينَ لَدَى ٱلْخَاصَّةِ وَٱلْعَامَّةِ . وَتُصْبِحُ تِلْكَ ٱلْقَوَاعِدُ ٱلْمُنْطَبِعَةُ عَلَى صَفَحَاتِ قُلُوبِهِمْ شَاهِدًا يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ طَوِيَّتِهِمْ وَحُسْنِ تَرْبِيَتِهِمْ . فَيَبْدُو لِسُمُوِّ تِلْكَ ٱلْفَضَائِلِ عَلَى وُجُوهِهِمْ جَلَالٌ مُشْرِقٌ وَعَظَمَةٌ بَاهِرَةٌ . فَيَصْدُقُ عَلَيْهِمْ قَوْلُ ٱلشَّاعِرِ

لِكُلِّ شَيْءٍ زِينَةٌ فِي ٱلْوَرَى ... وَزِينَةُ ٱلْمَرْءِ تَمَامُ ٱلْأَدَبْ
قَدْ يَشْرُفُ ٱلْمَرْءُ بِآدَابِهِ ... فِينَا وَإِنْ كَانَ وَضِيعَ ٱلنَّسَبْ

ٱلْفَصْلُ ٱلثَّانِي

فِي مَا يَخْتَصُّ بِٱلرَّأْسِ وَٱلْأُذُنَيْنِ

إِنَّ مِنْ مُقْتَضَى ٱلْآدَابِ أَلَّا يَخْفِضَ ٱلْمَرْءُ رَأْسَهُ بِدُونِ دَاعٍ . وَلَا يُكْثِرَ مِنَ ٱلْتِفَاتِ ذَاهِلًا . وَلَا يُومِئَ بِهِ مِنْ جِهَةٍ إِلَى أُخْرَى بَلْ يَجِبُ أَنْ يَجْعَلَهُ مُسْتَقِيمًا حُرًّا فِي هَيْأَتِهِ . لِأَنَّ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلَّتِي يَأْتِي بِهَا ٱلرَّأْسُ تُؤْذِنُ بِٱلْخِفَّةِ وَٱلطَّيْشِ وَسُوءِ ٱلْأَدَبِ . وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ ٱلْمُخَاطَبَةِ وَٱلتَّكَلُّمِ . وَمِنَ ٱلْأُمُورِ ٱلْمُسْتَقْبَحَةِ أَنْ يَرْتَضِيَ ٱلْمَرْءُ بِٱلْإِيمَاءِ إِجَابَةً عَنِ ٱلْمَسَائِلِ ٱلَّتِي تُوَجَّهُ إِلَيْهِ . أَوْ يُحَرِّكَ رَأْسَهُ دَلَالَةَ ٱلْمُصَادَقَةِ عَلَى ذٰلِكَ ٱلسُّؤَالِ . لِأَنَّ ذٰلِكَ يُعَدُّ نَوْعًا مِنَ ٱلِٱحْتِقَارِ بِٱلسَّائِلِ .

ثُمَّ إِنَّهُ مِنْ وَاجِبَاتِ ٱلتَّهْذِيبِ وَمِمَّا تَحْتِمُ بِهِ قَوَاعِدُ ٱلنَّظَافَةِ أَلَّا يَرْفَعَ ٱلْإِنْسَانُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ إِلَّا عِنْدَ ٱلضَّرُورَةِ ٱلْقُصْوَى . لِأَنَّهُ يَقْبُحُ

بِهِ أَنْ يَحُكَّ جِلْدَ الرَّأْسِ أَوْ يَمَسَّ شَعَرَهُ . وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةِ الطَّعَامِ . وَكَثِيرًا مَا يَحْدُثُ ذٰلِكَ حَتَّى مَعَ الشُّبَّانِ الْمُتَعَلِّمِينَ . وَهِيَ خَلَّةٌ مُسْتَهْجَنَةٌ لِلْغَايَةِ . فَيَجِبُ أَنْ يُبَادَرَ إِلَى نَزْعِهَا قَبْلَ أَنْ تَصِيرَ مَلَكَةً رَاسِخَةً .

أَمَّا الْأُذُنَانِ فَيَجِبُ دَوَامُ الِاعْتِنَاءِ بِغَسْلِهِمَا وَتَطْهِيرِهِمَا مِنَ الْوَضَرِ عَلَى انْفِرَادٍ . لِأَنَّهُمَا إِذَا أُهْمِلَتَا تَرَاكَمَ الْوَضَرُ فِيهِمَا وَاضْطُرَّ الْمَرْءُ عِنْدَئِذٍ لِانْتِشَالِ قَذَرِهِمَا بِدُونِ مُرَاعَاةِ الظُّرُوفِ . وَكَثِيرًا مَا يَضَعُ الْأَحْدَاثُ أَصَابِعَهُمْ فِي مَسَامِعِهِمْ وَيَنْتَزِعُونَ مَا فِيهَا مِنَ التُّفِّ أَمَامَ النَّاسِ . وَهُمْ غَافِلُونَ عَمَّا يَحْدُثُ عَنْ ذٰلِكَ مِنْ سُقُوطِ الْمَكَانَةِ وَمَا يَنْتُجُ عَنْهُ مِنَ الْمَضَرَّةِ . وَإِنَّمَا الْأَجْدَرُ بِالْمَرْءِ عِنْدَمَا يُشْعِرُ بِاحْتِيَاجِهِ إِلَى صَكِّ أُذُنِهِ أَنْ يَسْتَعْمِلَ لِنَفْسِهِ الْأَرَاةَ «مِمْسَحَةَ الْأُذُنَيْنِ» وَلَا يَلْجَأَ إِلَى اسْتِعْمَالِ غَيْرِهَا أَبَدًا . وَيَنْفَرِدَ بِذَاتِهِ وَيَصْنَعَ مَا يَشَاءُ . ثُمَّ قَدْ جَرَتِ الْعَادَةُ عِنْدَ بَعْضِ الْأَحْدَاثِ فِي أَوْقَاتِ لَهْوِهِمْ وَلَعِبِهِمْ . أَنْ يَتَصَارَخُوا أَوْ يَصْفِرَ بَعْضُهُمْ فِي آذَانِ بَعْضٍ . وَهٰذَا مُضِرٌّ فَضْلًا عَنْ أَنَّهُ خَارِجٌ عَنْ حُدُودِ الْآدَابِ . فَيَجِبُ الْإِهْتِمَامُ بِإِصْلَاحِهِ

وَكَذٰلِكَ لَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ آذَانُ الرِّجَالِ مَثْقُوبَةً إِلَّا بِحُكْمِ الضَّرُورَةِ . لِأَنَّ ثَقْبَ الْآذَانِ قَاعِدَةٌ مَرْعِيَّةٌ عِنْدَ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُهِمُّهُنَّ كَثِيرًا أَنْ يَتَزَيَّنَّ وَيَعْبَأْنَ بِالْأَشْيَاءِ الطَّفِيفَةِ . بِعَكْسِ الرَّجُلِ الَّذِي تَخْتَلِفُ أَطْوَارُهُ وَعَوَائِدُهُ فِي هٰذَا الْبَابِ بِمُشَابَهَتِهِ لِأَمْثَالِهِ .

قَالَ ٱبْنُ هَرَمَةَ مُشِيرًا إِلَى ثَقْبِ آذَانِ ٱلنِّسَاءِ وَلَوْ عَرَضًا

كَثَاقِبَةٍ لِحَلْيٍ مُسْتَعَارٍ لِأُذْنَيْهَا فَشَأْنُهُمَا ٱلثُّقُوبُ

فَأَدَّتْ حَلْيَ جَارَتِهَا إِلَيْهَا وَقَدْ بَقِيَتْ بِأُذْنَيْهَا نُدُوبُ

وَخُلَاصَةُ ٱلْقَوْلِ أَنَّ ٱلْمَسَامِعَ خُلِقَتْ فِي ٱلْإِنْسَانِ قِيَامًا بِضَرُورِيَّاتِ ٱلْمَعِيشَةِ أَيْ لِيَتَلَقَّى بِهَا مَا يُوعَزُ إِلَيْهِ مِنْ آيَاتِ ٱلصَّلَاحِ وَٱلْفَلَاحِ ٱلَّتِي تَدْفَعُهُ إِلَى ٱلْقِيَامِ بِوَاجِبَاتِهِ . وَبِذٰلِكَ يَتِمُّ خَيْرُهُ وَسُرُورُهُ

ٱلْفَصْلُ ٱلثَّالِثُ

فِي مَا يَخْتَصُّ بِٱلشَّعْرِ

إِنَّهُ لَمِنَ ٱلضَّرُورِيِّ أَنْ يَعْتَادَ ٱلْإِنْسَانُ غَسْلَ شَعَرِهِ كُلَّ يَوْمٍ لِأَنَّهُ بِهٰذِهِ ٱلْعَادَةِ يَنْفَعُ صِحَّتَهُ وَيَمْنَعُ ٱلْأَقْذَارَ ٱلَّتِي تَتَرَاكَمُ فِي ٱلشَّعَرِ . فَتُوَلِّدُ ٱلْعُفُونَةَ وَٱلْأَدْرَانَ وَتُقْلِقُ ٱلرَّاحَةَ

وَيُسْتَحْسَنُ أَنْ يُضَمَّخَ ٱلشَّعَرُ بِمِقْدَارٍ قَلِيلٍ مِنَ ٱلطِّيبِ . لِأَنَّهُ إِذَا كَثُرَ يَؤُولُ نَفْعُهُ إِلَى وَبَالٍ . وَنَفْحَتُهُ ٱلطَّيِّبَةُ إِلَى نَكْهَةٍ قَذِرَةٍ . وَبَدَلًا مِنْ أَنْ يَكُونَ حَسَنَ ٱلرَّوْنَقِ يُصْبِحُ بِفَرْطِ ٱلطِّيبِ قَبِيحَ ٱلْمَنْظَرِ . ثُمَّ لَا يَخْفَى أَنَّ كَثْرَةَ ٱلْإِعْتِنَاءِ وَٱلْإِهْتِمَامِ وَٱلتَّزَيُّنِ فِي ٱلشَّعَرِ تَجْعَلُ ٱلرَّجُلَ شَبِيهًا بِٱلْمَرْأَةِ . فَضْلًا عَنْ أَنَّ ذٰلِكَ مَمْقُوتٌ

دِينًا وَدُنْيَا . وَقَدْ نَهَتِ ٱلْأَنْبِيَاءُ وَٱلْكُتُبُ عَنْهُ وَمَحَتْهُ سَلَامَةُ ٱلذَّوْقِ

وَكَذٰلِكَ لَا يَلِيقُ بِٱلرِّجَالِ أَنْ يُسْدِلُوا شُعُورَهُمْ حَتَّى تُظَلِّلَ آذَانَهُمْ بَلْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ مُنْتَشِرَةٍ . فَقَدْ يُشَرِّعُهَا ٱلْهَوَاءُ بِهُبُوبِهِ إِذَا كَانَتْ مُنْتَشِرَةً طَوِيلَةً

وَجُمْلَةُ ٱلْقَوْلِ أَنَّ مَنْ يَجْعَلُ ٱلشَّعَرَ زِينَةً وَيُنْفِقُ ٱلْوَقْتَ وَٱلْمَالَ فِي هٰذَا ٱلسَّبِيلِ فَبِئْسَ ٱلْعَمَلُ عَمَلُهُ . فَلْيَتَجَنَّبِ ٱلرَّجُلُ مَا ٱسْتَطَاعَ كُلَّ مَا يُخَالِفُ ٱلْقَاعِدَةَ ٱلْمُعْتَادَ عَلَيْهَا وَٱلَّتِي تَأْلَفُهَا ٱلنَّاسُ . لِكَيْ لَا يَكُونَ عَمَلُهُ مُنْحَرِفًا عَنْ جَادَّةِ ٱلصَّوَابِ وَٱلْاِسْتِحْسَانِ فَيُصْبِحَ هُزْءًا . وَتَخْتَلِفُ ٱلْعَادَاتُ بِٱخْتِلَافِ ٱلْأَعْصُرِ وَٱلْأَمْكِنَةِ فَٱلْبَسْ لِكُلِّ حَالَةٍ لُبُوسَهَا

الفصلُ الرَّابعُ

فِي مَا يختصُّ بِالوَجْهِ

قَالَ ٱلْحَكِيمُ . مِنْ صُورَةِ ٱلْوَجْهِ يُعْرَفُ ٱللَّبِيبُ . وَقَالَ ٱلْأَقْدَمُونَ . ٱلْوَجْهُ مِرْآةُ ٱلنَّفْسِ وَتَرْجُمَانُ صَفَاءِ ٱلْبَاطِنِ وَدَلِيلُ فَسَادِ ٱلْقَلْبِ . فَٱلْوَجْهُ إِذًا عُنْوَانٌ يَنِمُّ بِسِرِّ مَزِيَّةِ ٱلْإِنْسَانِ . فَلِذٰلِكَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ هَيْأَتُهُ قَرِيبَةً لِلذَّوْقِ مَحْبُوبَةً لِلنَّاظِرِ . فَمِنَ ٱلْفُرُوضِ ٱلَّتِي تَفْرِضُهَا ٱلْآدَابُ أَلَّا يَبْدُوَ عَلَى ٱلْوَجْهِ شَرَاسَةٌ وَلَا تَكَلُّفٌ وَلَا قَسَاوَةٌ وَلَا خِفَّةٌ وَلَا طَيْشٌ . وَلَا كَدَرٌ وَغَمٌّ مُلَازِمٌ . لِأَنَّ وَجْهَ ٱلْهَمِّ وَٱلْغَمِّ مَمْقُوتٌ

أَبَدًا . بَلْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَلَامِحُهُ دَالَّةً عَلَى ٱلشَّهَامَةِ وَٱلرِّقَّةِ وَٱللُّطْفِ وَٱلظَّرْفِ

وَمِمَّا تَفْرِضُهُ ٱلْآدَابُ أَنْ يَجْعَلَ ٱلْإِنْسَانُ هَيْأَةَ وَجْهِهِ حَسْبَمَا تَقْتَضِي ٱلْحَالُ . فَإِذَا كَانَتْ تَدُلُّ عَلَى ٱلْكَدَرِ وَٱلْحُزْنِ . فَيَقْبُحُ أَنْ يُبْدِيَ سُرُورًا فِي صَوْتِهِ وَكَلَامِهِ . أَوْ يَسْرِدَ حَادِثَةً مُحْزِنَةً يَرْوِيهَا وَهُوَ مَسْرُورٌ بَاسِمٌ . وَإِذَا ضَمَّهُ مَحْفِلُ قَوْمٍ لَاهِينَ بِٱلْأَخْبَارِ وَٱلنَّوَادِرِ ٱلسَّارَّةِ مِمَّا طَابَ وَرَاقَ وَكُلُّهُمْ مُنْشَرِحُ ٱلْخَاطِرِ . فَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ كَئِيبًا كَالِحَ ٱلْوَجْهِ . بَلْ إِمَّا أَنْ يُشَارِكَهُمْ فِي لَهْوِهِمْ أَوْ يَخْرُجَ مُنْسَحِبًا مِنْ ذَاكَ ٱلْمَحْفِلِ

وَٱللَّبِيبُ مَنِ ٱسْتَطَاعَ أَنْ يَتَغَلَّبَ عَلَى ذَاتِهِ وَيَحْفَظَ هَيْأَتَهُ كَمَا تَقْتَضِي ٱلْحَالَةُ ٱلَّتِي يُوجَدُ فِيهَا . غَيْرَ مُكْتَرِثٍ بِٱلشِّدَّةِ ٱلَّتِي تُدَاهِمُهُ . لِأَنَّ ٱلشِّدَّةَ لَا تَتَغَلَّبُ إِلَّا عَلَى ٱلضُّعَفَاءِ . وَلَا يَفْلَحُ إِلَّا مَنْ كَانَ نَشِيطًا ثَابِتَ ٱلْجَنَانِ . وَلَا أَقْصِدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ ٱلْوَجْهُ عَدِيمَ ٱلتَّأَثُّرِ وَٱلْحِسِّ غَيْرَ مُشْعِرٍ بِٱلْآلَامِ ٱلَّتِي تُخَامِرُ ٱلْقَلْبَ وَٱلنَّفْسَ . بَلْ أَقُولُ إِنَّ ٱلتَّدَرُّعَ بِٱلثَّبَاتِ وَاجِبٌ . فَلَا يَلِيقُ ٱلْعَزْمُ ٱلْوَاهِنُ فِي ٱلضَّرَّاءِ وَلَا ٱلْخِفَّةُ ٱلْفَائِقَةُ ٱلْحَدِّ فِي ٱلسَّرَّاءِ .

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَتَلَوَّنُ تَلَوُّنَ ٱلْحِرْبَاءِ . وَيَتَقَلَّبُ وَجْهُهُ مِنَ ٱلسُّرُورِ وَٱلْبَشَاشَةِ إِلَى ٱلشَّجَنِ وَٱلْكَدَرِ . فَتَرَاهُ تَارَةً تَمْلَأُ بِخَمْرَةِ ٱلْفَرَحِ وَطَوْرًا تَرَاهُ حَزِينًا مُنْكَسِرَ ٱلْقَلْبِ . فَتَقَلُّبُ ظَاهِرِهِ دَلِيلٌ عَلَى سُهُولَةِ ٱنْقِيَادِهِ

إِلَى دَوَاعِي شَهَوَاتِهِ وَهَوَى نَفْسِهِ . وَالنَّفْسُ أَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ . وَمِنْ فُرُوضِ الْآدَابِ أَنْ تَبْدُوَ عَلَى وَجْهِكَ عَلَامَاتُ الْإِحْتِرَامِ لِدَى مَنْ لَهُ حَقُّ التَّقَدُّمِ عَلَيْكَ . وَيَجِبُ لَهُ الْإِكْرَامُ مِنْكَ . وَحَذَارِ أَنْ تُكْثِرَ الْكَلَامَ مَعَ مَنْ هُمْ أَدْنَى مِنْكَ عِلْمًا وَأَدَبًا . أَوْ تُظْهِرَ لَهُمْ بَشَاشَةً فَائِقَةً لِئَلَّا يُفْضِيَ بِهِمْ ذٰلِكَ إِلَى الظَّنِّ بِاحْتِقَارِكَ لَهُمْ .

أَمَّا الزِّينَةُ فِي وَجْهِ الرَّجُلِ فَلَا نَرَى حَاجَةً لِلْكَلَامِ عَنْهَا . وَنَكْتَفِي بِقَوْلِنَا إِنَّهَا لَا تَلِيقُ لِأَنَّهَا مِنْ خَصَائِصِ النِّسَاءِ وَعَادَاتِهِنَّ

وَمَا أَحْسَنَ الْجَمَالَ الطَّبِيعِيَّ وَالزِّينَةَ الْأَدَبِيَّةَ قَالَ الشَّاعِرُ

حُسْنُ الْحَضَارَةِ مَجْلُوبٌ بِتَطْرِيَةٍ ... وَفِي الْبَدَاوَةِ حُسْنٌ غَيْرُ مَجْلُوبِ

الفَصْلُ الخَامِسُ

فِي مَا يَخْتَصُّ بِالْجَبِينِ وَالْحَاجِبَيْنِ وَالْخَدَّيْنِ

صَفَاءُ الْجَبِينِ وَجَلَاؤُهُ يَشِفُّ عَنْ صَفَاءِ الْبَاطِنِ وَيُسْفِرُ عَنْ كَرَمِ الْأَخْلَاقِ . وَتَجَعُّدُهُ يَدُلُّ عَلَى الْكَآبَةِ . فَتَقَاءُ الْجَبِينِ تَرْجُمَانُ الْفَضِيلَةِ وَتَجَعُّدَاتُهُ لِسَانُ الْهُمُومِ

وَاحْذَرْ أَنْ تُقَطِّبَ حَاجِبَيْكَ فَتَقْطِيبُ الْحَاجِبَيْنِ بُرْهَانٌ عَلَى الْكِبْرِيَاءِ وَالْإِحْتِقَارِ بِالْغَيْرِ . وَأَحْلَى مَا يَتَزَيَّنُ بِهِ الْوَجْهُ حَيَاءٌ يَبْدُو عَلَى الْخَدَّيْنِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى الطَّهَارَةِ وَالْبِرِّ . وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذٰلِكَ بُولُسُ

ٱلرَّسُولُ حَيْثُ قَالَ · إِنَّ ٱلْحَيَاءَ حِلْيَةُ ٱلتُّقَى فَهُوَ يَكْسُو ٱلْخَدَّيْنِ حُمْرَةً هِيَ لَوْنٌ لِلْفَضِيلَةِ وَلِذٰلِكَ تَرَى أَنَّ مَنْ كَانَ مُسْتَقِيمًا نَقِيَّ ٱلْجَيْبِ طَيِّبَ ٱلْقَلْبِ لَوْ سَمِعَ كَلِمَةً مُشِينَةً أَوْ عَايَنَ حَرَكَةً مُخِلَّةً بِٱلْآدَابِ أَوْ أَصْغَى إِلَى ٱلْخِدَاعِ وَٱلسَّفَهِ أَوِ ٱلْخِفَّةِ لَٱمْتَقَعَ وَجْهُهُ وَٱكْتَسَى خَدُّهُ حُمْرَةً · وَأَمَّا أُولُو ٱلْوَقَاحَةِ وَٱلْخُشُونَةِ وَٱلْفَسَادِ فَلَا شَيْءَ يُخْجِلُهُمْ أَلْبَتَّةَ فَتَتَصَلَّبُ وُجُوهُهُمْ أَبَدًا

وَمِنَ ٱلْأَحْدَاثِ ٱلْجُهَلَاءِ مَنْ يَنْفُخُ خَدَّيْهِ أَوْ يَلْطِمُهُمَا بِكَفَّيْهِ عَلَى سَبِيلِ ٱللَّهْوِ وَٱللَّعِبِ · وَهٰذَا عَمَلٌ يُؤْذِنُ بِٱلْخِفَّةِ وَسُوءِ ٱلْأَدَبِ

ٱلْفَصْلُ ٱلسَّادِسُ

فِي مَا يَخْتَصُّ بِٱلنَّظَرِ وَٱلْعَيْنَيْنِ

أَلْعَيْنَانِ سَفِيرُ ٱلْقَلْبِ وَلِسَانُ حَالِ ٱلْفُؤَادِ · تُفْصِحَانِ غَالِبًا عَمَّا يَعْتَرِيهِ مِنَ ٱلتَّقَلُّبَاتِ · فَمِنْ وَاجِبَاتِ ذِي ٱلْحِشْمَةِ وَٱللُّطْفِ أَنْ تَكُونَ نَظَرَاتُهُ مُقْتَرِنَةً بِٱلظَّرْفِ وَٱلدَّعَةِ وَٱلثَّبَاتِ

وَلَا يَلِيقُ بِمَنْ لَمْ تَهَبْهُ ٱلطَّبِيعَةُ لُطْفَ مَنْظَرٍ أَنْ يَتَكَلَّفَ نَظَرًا مُهْمَلًا لِئَلَّا يَزِيدَ هَيْأَتَهُ نُفُورًا وَمَقْتًا · وَإِنَّمَا يَلِيقُ بِهِ أَنْ يُصْلِحَ مِنْ هَيْأَةِ ٱلْبَصَرِ مَا أَمْكَنَ · وَأَنْ يَتَحَلَّى بِٱلرِّقَّةِ فِي ظَاهِرِهِ · فَمِمَّا يَجِبُ عَلَى ٱلْعَاقِلِ تَجَنُّبُهُ · أَنْ يَكُونَ ٱلْبَصَرُ شَاخِصًا يَبْعَثُ عَلَى

ٱلرُّعْبِ · لِئَلَّا يَدُلَّ ظَاهِرُهُ عَلَى ٱلْغَضَبِ وَٱلْعُنْفِ وَٱلْقَسَاوَةِ · أَوْ أَنْ يُحَدِّقَ بِنَظَرِ ٱلْقُحَّةِ لِأَنَّ ذٰلِكَ بُرْهَانٌ جَلِيٌّ عَلَى ٱلسَّفَاهَةِ

ثُمَّ إِنَّ مَنِ ٱتَّصَفَ بِٱلنَّزَقِ وَٱلطَّيْشِ · تَرَاهُ يَلْمَحُ ٱلشَّيْءَ لَمْحًا · فَلَا يَسْتَقِرُّ بَصَرُهُ بَلْ يَتَنَقَّلُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى آخَرَ · وَذٰلِكَ يُنَافِي مَبَادِئَ ٱلْآدَابِ وَيُخَالِفُ نَهْجَ ٱلصَّوَابِ · وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَمُدُّ بَصَرَهُ نَحْوَ شَيْءٍ وَهُوَ سَاهٍ عَنْهُ غَيْرُ مُنْتَبِهٍ لِحَقِيقَتِهِ لِأَفْكَارٍ مُبْهَمَةٍ لَاطَائِلَ تَحْتَهَا · ثُمَّ يُفِيقُ مِنْ رُقَادِهِ كَٱلْمَذْعُورِ وَيَرَى أَنَّهُ أَتْلَفَ وَقْتَهُ بِدُونِ جَدْوَى · وَقَدْ يَحْدُثُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَرْءُ مُثْقَلًا بِهَمِّهِ · مُنْهَمِكًا بِشَوَاغِلِ غَمِّهِ · فَيُنَكِّسُ بَصَرَهُ إِلَى ٱلْأَرْضِ شَأْنَ ٱلْعَاجِزِ ٱلضَّعِيفِ ٱلْهِمَّةِ · وَذٰلِكَ مُخِلٌّ وَمُضِرٌّ لِأَنَّهُ مَهْمَا تَعَاظَمَ ٱلْخَطْبُ وَتَفَاقَمَ ٱلْكَرْبُ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَنْقَادَ إِلَى تِلْكَ ٱلْهَيْأَةِ ٱلَّتِي تَدُلُّ عَلَى ٱلْغَلَبَةِ وَٱلْقَهْرِ بَلْ عَلَى ٱلذُّلِّ وَلْيُسَلِّمْ أَمْرَهُ إِلَى ٱللّٰهِ فَهُوَ وَحْدَهُ مُفَرِّجُ ٱلْكُرُوبِ · وَمَا أَصْدَقَ قَوْلَ ٱلْقَائِلِ.

إِذَا جَرَحَتْ مَسَاوِئُهُمْ فُؤَادِي صَبَرْتُ عَلَى ٱلْإِسَاءَةِ وَٱنْطَوَيْتُ
وَجِئْتُ إِلَيْهِمِ طَلْقَ ٱلْمُحَيَّا كَأَنِّي لَا سَمِعْتُ وَلَا رَأَيْتُ

وَمَنْ أُتِيحَ لَهُ أَنْ يُخَالِطَ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَعِيشَةِ وَجَبَ عَلَيْهِ أَلَّا يَخْفِضَ بَصَرَهُ عَلَى ٱلدَّوَامِ بَلْ يُبَالِغَ فِي ٱلْإِحْتِشَامِ فَرُبَّ نَقْصٍ بَدَا مِنْ كَمَالٍ

وَمِنَ ٱلْعَارِ أَنْ يَقْصِدَ ٱلْمَرْءُ ٱلْمِزَاحَ بِأَنْ يَجْعَلَ عَيْنَيْهِ كَٱلْأَحْوَلِ أَوْ يَتَقَلَّدَ إِشَارَاتٍ ذَمِيمَةٍ أَوْ يَهْزَأَ بِمَنْ لَهُ حَقُّ ٱلْإِكْرَامِ · فَتِلْكَ

أُمُورٌ حَرِيَّةٌ بِالْمَذَمَّةِ لَا يَأْتِيهَا إِلَّا مَنْ كَانَ فَاقِدَ التَّهْذِيبِ عَدِيمَ التَّرْبِيَةِ قَالَ أَحَدُهُمْ

أَفِدْ طَبْعَكَ الْمَكْدُودَ بِالْهَمِّ رَاحَةً
بِجِمٍّ وَعَلِّلْهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَزْحِ
وَلَكِنْ إِذَا أَعْطَيْتَهُ الْمَزْحَ فَلْيَكُنْ
بِمِقْدَارِ مَا تُعْطِي الطَّعَامَ مِنَ الْمِلْحِ

وَإِذَا نَظَرَ الرَّجُلُ إِلَى الْمَرْأَةِ فَلْيَجْعَلْ فِي نَظَرِهِ تَمَامَ الْإِحْتِرَاسِ. فَقَدْ قَالَ الْقِدِّيسُ أُغُسْطِينُسُ. إِنَّ الْعَيْنَ الشِّرِّيرَةَ بَرِيدٌ يَسْعَى لِلْقَلْبِ الْفَاسِدِ. وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ ذٰلِكَ أَنْ يُغْمِضَ عَيْنَيْهِ إِذْ يَرَى الْمَرْأَةَ أَوْ يُدِيرَ لَهَا ظَهْرَهُ لِأَنَّ هٰذَا خَطَأٌ فَادِحٌ. بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَلَّا يَشْخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا مُتَأَمِّلًا. وَمِنَ الْأُمُورِ الْمُنْكَرَةِ فِي الرَّجُلِ أَنْ يُغْمِضَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ لِأَنَّ ذٰلِكَ أَمْرٌ يَدُلُّ عَلَى سُوءِ الْأَخْلَاقِ وَفَسَادِ الطَّوِيَّةِ

فَالسَّبِيلُ الَّذِي يَجْدُرُ بِالْمُتَأَدِّبِ سُلُوكُهُ هُوَ أَنْ يَجْعَلَ عَيْنَيْهِ مِصْبَاحَيْ هُدًى وَفِطْنَةٍ وَلَا يَدَعُهُمَا تُحَدِّقَانِ مَلِيًّا بِأَحَدِ النَّاسِ. وَلَا يَنْظُرُ إِلَى جُمْلَةِ الْأَشْيَاءِ دَفْعَةً وَاحِدَةً بَلْ فَلْيَتَّخِذْ حَالَةَ الْاِعْتِدَالِ فَإِنَّ خَيْرَ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا

الفصل السابع

في ما يختص بالأنف

قد يألف بعض الأحداث عادة أحط بالآداب من غيرها ألا وهي تلاعب الأنامل بالأنف. وهي عادة يأنفها الذوق وتشمئز منها النفس. فعلى الوالدين أن ينبهوا أبناءهم إلى تجنبها ويؤنبوهم عليها إذ أن كل حركة في الأنف سواء كانت باليدين أو بغيرهما تحسب خلافاً لما ترسمه النظافة والأدب

ويجب على الإنسان إذا نخم أن يراعي شروط الحشمة. وقبيح بالمرء أن يظل قابضاً بكفيه على منديله تارة يشير به وطوراً يسقط من يديه إلى الأرض. ولا عذر لمن يبلغ به التهامل إلى هذا الحد. وأقبح من ذلك أن يوضع المنديل على مقعد أو غير ذلك من فرش المنزل بل يجب وضعه في الجيب مطوياً إلى حين الحاجة. ومما يخالف الذوق استعمال هذا منديل ذاك ولا سيما إذا كان قذراً

والأمر المخل بقواعد الأدب أن ينخم الإنسان ويصدر عن نخمه صوت. ولا سيما إذا فعل ذلك إزاء وجه أحد أياً كان

واحذر من استعمال التدخين والسعوط أمام من لا يستعملونه

لِئَلَّا يَأْنَفُوا مِنْ رَائِحَةِ ٱلتَّبْغِ فَتَبْعَثُهُمْ عَلَى ٱلنُّفُورِ مِنْكَ

ٱلفَصْلُ ٱلثَّامِنُ

فِي مَا يَخْتَصُّ بِٱلْفَمِ وَٱللِّسَانِ وَٱلشِّفَاهِ وَٱلْأَسْنَانِ

أَلْفَمُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ آيَةَ ٱلنَّظَافَةِ وَٱلطُّهْرِ وَهَيْأَتُهُ ٱلطَّبِيعِيَّةُ عَلَى حَالِهَا . فَلَا يَسُوغُ فَتْحُهُ بِتَكَلُّفٍ أَوْ بِلَا سَبَبٍ وَمِنَ ٱللَّازِمِ غَسْلُهُ بِٱلْمَاءِ كُلَّ صَبَاحٍ لِيَظَلَّ نَظِيفًا طَيِّبَ ٱلنَّكْهَةِ

وَلِبَعْضِ ٱلْأَحْدَاثِ مَيْلٌ لِٱبْتِلَاعِ ٱلْمَآكِلِ بِشَرَاهَةٍ تَجْعَلُهُمْ يَفْغَرُونَ أَفْوَاهَهُمْ وَيَمْلَأُونَهَا بِٱلطَّعَامِ حَتَّى يُصْبِحَ ٱلتَّنَفُّسُ صَعْبًا وَهِيَ عَادَةٌ جَدِيرَةٌ بِٱلذَّمِّ . فَعَلَى ٱلْوَالِدِينَ يَتَوَقَّفُ إِصْلَاحُ هٰذَا ٱلْخَطَاءِ وَسَدُّ هٰذَا ٱلْخَلَلِ فِي أَبْنَائِهِمْ . وَعَلَيْهِمْ أَيْضًا مُمَارَسَةُ تَدْرِيبِهِمْ عَلَى تَجَنُّبِ ٱلشَّرَاهَةِ فِي ٱلْمَآكِلِ . وَعَدَمِ فَتْحِ ٱلْفَمِ لِغَيْرِ بَاعِثٍ وَمَا أَصْدَقَ قَوْلَ مَنْ قَالَ

عَدُوُّكَ مِنْ صَدِيقِكَ مُسْتَفَادٌ ... فَلَا تَسْتَكْثِرَنَّ مِنَ ٱلصِّحَابِ

فَإِنَّ ٱلدَّاءَ أَكْثَرَ مَا تَرَاهُ ... يَكُونُ مِنَ ٱلطَّعَامِ أَوِ ٱلشَّرَابِ

وَقَوْلَ ٱلْآخَرِ

وَٱلنَّفْسُ كَٱلطِّفْلِ إِنْ تُهْمِلْهُ شَبَّ عَلَى

حُبِّ ٱلرَّضَاعِ وَإِنْ تَفْطِمْهُ يَنْفَطِمِ

فَلَا تَرُمْ بِالْمَعَاصِي كَسْرَ شَهْوَتِهَا
إِنَّ الطَّعَامَ يُقَوِّي شَهْوَةَ النَّهَمِ

وَكَمْ بَعْضَ الشُّبَّانِ لَا يُدْرِكُونَ هٰذِهِ الْغَايَةَ بَلْ يُحَرِّكُونَهُ وَيَمْدُونَهُ وَيَطْوُونَهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ بِمَا يَدُلُّ عَلَى الْبَلَاهَةِ وَالْحُمْقِ. وَالْوَالِدُونَ أَحَقُّ بِاللَّوْمِ وَالتَّأْنِيبِ مِمَّنْ تَبْدُو مِنْهُ تِلْكَ الْحَرَكَاتُ لِأَنَّهُمْ أَهْمَلُوا تَهْذِيبَهُ وَأَسَاءُوا تَرْبِيَتَهُ حَتَّى اتَّخَذَ تِلْكَ الْعَادَةَ الْمُسْتَقْبَحَةَ

أَمَّا الشِّفَاهُ فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ عَضَّهَا بِالْأَسْنَانِ وَتَحْرِيكَهَا بِالْأَصَابِعِ يُضِرُّ بِهَا وَيُذْبِلُهَا. وَأَعْظَمُ مِنْ ذٰلِكَ ضَرَرًا تَلْطِيخُ الشَّفَةِ بِالدُّهْنِ لِغَيْرِ دَاعٍ. أَوْ صَبْغُهَا قَصْدَ الزِّينَةِ. لِأَنَّ الصِّبْغَةَ تُجَعِّدُ جِلْدَهَا اللَّيِّنَ وَتُكْسِبُهَا سَوَادًا وَذُبُولًا. فَالشِّفَاهُ إِذًا لَمْ تُخْلَقْ إِلَّا لِتَسْتُرَ دَاخِلَ الْفَمِ

أَمَّا الْأَسْنَانُ فَهِيَ آلَةٌ لِمَضْغِ الطَّعَامِ فَلَا يَسُوغُ اسْتِعْمَالُهَا لِغَيْرِ مَا خُلِقَتْ لَهُ لِئَلَّا يَتَلَطَّخَ نَقَاءُ بَيَاضِهَا وَيَتَحَوَّلَ أَخِيرًا إِلَى سَوَادٍ. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقْتَلِعُ بِهَا الْمِسْمَارَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْتَرُّ بِشِدَّتِهَا فَيَحْتَمِلُ بِهَا الشَّيْءَ لِيُفَاخِرَ بِقُوَّتِهَا أَوْ يَكْسِرُ بِهَا الْعَجَمَ. وَمِنَ الْأُمُورِ الْمَعِيبَةِ أَنْ تَصِرَّ بِأَسْنَانِكَ أَوْ تُقَلِّمَ بِأَطْرَافِهَا أَظَافِرَكَ أَوْ تَحُلَّ بِهَا عُقْدَةً أَوْ تَقْطَعَ بِهَا شَيْئًا

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَجِبُ الْإِعْتِنَاءُ بِتَنْظِيفِهَا وَتَطْهِيرِهَا وَلَاسِيَّمَا بَعْدَ الْأَكْلِ وَانْتِشَالِ بَقَايَا الطَّعَامِ مِنْهَا بِطَرَفِ رِيشَةٍ لَا بِدَبُّوسٍ وَلَا بِنَصْلَةِ سِكِّينٍ وَمَسْحُهَا بَعْدَ ذٰلِكَ بِكِتَّانٍ مُنَدًّى بِالْمَاءِ. وَلٰكِنْ حَذَارِ مِنْ

فِعْلِ شَيْءٍ مِنْ ذٰلِكَ عَلَى مَائِدَةِ ٱلطَّعَامِ أَوْ فِي مَحْفِلٍ جَمَعَ أَرْبَابَ ٱلْفَضْلِ بَلْ فِي مَكَانٍ مُنْفَرِدٍ

ٱلْفَصْلُ ٱلتَّاسِعُ

فِي مَا يَخْتَصُّ بِٱلنُّطْقِ وَٱلتَّكَلُّمِ

يَجِبُ أَلَّا يَكُونَ مَخْرَجُ كَلَامِكَ مِنَ ٱلْحَلْقِ وَأَلَّا تَسْتُكَّ أَسْنَانُكَ عِنْدَ ٱلتَّلَفُّظِ لِئَلَّا يَكُونَ حَدِيثُكَ لُغْزًا مُبْهَمًا . وَإِذَا نَطَقْتَ فَتَمَهَّلْ فِي ٱلْحَدِيثِ رَيْثَمَا يَفْهَمُ ٱلْمُخَاطَبُ لِأَنَّ ٱلسُّرْعَةَ فِي ٱلتَّكَلُّمِ لَا يَتِمُّ مَعَهَا مَعْنًى . فَضْلًا عَنْ أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى حِدَّةِ ٱلْأَخْلَاقِ وَسُوءِ ٱلطِّبَاعِ . وَيَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ تَزِنَ صَوْتَكَ عِنْدَ ٱلتَّكَلُّمِ بِمِيزَانِ ٱلِٱعْتِدَالِ لِأَنَّ ٱرْتِفَاعَهُ مُؤْذِنٌ بِٱلْكِبْرِيَاءِ وَٱنْخِفَاضَهُ يُشِيرُ إِلَى ٱلْبَلَادَةِ وَٱلضَّعْفِ . لِأَنَّ ٱلْمُرَادَ مِنَ ٱلْمُخَاطَبَةِ إِسْمَاعُ ٱلْمُخَاطَبِ وَإِفْهَامُهُ فَلَا يَلِيقُ ٱرْتِفَاعُ ٱلصَّوْتِ بِمَا يُقْلِقُهُ . وَلَا فَحْفَحَةُ ٱلشَّفَتَيْنِ بِمَا لَا يَكَادُ يُسْمَعُ

وَٱعْلَمْ بِأَنَّ لِكُلِّ لُغَةٍ لَهْجَةً فَصِيحَةً فَٱتَّخِذِ ٱلسَّبِيلَ ٱلَّذِي تُرْشِدُ إِلَيْهِ سَلَامَةُ ٱلذَّوْقِ . وَٱلْفَصَاحَةُ ٱلْعَامِيَّةُ إِنَّمَا هِيَ بِحُسْنِ ٱلْأُسْلُوبِ وَبَرَاعَةِ ٱلتِّبْيَانِ

فَيَجِبُ إِذًا عَلَى ٱلْمَرْءِ أَنْ يَتَحَلَّى بِٱلْأَخْلَاقِ ٱلْحَسَنَةِ وَيَتْرُكَ أَضْدَادَهَا . وَمَا أَحْسَنَ إِصْلَاحَ ٱلْخَلَلِ زَمَنَ ٱلْحَدَاثَةِ وَٱلصِّبَا . لِأَنَّهُ إِذَا

شَبَّ وَلَمْ تُنْزَعْ مِنْهُ هٰذِهِ الْعَوَائِدُ الذَّمِيمَةُ يَشِيخُ وَيَهْرَمُ وَتَبْقَى تِلْكَ الْخِصَالُ مُتَأَصِّلَةً فِيهِ حَيْثُ لَا يَعُودُ مِنْ سَبِيلٍ لِإِصْلَاحِهَا. وَقَدْ يَتَّفِقُ كَثِيرًا أَنْ تَنْكَشِفَ لِلْمَرْءِ عُيُوبُهُ فَلَا يُدْرِكُهَا إِلَّا عِنْدَمَا يَتَّسِعُ الْخَرْقُ عَلَى الرَّاقِعِ وَيُصْبِحُ فِي عَجْزٍ عَنِ التَّخَلُّصِ مِنْ قُيُودِهَا

الْفَصْلُ الْعَاشِرُ

فِي التَّثَاؤُبِ وَالسُّعَالِ

إِنَّهُ لَقَبِيحٌ أَنْ يَتَثَاءَبَ الْمَرْءُ أَوْ يَفْتَحَ فَمَهُ مَلِيًّا وَهُوَ يَتَكَلَّمُ لِئَلَّا يَصْدُرَ لِتَنَفُّسِهِ صَوْتٌ. وَلَاسِيَّمَا إِذَا كَانَ بِحَضْرَةِ ذِي مَقَامٍ جَلِيلٍ عَلَى أَنَّهُ إِذَا اضْطُرَّ إِلَى ذٰلِكَ فَلْيَسْتُرْ فَمَهُ بِمِنْدِيلِهِ وَإِلَّا فَبِكَفِّهِ. وَكَثِيرًا مَا يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ فُتُورٌ فِي حَدِيثِهِ فَيَزْدَادُ تَثَاؤُبُهُ وَالْأَوْلَى أَنْ يَعْتَزِلَ مُنْفَرِدًا لِئَلَّا يَكُونَ سَبَبًا لِضَجَرِ صَدِيقِهِ وَمَلَلِهِ

وَإِذَا دَخَلْتَ مَقَامًا خُصِّصَ لِلْعِبَادَةِ أَوْ ضَمَّكَ مَجْلِسٌ حَافِلٌ بِأَوْجُهِ الْقَوْمِ وَأَكَابِرِهِمْ وَأَرَدْتَ أَنْ تَتْفُلَ فَافْعَلْ ذٰلِكَ فِي مِنْدِيلِكَ. وَإِيَّاكَ أَنْ تَفْعَلَ ذٰلِكَ فِي وَجْهِ صَدِيقِكَ لِأَنَّهَا عَادَةٌ قَبِيحَةٌ. وَالْآدَابُ يَطْلُبُ مُجَازَةَ فَاعِلِهَا بِصَرَامَةٍ

وَلَا عُذْرَ أَيْضًا لِمَنْ يَتْفُلُ عَلَى جِدَارِ الْمَخْدَعِ أَوْ فَرْشِ الْمَنْزِلِ أَوْ مِنْ شُبَّاكٍ. وَمِمَّا يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهُ أَنْ يَنْفُثَ الْمَرْءُ لَدَى تَكَلُّمِهِ

رِشَاشاً مِنْ رِيقِهِ لِئَلاَّ يَشْمَئِزَّ صَدِيقُهُ مِنْهُ وَمِنْ حَدِيثِهِ

الفَصْلُ الحَادِي عَشَرَ

فِي مَا يَخْتَصُّ بِالظَّهْرِ وَالكَتِفِ وَالذِّرَاعَيْنِ وَالمِرْفَقِ

إِذَا مَشَيْتَ أَوْ وَقَفْتَ فَلاَ تَكُنْ مُعْوَجَّ القَوَامِ وَلاَ مَخْنِيَّ الظَّهْرِ بُغْيَةَ أَنْ يُعْزَى إِلَيْكَ الكِبَرُ وَالشَّيْخُوخَةُ . لِأَنَّهُ قَبِيحٌ أَنْ تَتَظَاهَرَ بِالكِبَرِ وَأَنْتَ فَتِيٌّ فِي غَضِّ الشَّبَابِ وَمُقْتَبَلِ العُمْرِ أَوْ بِالعَوَجِ وَأَنْتَ مُعْتَدِلُ المِشْيَةِ مُسْتَقِيمُ القَوَامِ

وَحَذَارِ أَنْ تَهُزَّ كَتِفَيْكَ عِنْدَ المُخَاطَبَةِ أَوْ تُدِيرَ ظَهْرَكَ إِلَى أَحَدٍ لِأَنَّ هٰذَيْنِ الأَمْرَيْنِ يَحُطَّانِ مِنْ قَدْرِكَ وَيَدُلاَّنِ عَلَى خِفَّةِ العَقْلِ وَدَنَاءَةِ التَّرْبِيَةِ . وَلاَ تُشَبِّكْ ذِرَاعَيْكَ إِلَى صَدْرِكَ وَلاَ تَجْعَلْهُمَا وَرَاءَ ظَهْرِكَ . وَلاَ تُرْسِلْهُمَا إِلَى الرُّكَبِ بِعَجْزٍ وَكَسَلٍ . وَلاَ تَمْشِ مُحَرِّكاً سَاعِدَيْكَ كَمَنْ أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ . فَإِنَّ الاِعْتِدَالَ فِي المِشْيَةِ أَقْرَبُ إِلَى اللُّطْفِ وَالأَدَبِ . وَحَسَنٌ أَنْ لاَ يَتَكَلَّفَ المَرْءُ فِي مَسِيرِهِ حَرَكَةَ السَّاعِدَيْنِ إِلاَّ بِالطَّبْعِ . فَإِذَا كُنْتَ تَنْقُلُ عَصاً فَاجْعَلْ يَدَكَ الأُخْرَى مُلَازِمَةً جَسَدَكَ بِحَيْثُ لاَ تُحَرِّكُهَا إِلاَّ حَرَكَةً خَفِيفَةً بِمُقْتَضَى الحَالِ . وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي يَدَيْكَ شَيْءٌ فَأَدْخِلِ اليُمْنَى فِي جَيْبِ رِدَائِكَ . وَاتْرُكِ اليُسْرَى حَسْبَمَا تَقْتَضِي حُرِّيَّةُ الوَضْعِ وَالحَرَكَةِ . وَعَلَى كُلٍّ

يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لِلذِّرَاعَيْنِ مُنَاسَبَةٌ وَلَيَاقَةٌ فِي هَيْأَةِ الجَسَدِ

وَغَيْرُ خَافٍ أَنَّ مِنَ المُخِلِّ بِالآدَابِ أَنْ يَتَوَكَّأَ الإِنْسَانُ عَلَى مِرْفَقِهِ عِنْدَمَا يُصْغِي إِلَى حَدِيثِ أَحَدٍ أَوْ حِينَمَا يَتَكَلَّمُ . وَيَجِبُ أَنْ لَا يَدْفَعَ شَخْصًا بِمِرْفَقِهِ مُتَكَرِّهًا مِنْهُ . وَأَنْ لَا يُشِيرَ إِلَى أَحَدٍ بِكَتِفَيْهِ قَصْدَ إِبْعَادِهِ . فَقَدْ لَا يَصْعُبُ عَلَى الْمَرْءِ إِيجَادُ وَسِيلَةٍ أُخْرَى لِلِامْتِنَاعِ عَنْ مُقَابَلَةِ ثَرْثَارٍ . وَالتَّجَنُّبِ عَنْ مُخَاطَبَةِ مَنْ لَا يَوَدُّ الإِصْغَاءَ الى كَلَامِهِ . وَعَلَيْهِ فَتَكُونُ مُرَاعَاةُ هَاتِهِ الْقَوَاعِدِ الأَدَبِيَّةِ دَلِيلًا عَلَى رِفْعَةِ القَدْرِ وَعُلُوِّ المَنْزِلَةِ فِي الهَيْأَةِ الاِجْتِمَاعِيَّةِ

الفَصْلُ الثَّانِي عَشَرَ

فِي مَا يَخْتَصُّ بِالأَيْدِي وَالاصَابِعِ وَالاظَافِرِ

مِنَ الوَاجِبَاتِ الأَدَبِيَّةِ الَّتِي لَا غِنَى لِلْعَاقِلِ عَنِ القِيَامِ بِهَا غَسْلُ اليَدَيْنِ وَتَنْظِيفُهُمَا مِنَ الأَدْنَاسِ كُلَّ صَبَاحٍ وَقَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ وَمَسْحُهُمَا بِمَا أُعِدَّ لِذَلِكَ . وَقَدْ يَأْلَفُ بَعْضُ النَّاسِ عَادَةَ فَرْكِ الْكَفِّ مُتَّخِذِينَ بَرْدَ الشِّتَاءِ وَسِيلَةً لِإِظْهَارِهَا . وَبَعْضَ الأَحْيَانِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ دَلَالَةً عَلَى سُرُورِهِمْ وَانْشِرَاحِهِمْ . وَهِيَ عَادَةٌ قَبِيحَةٌ وَرُبَّمَا تَأْتِي بِمَضَرَّةٍ ذَاتِ شَأْنٍ . وَمِنَ الأَحْدَاثِ مَنْ يَمْسَحُ كَفَّيْهِ بِالْمَلَابِسِ

أَوْ بِمَا يَشَاءُ فَيَنْبَغِي إِصْلَاحُ هٰذَا الْخَلَلِ وَإِرْشَادُ الْأَحْدَاثِ إِلَى تَجَنُّبِ ذٰلِكَ . أَمَّا الْمُصَافَحَةُ بِالْأَيْدِي فَهِيَ مَحْصُورَةٌ بَيْنَ أَصْحَابِ الْوِدَادِ وَالْمُسَاوَاةِ . وَفِي مَا سِوَى ذٰلِكَ تُعَدُّ بُرْهَانًا عَلَى الطَّيْشِ . وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ مَنْ صَافَحْتَهُ أَرْفَعَ مِنْكَ مَقَامًا وَأَجَلَّ قَدْرًا . عَلَى أَنَّهُ إِذَا قَدَّمَ لَكَ يَدَهُ فَاقْتَبِلْهَا بِاحْتِرَامٍ وَوَقَارٍ . وَلَا تَتَّخِذْ ذٰلِكَ مِنْهُ سَبَبًا لِرَفْعِ الْكُلْفَةِ وَالْإِجْحَافِ بِالْوَاجِبِ . وَحَذَارِ مِنْ مَدِّ الْيَدِ الْيُسْرَى لِأَيِّ كَانَ

وَمِنْ أَقْبَحِ الْأُمُورِ وَأَبْعَدِهَا عَنْ سَلَامَةِ الذَّوْقِ أَنْ تُشِيرَ إِلَى شَخْصٍ سَبَقَ الْكَلَامُ عَنْهُ بِأَصَابِعِكَ . وَلَا تَلْوِهَا لِئَلَّا يَصْدُرَ لِذٰلِكَ صَوْتٌ . فَكُلُّ حَرَكَةٍ بِالْأَصَابِعِ مُخِلَّةٌ بِالْآدَابِ مَا لَمْ تَكُنِ اضْطِرَارًا

أَمَّا الْأَظَافِرُ فَيَجِبُ تَقْلِيمُهَا بِالْجَلَمِ عَلَى انْفِرَادٍ كُلَّمَا طَالَتْ وَضَرَّ . وَمِنَ الْمُشِينِ قَضْمُ الْأَظَافِرِ بِالْأَسْنَانِ أَوِ اسْتِعْمَالُهَا لِشَقِّ فَاكِهَةٍ أَوْ غَيْرِ ذٰلِكَ

الْفَصْلُ الثَّالِثُ عَشَرَ

فِي مَا يَنْبَغِي سَتْرُهُ مِنْ أَقْسَامِ الْجَسَدِ

كُلُّ أَقْسَامِ الْجُثْمَانِ مَا خَلَا الرَّأْسَ وَالرَّاحَتَيْنِ يَجِبُ سَتْرُهَا وَيَقْبُحُ كَشْفُهَا . فَكَشْفُ الصَّدْرِ وَتَعْرِيَةُ الذِّرَاعَيْنِ وَخَلْعُ الْجِرَابَاتِ

وَالحِذَاءِ عِنْدَ البَعْضِ أُمُورٌ يَنْبَغِي اجْتِنَابُهَا · أَمَّا مَا يَقْضِي العَفَافُ وَالطُّهْرُ بِسَتْرِهِ · وَتَحْتِمُ الطَّبِيعَةُ وَالسُّنَّةُ بِحَجْبِهِ فَاسْتِبَاحَتُهُ ذَنْبٌ عَظِيمٌ أَمَامَ اللهِ وَالنَّاسِ

وَقَدْ خَلَقَ اللهُ الإِنْسَانَ وَمَيَّزَهُ عَنْ سَائِرِ الحَيَوَانِ بِأَنْ أَوْدَعَ فِيهِ رُوحًا صَالِحَةً وَعَقْلاً يُدْرِكُ بِهِ الحَقَائِقَ · وَجَعَلَ هَيْأَةَ جَسَدِهِ السَّامِيَةَ هَيْكَلاً لِلصَّلاَحِ وَالدَّعَةِ لِيَعْتَبِرَ ذَلِكَ هِبَةً مِنْ لَدُنْهُ تَعَالَى فَلاَ يُقَابِلُهَا إِلاَّ بِالشُّكْرِ · وَلاَ يَنْبَغِي أَنْ يَنْظُرَ إِلَى جَسَدِهِ مُخْتَالاً فَخُورًا أَوْ يَنْثَنِيَ مُتَلَفِّتًا فِي خُطَاهُ · مُتَرَدِّدًا مُتَمَايِلاً فِي مَسِيرِهِ وَوُقُوفِهِ · بَلْ فَلْيَتَّخِذْ مَرْكَزَ الثَّبَاتِ غَيْرَ مُبَايِنٍ فِي حَرَكَتِهِ قَوَانِينَ الحِشْمَةِ وَالأَدَبِ وَكَذَلِكَ فَلْيَنْتَبِهْ عِنْدَمَا يَطْلُبُ لِنَفْسِهِ الرُّقَادَ وَيَسْتُرْ جَسَدَهُ بِنَوْعٍ مُنَاسِبٍ حَتَّى لاَ يَبْدُو مِنْهُ لِلنَّاظِرِ قِسْمٌ عَارٍ

الفصل الرابع عشر

في ما يختصُّ بالرُّكَبِ والسَّاقَينِ والقَدَمَينِ

لاَ تَضَعْ رُكْبَتَيْكَ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الأُخْرَى · وَلاَ تُبْعِدْهُمَا أَكْثَرَ مِنَ المُعْتَادِ · وَلاَ تُحَرِّكْ سَاقَيْكَ وَلاَ تَمُدَّهُمَا فَتِلْكَ كُلُّهَا أُمُورٌ مَصَادِرُهَا الخَلاَعَةُ وَالطَّيْشُ

وَقَدْ تَتَنَدَّى القَدَمُ بِالعَرَقِ فَتَنْبَعِثُ مِنْهَا رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ لَا تَزُولُ إِلَّا بِسَكْبِ قَلِيلٍ مِنَ السَّوَائِلِ العِطْرِيَّةِ عَلَيْهَا وَالأَحْسَنُ خَلْعُ الجَرَابَاتِ مِرَارًا وَغَسْلُ الرِّجْلَيْنِ بِحَسَبِ الضَّرُورَةِ · وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ القَدَمَانِ عِنْدَ الوُقُوفِ مُتَقَابِلَتَيْنِ ثَابِتَتَيْنِ لَا تَمِيلُ إِحْدَاهُمَا ذَاتَ اليَمِينِ وَلَا ذَاتَ اليَسَارِ · وَلَا تَأْتِيَانِ بِحَرَكَةٍ تَدُلُّ عَلَى الهَوَجِ وَالحُمْقِ كَتَحْرِيكِهِمَا وَضَرْبِ الأَرْضِ بِهِمَا · أَوْ عَلَى الضَّعْفِ وَالجُبْنِ كَالوُقُوفِ عَلَى رِجْلٍ وَاحِدَةٍ

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَمْشِي وَيَجُرُّ رِجْلَيْهِ أَوْ يَتَنَقَّلُ كَمَنْ يَتَعَثَّرُ بِأَذْيَالِهِ · مُتَكَلِّفًا مِشْيَةَ المِرَاحِ وَالتَّصَنُّعِ · وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُورُ (يَخْطُرُ عَلَى رُؤُوسِ الأَصَابِعِ) وَرُبَّمَا نَكَصَ عَلَى عَقِبَيْهِ وَدَارَ دُوَرَةَ الرَّحَى لَا يَدْرِي كَيْفَ يَضَعُ قَدَمَهُ · وَأَعْظَمُ مَنْ كُلِّ ذَلِكَ شَرًّا وَأَقْبَحُ فِعْلًا أَنْ تَرْفُسَ بِرِجْلِكَ أَحَدًا وَلَوْ كَانَ عَبْدًا لَكَ · لِأَنَّ الإِنْسَانَ لَا يُسَمَّ حَايِمًا إِلَّا إِذَا تَغَلَّبَ عَلَى هَوَاهُ وَكَبَحَ جِمَاحَ غَضَبِهِ · غَيْرَ مُسْتَسْلِمٍ لِأُمُورٍ تُقَرِّبُهُ مِنَ التَّوَحُّشِ وَتُقْصِيهِ عَنِ الإِنْسَانِيَّةِ

القسمُ الثاني

في

الآدابِ العموميَّةِ

الواجباتُ المختصةُ بسلوك الانسانِ واعمالِهِ العاديةِ

الفصلُ الاولُ

في النُّهُوضِ منَ الرِّقَادِ

منَ الواجباتِ الَّتي فرَضَتْهَا قوانينُ العقلِ والصِّحَّةِ النُّهُوضُ صباحًا قبلَ بزوغِ الشَّمسِ ما لَمْ يكُنْ ثمَّ باعثٌ على طولِ السَّهرِ. لأنَّ كثرةَ النَّومِ كقلَّتِهِ تورِثُ الجسدَ ضعفًا وذبولاً وخمولاً. على أنَّ منْ واجباتِ المرءِ في كلِّ أحوالِهِ أنْ يذكرَ أنَّهُ إنَّما وُجِدَ ليكونَ عضوًا عاملاً في الهيأةِ الإجتماعيَّةِ وليعلَمَ أنَّ ذاكَ النُّورَ ما عادَ الجلاءَ وملأَ الفضاءَ وعمَّ المشارقَ والمغاربَ إلاَّ ليكونَ رمزًا لكدِّ الإنسانِ وعملِهِ على حدِّ قولِهِ

بقدرِ الكدِّ تكتسبُ المعالي ... ومنْ طلبَ العلى سهرَ الليالي

ولنا الآنَ ملاحظةٌ على أولئكَ الَّذينَ نبذوا ما فرضَتْهُ الطَّبيعةُ

ظَهْرِيًّا وَاتَّبَعُوا مَيْلَ شَهَوَاتِهِمْ فَأَنْفَقُوا مُعْظَمَ عُمْرِهِمْ سُدًى . فَهُمْ يَقْضُونَ سَحَابَةَ لَيْلِهِمْ فِي اسْتِبَاحَةِ الْمُنْكَرِ حَتَّى إِذَا لَاحَ وَجْهُ الصُّبْحِ أَوْ كَادَ أَوَوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ فَتُشْرِقُ الشَّمْسُ وَيَنْقَضِي مِنَ النَّهَارِ قِسْمٌ عَظِيمٌ وَهُمْ رَاقِدُونَ عَلَى أَسِرَّتِهِمْ . وَأَقَلُّ مَا يَفْقِدُونَ صِحَّةُ الْجَسَدِ فَلْيَنْتَبِهِ اللَّبِيبُ إِلَى هٰذَا الْأَمْرِ وَلْيَتَّخِذِ الْقِيَامَ بَاكِرًا مِنْ أَحْسَنِ الْعَوَائِدِ وَأَكْثَرِهَا نَفْعًا لِلصِّحَّةِ . وَعِنْدَمَا تَسْتَيْقِظُ مِنَ النَّوْمِ لَا تُطِلْ جُلُوسَكَ عَلَى السَّرِيرِ . وَلَا تَهْتَمَّ بِأَمْرٍ وَلَا تُحَادِثْ أَحَدًا لِأَنَّ السَّرِيرَ أُعِدَّ لِرَاحَةِ الْجَسَدِ فَقَطْ وَيَنْبَغِي لِمَنْ يَتَوَلَّى تَرْبِيَةَ الْأَحْدَاثِ أَنْ يَتَّخِذَ الطَّرِيقَةَ الْحُسْنَى فِي تَهْذِيبِهِمْ . فَبَعْدَ النُّهُوضِ وَالتَّرَدِّي بِالْمَلَابِسِ يَجِبُ أَنْ يُلَقِّنَهُمُ الصَّلَوَةَ وَهُمْ يَتْلُونَهَا بِخُشُوعٍ وَيَتَكَلَّفَ تَعْلِيمَهُمْ وَإِقْنَاعَهُمْ أَنَّ الصَّلَوَةَ فِي أَوْقَاتِهَا مِنْ أَقْدَسِ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي لَا مَنْدُوحَةَ لَهُمْ عَنْهَا

ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْعَوَائِدِ الْقَبِيحَةِ رُقُودُ جُمْلَةِ أَشْخَاصٍ مُوسِرِينَ فِي مُخْدَعٍ وَاحِدٍ . وَالْأَحْسَنُ تَفْرِيقُ الْأَسِرَّةِ وَإِبْعَادُهَا بَعْضَهَا عَنْ بَعْضٍ بِحَيْثُ لَا يَتَّصِلُ التَّنَفُّسُ وَالرَّائِحَةُ مِنْ سَرِيرٍ إِلَى آخَرَ

وَيَجِبُ عِنْدَ النُّهُوضِ مِنَ النَّوْمِ أَنْ يَتَوَلَّى الْخَادِمُ تَرْتِيبَ السَّرِيرِ وَسَتْرَهُ بِهَيْأَةٍ مُرَتَّبَةٍ . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَوَلَّ ذٰلِكَ بِنَفْسِهِ حَالَمَا يَهُبُّ مِنْ رُقَادِهِ . وَلْتُفْتَحْ بَعْدَ ذٰلِكَ نَوَافِذُ الْمَنْزِلِ لِتَنْقِيَةِ الْهَوَاءِ

وَلَمَّا كَانَتْ سَاعَةُ النُّهُوضِ مِنَ النَّوْمِ تَابِعَةً لِأَوَّلِهِ وَجَبَ عَلَى الْمَرْءِ

أَنْ يَرْقُدَ بَعْدَ سَاعَتَيْنِ مِنْ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ عَلَى الأَقَلِّ . وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يَمْكُثَ فِي فِرَاشِهِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِ سَاعَاتٍ وَهِيَ مُدَّةٌ كَافِيَةٌ لِمَنْ كَانَ نَشِيطًا صَحِيحَ البُنْيَةِ

وَيَنْبَغِي إِرْشَادُ الأَحْدَاثِ قَبْلَ النَّوْمِ وَبَعْدَهُ إِلَى لَثْمِ أَيْدِي وَالِدِيهِمْ أَوْ مُرَبِّيهِمْ . لِأَنَّ هٰذِهِ العَادَةَ تَجْعَلُهُمْ مُشْعِرِينَ بِمَنْزِلَةِ عِلَّةِ وُجُودِهِمْ . مُدْرِكِينَ مَا يَجِبُ لَهُمْ عَلَيْهِمْ مِنَ الوَقَارِ وَالإِكْرَامِ . ثُمَّ تَعْلِيمُهُمُ الصَّلَاةَ كَمَا تَقَدَّمَ وَالشُّكْرَ للهِ تَعَالَى وَبَعْدَ ذٰلِكَ يَرْقُدُونَ بِاطْمِئْنَانٍ . وَمَنْ أَهْمَلَ ذٰلِكَ فَقَدْ عُدَّ إِهْمَالُهُ ذَنْبًا عَظِيمًا

الفصلُ الثَّاني

في ترتيبِ لبسِ الثيابِ وخلعِها

لَقَدْ تَعَوَّدَ المَرْءُ مُنْذُ الأَزَلِ أَنْ يَرَى جَسَدَهُ مَكْسُوًّا . وَيَدُلُّنَا عَلَى ذٰلِكَ مَا صَارَ إِلَيْهِ آدَمُ بَعْدَ اقْتِرَافِهِ الذَّنْبَ إِذْ أَبْصَرَ عُرْيَ بَدَنِهِ فَاسْتَحْيَى وَأَدْرَكَ مِنْ فَوْرِهِ ضَرُورَةَ التَّسَتُّرِ بِاللِّبَاسِ . وَنَحْنُ أَبْنَاءُ آدَمَ وَوُرَثَاءُهُ قَدِ الْتَحَقَتْ بِنَا خَطِيئَتُهُ فَوَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَتَّبِعَ فِي سَتْرِ أَجْسَادِنَا خَطَّتَهُ . لِأَنَّ العُرْيَ يُمَثِّلُ لَنَا الإِثْمَ وَالخَجَلَ . وَكَفَى بِهِمَا بَاعِثَيْنِ لَنَا عَلَى حُسْنِ التَّسَتُّرِ

وَإِذْ قَدِ اتَّضَحَ لَنَا ذٰلِكَ نَقُولُ إِنَّهُ مِنَ الوَاجِبِ أَنْ يَتَوَلَّى المَرْءُ بِنَفْسِهِ لُبْسَ ثِيَابِهِ وَخَلْعَهَا . لِأَنَّهُ طَالَمَا يُمْكِنُهُ التَّرَدِّي بِمَلَابِسِهِ بِذَاتِهِ لَا يَلِيقُ بِهِ أَنْ تَمْتَدَّ إِلَى جَسَدِهِ يَدُ آخَرَ سِوَاهُ . وَإِلَّا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ذٰلِكَ دَلِيلًا عَلَى تَعَظُّمٍ بَاطِلٍ أَوْ كَسَلٍ مُفْرِطٍ وَكِلَا الأَمْرَيْنِ مَمْقُوتٌ

وَقَدْ يَتَّفِقُ أَحْيَانًا أَنْ يَمْكُثَ المَرْءُ فِي مَنْزِلِهِ لَا يَزُورُ وَلَا يُزَارُ إِذْ لَا يَدْعُوهُ إِلَى ذٰلِكَ دَاعٍ . فَيَسْتَطِيعُ فِي هٰذِهِ الحَالَةِ أَنْ يَتَّخِذَ أَسْهَلَ المَلَابِسِ لَدَيْهِ . عَلَى أَنْ تَكُونَ بَعِيدَةً عَنِ الإِهْمَالِ وَالِانْقِلَابِ المُخِلِّ بِالحِشْمَةِ وَالآدَابِ . وَعِنْدَ الذَّهَابِ لِزِيَارَةٍ عَلَيْهِ أَنْ يُرَتِّبَ ثِيَابَهُ وَهَيْأَتَهُ مَا لَمْ يَكُنْ ثَمَّتَ بَاعِثٌ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْرَاعِ ثُمَّ مَهْمَا يَكُنِ الحَرُّ شَدِيدَ الوَطْأَةِ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَنْكَشِفَ السَّاقَانِ وَالصَّدْرُ وَلَا يَبْدُو مِنْ ذٰلِكَ شَيْءٌ لِأَيِّ كَانَ

أَمَّا خَلْعُ الثِّيَابِ وَلُبْسُهَا فِي حَضْرَةِ أَحَدٍ لِغَيْرِ دَاعٍ فَيَدُلُّ عَلَى عَدَمِ التَّرْبِيَةِ وَيُبَايِنُ كَرَامَةَ الطِّبَاعِ وَيَأْنَفُ مِنْهُ كُلُّ ذِي ذَوْقٍ سَلِيمٍ

الفصل الثالث

في احكام الملابس

مَنْ تَرَدَّى بِلِبَاسٍ لَا يُنَاسِبُهُ فِي زِيِّهِ وَلَوْنِهِ أَوْ كَانَ كَثِيرَ

ٱلْقِصَرِ أَوِ ٱلطُّولِ أَوِ ٱلْعَرْضِ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يُصْبِحَ مَوْضُوعًا لِلْهُزْءِ فِي عَيْنَيِ ٱلْمُنْتَقِدِ . وَعَلَى ٱلْوَالِدَيْنِ مُلَاحَظَةُ ٱلْمَلَابِسِ فِي ٱلْأَحْدَاثِ

وَيَنْبَغِي ٱلْحَذَرُ مِنْ أَنْ يَدْفَعَهُمُ ٱلْحَنَانُ ٱلْوَالِدِيُّ إِلَى ٱلتَّأَنُّقِ فِي كِسَاءِ أَبْنَائِهِمْ وَزِيَادَةِ ٱلِٱعْتِنَاءِ بِمَا لَا يُعَادِلُ حَالَاتِهِمْ . أَوْ أَنْ يَسْلُكُوا عَكْسَ ذٰلِكَ بِأَنْ يَجْعَلُوا مَلَابِسَ أَوْلَادِهِمْ زَرِيَّةً رَثَّةً بِمَا لَا يَنْطَبِقُ عَلَى ثَرْوَاتِهِمْ

وَلِسُوءِ ٱلْحَظِّ تَرَى أَنَّ حُبَّ ٱلْبَذْخِ وَٱلْإِسْرَافِ قَدِ ٱسْتَوْلَى عَلَى أَمْيَالِنَا جَمِيعًا وَٱمْتَلَكَ قُلُوبَنَا عَلَى ٱلسَّوَاءِ حَتَّى غَدَا ٱلْغُرُورُ سَائِدًا مُرْشِدًا لَنَا فِي كُلِّ مَا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ . فَنَنْصَحُ لِلْوَالِدِينَ أَنْ يَجْعَلُوا نَشْأَةَ أَبْنَائِهِمْ بِحَسَبِ أَحْوَالِ مَعِيشَتِهِمْ وَضَرُورِيَّاتِهَا . وَيَعْلَمُوا أَنَّ ٱلْإِسْرَافَ مُنَاقِضٌ نَوَامِيسَ ٱلْحِكْمَةِ وَزِيَادَةَ ٱلْإِنْفَاقِ مُخَالِفَةٌ سُنَّةَ ٱللهِ . فَضْلًا عَنْ كَوْنِهَا تُنْتِجُ ٱلضَّرَرَ ٱلْفَادِحَ

أَمَّا ٱلتَّهَامُلُ وَعَدَمُ ٱلِٱكْتِرَاثِ بِالْمَلَابِسِ فَهُوَ نَقْصٌ فِي ٱلْحِشْمَةِ وَقَذَارَةٌ فِي ٱلظَّاهِرِ ٱلَّذِي إِذَا بَدَا مُتَّسِخًا دَلَّ عَلَى دَنَسِ ٱلْبَاطِنِ . فَٱحْذَرْ إِذًا مِنْ تَلْطِيخِ ثِيَابِكَ وَتَنَبَّهْ لِهٰذَا ٱلْأَمْرِ كُلَّ ٱلِٱنْتِبَاهِ

وَٱعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ ٱلْأُمُورِ أَوْسَطُهَا . فَلَا تَجْعَلْ رِدَاءَكَ مُمْتَازًا عَنْ رِدَاءِ غَيْرِكَ بِمَا بَذَلْتَ مِنْ وَسَائِلِ ٱلزَّهْوِ وَٱلتَّرَفِ . وَلَا تَكُنْ مِمَّنْ يُحِبُّونَ أَنْ يُعْزَى إِلَيْهِمْ بِذٰلِكَ ٱلْعُجْبُ وَٱلْكِبْرِيَاءُ . فَٱلزِّيُّ ٱلَّذِي يَنْبَغِي

لَكَ الاعْتِمَادُ عَلَيْهِ هُوَ الَّذِي عَمَّ وَتَكَاثَرَ وَانْتَشَرَ فِي البَلَدِ المُقِيمِ فِيهَا وَمَا أَلْطَفَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ مِنِ اتِّبَاعِ عَادَةِ النَّاسِ فِي اللِّبَاسِ بِقَوْلِهِ

إِنَّ العُيُونَ رَمَتْكَ إِذْ فَاجَأْتَهَا ... وَعَلَيْكَ مِنْ شَهْوِ الثِّيَابِ لِبَاسُ
أَمَّا الطَّعَامُ فَكُلْ لِنَفْسِكَ مَا تَشَا ... وَاجْعَلْ لِبَاسَكَ مَا اشْتَهَاهُ النَّاسُ

وَاحْذَرْ مِنْ تَبْدِيلِ الأَزْيَاءِ لِأَنَّ ذٰلِكَ شَأْنُ الجَاهِلِ المَغْرُورِ . وَاعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ الوَسَائِطِ المُؤَدِّيَةِ إِلَى الغَايَةِ الَّتِي تَحْفَظُ آدَابَ المَلْبَسِ وَيَصِحُّ بِهَا وَضْعُ حَدٍّ لِلأَزْيَاءِ عَلَى اخْتِلَافِهَا أَنْ يَكُونَ رِدَاؤُكَ بَادِيَ الوَقَارِ وَالوَرَعِ شَأْنَ مَنِ اتَّخَذَ البِرَّ دَيْدَنًا وَالصَّلَاحَ دَأْبًا . فَلَا يَكُنْ كِسَاؤُكَ مُعْلِنًا خِفَّةً وَجَهْلًا وَأَنْتَ تَحْسَبُهُمَا مَجْدًا وَكَرَامَةً . فَتِلْكَ أُمُورٌ تَصْدُرُ عَنْ ضَعْفٍ فِي البَصِيرَةِ وَالعَقْلِ . ثُمَّ لَا تَسْلُكْ سَبِيلَ التَّزَيُّنِ رَجَاءَ أَنْ يُشَارَ إِلَيْكَ بِالْبَنَانِ لِئَلَّا تُصْبِحَ مِثَالَ الخَلَاعَةِ وَالتَّهَتُّكِ . لِأَنَّ شَرَفَ المَرْءِ بِأَفْعَالِهِ وَخِصَالِهِ . لَا بِكِسَائِهِ وَلَا بِمَالِهِ . وَالتَّبَرُّجُ وَالتَّحَلِّي مِنْ شُؤُونِ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُؤْثِرْنَ زِينَةَ الظَّاهِرِ عَلَى زِينَةِ البَاطِنِ وَقَدْ وَرَدَ فِي ذٰلِكَ لِبُولُسَ الرَّسُولِ كَلَامٌ يُعَنِّفُهُنَّ بِهِ أَشَدَّ التَّعْنِيفِ عَلَى تِلْكَ الأَعْمَالِ المُشِينَةِ وَيُحَرِّضُهُنَّ كَثِيرًا عَلَى سُلُوكِ سَبِيلِ الحِكْمَةِ فِي مَلَابِسِهِنَّ وَانْتِهَاجِ العِفَّةِ فِي سَائِرِ أَحْوَالِهِنَّ . مُبَيِّنًا لَهُنَّ أَنَّ الطُّهْرَ حِلْيَةٌ لَا تُقَدَّرُ بِثَمَنٍ . وَلَا تُعَادَلُ قِيمَتُهَا بِالجَوَاهِرِ

وَاللآلِئ وَلاَ بِالْعِظَمَةِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي لاَ طَائِلَ تَحْتَهَا . وَهُوَ أَحْسَنُ مُرْشِدٍ لَهُنَّ إِلَى الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ إِذْ يَحُثُّهُنَّ عَلَى اتِّبَاعِ طَرِيقَتِهِ الْفُضْلَى بِقَوْلِهِ « إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ تُزَيِّنَ النِّسَاءُ ذَوَاتِهِنَّ بِلِبَاسِ الْحِشْمَةِ مَعْ وَرَعٍ وَتَعَقُّلٍ لاَ بِضَفَائِرَ أَوْ ذَهَبٍ أَوْ لآلِئَ أَوْ مَلاَبِسَ كَثِيرَةِ الثَّمَنِ بَلْ كَمَا يَلِيقُ بِنِسَاءٍ مُتَعَاهِدَاتٍ بِتَقْوَى اللهِ بِأَعْمَالٍ صَالِحَةٍ » تيمو ٢ : ٩ — ١٠

وقَالَ ابْنُ الرُّومِيِّ بِهٰذَا الْمَعْنَى

وَمَا الْحَلْيُ إِلاَّ زِينَةٌ لِنَقِيصَةٍ ... يُتَمِّمُ مِنْ حُسْنٍ إِذَا الْحُسْنُ قَصَّرَا

فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْجَمَالُ مُوَفِّرًا ... لِحُسْنِكَ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى أَنْ يُزَوَّرَا

وَلاَ يَسُوغُ أَيْضًا أَنْ تَتَرَدَّى بِرِدَاءٍ مِنَ الْكَتَّانِ النَّظِيفِ وَتَلْبَسَ مَعَهُ ثِيَابًا وَسِخَةً أَوْ أَنْ تَعْكِسَ ذٰلِكَ كَمَا أَنَّهُ يَقْبُحُ فِي الثِّيَابِ تَخَالُفُ الأَلْوَانِ الزَّاهِيَةِ إِذْ لاَ يُحْمَدُ أَنْ يَتَلَوَّنَ الْمَرْءُ كَأَبِي بَرَاقِشَ وَكَمَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْمَلاَبِسُ بِحَسَبِ الزِّيِّ الْمُصْطَلَحِ عَلَيْهِ هٰكَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِبَاسُ الرَّأْسِ فَلاَ تَضَعْهُ مَائِلاً إِلَى أُذُنِكَ الْيُمْنَى أَوِ الْيُسْرَى أَوْ فَوْقَ عَيْنَيْكَ أَوْ إِلَى الْوَرَاءِ بَلْ يَقْتَضِي إِحْكَامُ وَضْعِهِ مُسْتَقِيمًا عَلَى الرَّأْسِ . ثُمَّ إِنَّهُ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَخْلَعَ قَفَّازَيْكَ (كَفُوفَكَ) عِنْدَ الدُّخُولِ إِلَى الْمَعْبَدِ وَلاَ تَلْبَسْهُمَا قَبْلَ الْخُرُوجِ مِنْهُ . وَكَذَا عِنْدَ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ يَجِبُ الا يُعَارُ إِلَى الأَحْدَاثِ بِخَلْعِهِمَا . وَقَدْ يَغْلُبُ اسْتِعْمَالُهُمَا عِنْدَ الْمُتَصَنِّعِينَ الْمُتَظَاهِرِينَ عَلَى الدَّوَامِ بِالظُّرْفِ . وَقَبِيحٌ أَنْ تَتَغَلَّبَ هٰذِهِ الأَمْيَالُ

عَلَى عَاقِلٍ وَذٰلِكَ كَانَ مِنْ مُقْتَضَى الحِكْمَةِ إِرْشَادُ الفِتْيَانِ إِلَى اسْتِعْمَالِ القُفَّازِ عِنْدَ الحَاجَةِ . وَمِنَ المُخِلِّ بِالآدَابِ أَيْضًا أَنْ تَكُونَ الجِرَابَاتُ (الكلسات) مُتَمَزِّقَةً وَالحِذَاءُ وَسِخًا رَثًّا لَا يَسْتُرُ القَدَمَ

الفصلُ الرَّابعُ

في ما يختصُّ بالقوتِ

أَوْجَدَتِ الطَّبِيعَةُ فِي الإِنْسَانِ حَاسَّةَ الذَّوْقِ لِيَلْتَمِسَ الطَّيِّبَ اللَّذِيذَ مِنَ المَآكِلِ . بَيْدَ أَنَّ الدِّينَ وَالعَقْلَ حَظَرَا عَلَيْنَا النَّهَامَةَ وَالشَّرَهَ

وَلَوْلَا ضَرُورَةُ القُوتِ لَمْ نَسْعَ لِلْحُصُولِ عَلَى مَا هُوَ كَافٍ لِلْحَيَوةِ وَكَافِلٌ لِلْأَجْسَامِ . فَوَجَبَ أَنْ نُسْدِيَ الشُّكْرَ لِلْبَارِي عَلَى مَا رُزِقْنَاهُ كَمَا نَصَّ عَلَى ذٰلِكَ بُولُسُ الرَّسُولُ

إِذَا دُعِيتَ إِلَى الطَّعَامِ فَاحْذَرِ التَّدْلِيسَ وَالمِرَاءَ فِي وَصْفِهِ أَوْ وَصْفِ سِوَاهُ . وَتَكَلَّمْ بِجِدٍّ وَحِكْمَةٍ وَاجْتَنِبِ المُبَاهَاةَ وَالمُفَاخَرَةَ فِي زِينَةِ المَآدِبِ الَّتِي دُعِيتَ إِلَيْهَا . وَلَا يَسُوغُ التَّحَدُّثُ عَلَى المَائِدَةِ إِلَّا بِمَا يُنَاسِبُ المَقَامَ

وَابْذُلْ جُهْدَ المُسْتَطَاعِ فِي تَعْيِينِ أَوْقَاتِ الجُلُوسِ إِلَى مَائِدَتِكَ لِأَنَّ ذٰلِكَ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ النَّزَاهَةِ وَالعِفَّةِ . أَمَّا الأَحْدَاثُ الَّذِينَ

تُبِيحُ لَهُمْ حَدَاثَتُهُمْ تَنَاوُلَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي غَيْرِ الأَوْقَاتِ المُعَيَّنَةِ لِذٰلِكَ فَيَعُدُّونَ مُخَالِفِينَ نَوَامِيسَ الآدَابِ وَيُحْسَبُونَ فِي دَرَجَةِ النَّهَامَةِ المُسْتَقْبَحَةِ . وَلَيْسَ عَلَى مَنْ كَانَ أَكْبَرَ سِنًّا أَنْ يَحْذُوَ حَذْوَهُمْ . عَلَى أَنَّ الإِفْرَاطَ فِي الأَكْلِ وَلَوْ كَانَ بِأَوْقَاتِهِ مُضِرٌّ بِالصِّحَّةِ مُنَاقِضٌ قَوَانِينَ النَّزَاهَةِ وَالقَنَاعَةِ دَالٌّ عَلَى سَفَالَةِ التَّرْبِيَةِ وَدَنَاءَةِ النَّفْسِ

وَالْمَسَاءُ وَالظُّهْرُ وَقْتَانِ يَحْسُنُ فِيهِمَا تَعْيِينُ سَاعَتَيْنِ لِتَنَاوُلِ القُوتِ . وَلَا بَأْسَ بِرَاحَةٍ قَلِيلَةٍ لِلْجَسَدِ تُسَاعِدُهُ عَلَى القِيَامِ بِوَاجِبَاتِهِ

وَإِذَا جَلَسَ إِلَى مَائِدَتِكَ ضَيْفٌ فَلَا يَسُوغُ الإِلْحَاحُ عَلَيْهِ بِشُرْبِ الخَمْرِ . كَمَا أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ تُشَارِكَهُ وَلَوْ فِي قَلِيلٍ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

أَمَّا الوَلَائِمُ الَّتِي تُقَامُ بَيْنَ الأَهْلِ وَالإِخْوَانِ فَيَنْبَغِي أَنْ تَسُودَ فِيهَا الحِشْمَةُ وَالأَدَبُ بَيْنَ الكِبَارِ وَالصِّغَارِ . وَيَغْلُبُ فِي مِثْلِ هَاتِهِ المَآدِبِ اسْتِصْحَابُ الأَحْدَاثِ وَالغِلْمَانِ وَيَحْدُثُ إِهْمَالٌ فِي تَنْبِيهِهِمْ عَلَى اجْتِنَابِ الشَّرَاهَةِ وَالنَّهَامَةِ . وَلِذٰلِكَ نَحُثُّ عَلَى حِفْظِ قَوَاعِدِ الأَدَبِ . فَفِي حِفْظِهَا طَاعَةُ اللهِ وَالِابْتِعَادُ عَنِ الإِثْمِ . وَعَدَمُ الِاكْتِرَاثِ بِهَا نَقْصٌ فِي أَفْرَادِ الهَيْأَةِ يُحَوِّلُ الصَّوَابَ إِلَى خَطَاءٍ وَالصَّلَاحَ إِلَى فَسَادٍ . وَأَمَّا الفِتْيَانُ فَلْيَتَأَدَّبُوا عِنْدَ الجُلُوسِ لِلْمَائِدَةِ . وَلْيَحْذَرُوا مِنْ طَلَبِ مَا يَشْتَهُونَ وَلْيَسْأَلُوا حَاجَتَهُمْ بِظَرْفٍ

وَأَدَبٍ . وَلْيَسْلُكُوا الطَّرِيقَ الَّتِي سَنُرْشِدُهُمْ إِلَيْهَا فِي عَرْضِ الكَلَامِ عَلَى مَا سَيَجِيءُ إِنْ شَاءَ ٱللهُ

الفَصْلُ الخَامِسُ

في ما ينبغي اجراؤه قبل الجلوس للمائدة

إِنَّهُ يُوجَدُ بَيْنَ الآدَابِ مَا لَمْ يُصَرِّحْ بِهِ الدِّينُ وَلَمْ يَنْطِقِ ٱلْكِتَابُ بِوُجُوبِهِ وَلَكِنَّ قَوَاعِدَ ٱلنَّظَافَةِ وَالتَّمَدُّنِ تَحْكُمُ بِهِ وَذٰلِكَ كَغَسْلِ اليَدَيْنِ قَبْلَ تَنَاوُلِ شَيْءٍ مِنَ ٱلْقُوتِ

فَإِذَا دُعِيتَ إِلَى مَأْدَبَةِ قَوْمٍ فَٱغْسِلْ أَوَّلًا يَدَيْكَ بِنَفْسِكَ لِأَنَّهُ لَمْ تَجْرِ الْعَادَةُ بِتَقْدِيمِ ٱلْمَاءِ لِلزَّائِرِ لِكَيْ يَغْسِلَ يَدَيْهِ . ثُمَّ لَا تَخْتَرْ لِنَفْسِكَ مَقْعَدًا قَبْلَ سِوَاكَ . وَلَا تَجْلِسْ عَلَى المَائِدَةِ قَبْلَ أَنْ تَجِدَ مَنْ هُوَ أَرْفَعُ مِنْكَ قَدْرًا أَوْ أَكْبَرُ سِنًّا مُتَّخِذًا مَكَانَهُ . وَحَذَارِ أَنْ تَجْلِسَ فِي صَدْرِ ٱلْمَكَانِ . وَالمُرَادُ بِصَدْرِ المَكَانِ الكُرْسِيُّ الَّذِي يُمَيِّزُهَا رَبُّ البَيْتِ بِأَنْ يُخَصِّصَ بِهَا بَعْضَ أَضْيَافِهِ . وَخَيْرٌ لَكَ أَنْ تَتَّخِذَ الكُرْسِيَّ الأَخِيرَةَ وَتَجْلِسَ بَعْدَ جُلُوسِ المَدْعُوِّينَ مِنْ أَنْ تَضْطَرَّ إِلَى تَبْدِيلِ مَرْكَزِكَ الَّذِي وَضَعْتَ نَفْسَكَ فِيهِ

ثُمَّ قَبْلَ أَنْ تَتَنَاوَلَ مِنَ الأَطْعِمَةِ شَيْئًا . قَدِّمِ الصَّلَوٰةَ لِلّٰهِ مِنْ

فُؤَادٍ شَاكِرٍ عَارِفٍ مِقْدَارَ سَوَابِغِ نِعَمِهِ عَلَى عِبَادِهِ وَعِنَايَتِهِ بِهِمْ .
وَالقِيَامُ بِفُرُوضِ الصَّلَوةِ مِنْ أَفْضَلِ العَوَائِدِ وَأَهَمِّ الوَاجِبَاتِ . فَضْلاً
عَنْ أَنَّهَا مَصْدَرُ تَعْزِيَةِ الإِنْسَانِ فِي هُمُومِهِ وَحَيَوةُ سُرُورِهِ فِي أَفْرَاحِهِ
فَالعَاقِلُ مَنْ يُقَدِّرُهَا حَقَّهَا وَيَقُومُ بِمُوجِبِهَا . وَالجَاهِلُ مَنْ لاَ يَدْرِي
فَوَائِدَهَا . لِأَنَّ الصَّلَوةَ قَبْلَ الطَّعَامِ بِرًّا أَوْ عَلَنًا مِنْ وَاجِبَاتِ المُؤْمِنِ
وَلاَ فَرْقَ فِي ذٰلِكَ إِنْ كَانَ جَالِسًا أَوْ وَاقِفًا . لِأَنَّ اللّٰهَ يَعْلَمُ خَفَايَا
القُلُوبِ . وَيَسْمَعُ صَلَوةَ النَّفْسِ وَيُدْرِكُ سَرَائِرَ الرُّوحِ

وَلاَ تَكُنْ مُنْعَطِفًا أَوْ مُنْحَنِيًا عَلَى المَائِدَةِ . وَلاَ مُطْرِحًا عَلَى
الكُرْسِيِّ بِإِهْمَالٍ . وَلاَ مُتَّكِئًا عَلَى مِرْفَقِ يَدِكَ . بَلْ فَلْيَكُنْ جُلُوسُكَ
مُسْتَقِيمًا ثَابِتًا حَسَنَ الهَيْأَةِ

وَقَدْ يَحْدُثُ أَنْ تَكُونَ الكَرَاسِيُّ مُرْتَفِعَةً بِحَيْثُ لاَ يَسْتَطِيعُ الأَحْدَاثُ
جُلُوسًا . وَلِذٰلِكَ يَنْبَغِي مُلاَحَظَةُ الفِتْيَانِ وَمُرَاقَبَتُهُمْ وَتَنْبِيهُهُمْ عَلَى أَنْ
لاَ تَهْتَزَّ أَرْجُلُهُمْ فِي الجُلُوسِ بَلْ فَلْيَكُنْ مَرْكَزُهُمْ حَسَنًا

أَمَّا المِنْشَفَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى صَحْنِكَ فَقَدْ جُعِلَتْ إِمَّا لِحِفْظِ
الثِّيَابِ مِنْ تَلْطِيخٍ تُصَابُ بِهِ أَثْنَاءَ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ أَوْ لِمِثْلِ ذٰلِكَ .
فَيَنْبَغِي أَنْ تُعَلِّقَهَا وَتَبْسُطَهَا فَوْقَ ثِيَابِكَ مِنَ العُنُقِ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ .
وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الأَعْلَى تَحْتَ العُنُقِ قَلِيلاً بِحَيْثُ لاَ تَلْمَسُهُ .
وَاجْعَلْ إِلَى يَمِينِكَ المِلْعَقَةَ وَالسِّكِّينَ وَغَيْرَ ذٰلِكَ مِمَّا تَتَنَاوَلُ بِهِ طَعَامَكَ

الفصلُ السادِسُ

في ما يجبُ اجراؤهُ أثناءَ تناولِ الطعامِ

مِنَ العوائدِ القبيحةِ أنْ يهتمَّ المرءُ بملءِ صحنِهِ حالَ جلوسِهِ إلى المائدةِ . أوْ يهزَّ الصحنَ أوْ يبديَ إشارةً بغيةَ الإسراعِ في الأكلِ لأنَّ ذلكَ دليلٌ على الشراهةِ . واعلمْ أنَّ الشوكةَ صُنعتْ للحُومِ الناشفةِ والملعقةَ للأشياءِ السائلةِ . وإذا كانتْ إحداهما وسخةً فامسحها جيدًا بالمنشفةِ أوْ بغيرِها مما أُعدَّ لذلكَ . وإياكَ أنْ تستعملَ غطاءَ المائدةِ لشيءٍ من هذهِ الغايةِ . وإذا كانتْ صحفتُكَ قذرةً فيجبُ أنْ تطلبَ غيرَها . ومنَ الفظاظةِ العُظمى أنْ تتولَّى مسحَها بأناملكَ أوْ بالملعقةِ أوْ بالشوكةِ أوْ بالسكينِ أوْ تشمَّ رائحتَها متقذرًا

وقدْ جرتِ العادةُ في الموائدِ المتقنةِ أنْ يكونَ الخادمُ على أتمِّ الاستعدادِ لترتيبِها . وتغييرِ الصحونِ عندَ الحاجةِ منْ تلقاءِ ذاتِهِ . فلا تعترضْهُ في مهمتِهِ ولا ترشدْهُ في صناعتِهِ وعملِهِ

ثمَّ يجبُ أنْ تستخدمَ الشوكةَ في اليدِ اليسرى والسكينَ في اليمنى عندَ تقطيعِ شيءٍ منَ اللحمِ أوْ غيرِهِ . ويقبحُ أنْ تستعملَ الملعقةَ والشوكةَ معًا أوْ تمسحَهما بلسانكَ أوْ تمصَّهما بشفتيكَ . أوْ

تَجْعَلَ كِسْرَةَ الْخُبْزِ بِسِكِّينٍ وَتَأْكُلَهَا

وَتَجَنَّبْ عِنْدَ تَنَاوُلِ الْحَسَاءِ (الشُّورَبَا) أَنْ تَمْلَأَ الْمِلْعَقَةَ . أَوْ تَمْلَأَ فَمَكَ لِئَلَّا يَصْعُبَ عَلَيْكَ التَّنَفُّسُ . وَيَغْلُبُ عِنْدَ الْأَحْدَاثِ أَنْ يَرْفُضُوا صَحْنَ الْحَسَاءِ وَيَكُونُ ذٰلِكَ أَحْيَانًا طَمَعًا فِي إِمْلَاءِ الْجَوْفِ مِنَ الْحُلْوَيَاتِ الَّتِي تَلَذُّ لَهُمْ أَكْثَرَ . فَيَجِبُ عَلَى الْوَالِدِينَ مُلَاحَظَةُ هٰذَا الْعَمَلِ بِاهْتِمَامٍ

وَمِنْ عُيُوبِ الْأَكْلِ لَحْسُ الْأَنَامِلِ أَوْ لَمْسُ اللَّحْمِ وَرَفْعُهُ بِالْأَصَابِعِ إِلَى الْفَمِ أَوْ شَكُّ الشَّوْكَةِ بِالْخُبْزِ وَتَعْمِيسُهُ بِالْمَرَقِ ثُمَّ امْتِصَاصُهُ

وَإِذَا كُنْتَ فِي حَاجَةٍ إِلَى تَمْلِيحِ صَحْفَتِكَ فَلَا تَسْتَعْمِلْ لِذٰلِكَ الْمِلْعَقَةَ وَلَا الشَّوْكَةَ وَلَا أَنَامِلَكَ بَلْ نَصْلَةَ السِّكِّينِ أَوْ مِلْعَقَةً صَغِيرَةً مُعَدَّةً لِهٰذِهِ الْغَايَةِ

وَمِنَ الْمُخِلِّ بِآدَابِ الطَّعَامِ أَنْ تَقْبِضَ بِكِلْتَا يَدَيْكَ عَلَى الْكَأْسِ أَوْ تَرْفَعَهَا مُمْتَلِئَةً إِلَى فَمِكَ أَوْ تَسْعُلَ فِيهَا . وَاحْذَرْ أَنْ تَضَعَهَا عَلَى الْمَائِدَةِ وَمِلْءُ بَعْضِهَا شَرَابٌ . لِئَلَّا يَنْسَكِبَ مَا فِيهَا عَلَى الْمَائِدَةِ فَيَذْهَبَ رَوْنَقُ غِطَائِهَا . وَلَا تَنْفُخْ فِي صَحْفَتِكَ لِتُبَرِّدَهَا

وَمِنَ الْعَوَائِدِ السَّمْجَةِ أَنْ تَتَرَاكَمَ لَدَى الْأَحْدَاثِ بَقَايَا الطَّعَامِ مِمَّا فِي أَيْدِيهِمْ وَمِمَّا هُوَ مَمْضُوغٌ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَمِمَّا يَنْثُرُونَ بِالْأَنَامِلِ لِأَنَّ ذٰلِكَ يَدُلُّ عَلَى قَذَارَةٍ تَنْفُرُ مِنْهَا الطِّبَاعُ فَيَجِبُ مُلَاحَظَتُهُمْ وَتَأْدِيبُهُمْ

ثُمَّ لَا تَرْفَعْ بَصَرَكَ إِلَى صَحْنِ رَفِيقِكَ لِئَلَّا يُحِيقَ بِكَ عَارٌ عَظِيمٌ . وَلَا تَتَصَدَّ لِمُشَارَكَتِهِ إِيَّاكَ مَا لَمْ يَسْأَلْكَ وَيَتَعَرَّضْ لَكَ لِأَسْبَابٍ دَاعِيَةٍ

ثُمَّ إِنَّ اسْتِنْشَاقَ رَائِحَةِ اللَّحْمِ بِرَفْعِهِ إِلَى الْأَنْفِ وَشَمِّهِ وَتَقْدِيمِهِ لِلْغَيْرِ لِإِظْهَارِ رَائِحَتِهِ يَمَسُّ حُرْمَةَ رَبِّ تِلْكَ الْمَائِدَةِ . فَإِذَا حَدَثَ أَنَّكَ رَأَيْتَ شَيْئًا فِي الطَّعَامِ يَبْعَثُ عَلَى التَّكَرُّهِ فَالْأَوْفَقُ أَنْ تَنْسَحِبَ مِنْ ذَلِكَ الْمَحَلِّ . وَلَا تُظْهِرْ شَيْئًا بَلِ اجْتَهِدْ فِي إِخْفَاءِ الْأَمْرِ مَا أَمْكَنَكَ

وَقَدْ يَتَّفِقُ لِلْآكِلِ الشَّرِهِ أَنْ يُسْرِعَ فِي تَنَاوُلِ شَيْءٍ فَيَحْتَرِقَ لِسَانُهُ وَحَلْقُهُ قَالَ الشَّاعِرُ

كَمْ أَكْلَةٍ دَخَلَتْ يَوْمًا حَشَا شَرِهٍ
فَأَخْرَجَتْ رُوحَهُ بِالْعُنْفِ وَالْعَجَلِ

وَحَيْثُ أَنَّ مَنْ يُصَابُ بِهٰذَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْ دَفْعِ تِلْكَ اللُّقْمَةِ وَرَدِّهَا فَيَجِبُ عَلَيْهِ إِذْ ذَاكَ أَنْ يَجْعَلَ صَحْنَهُ قُرْبَ فَمِهِ . وَيَضَعَ فِيهِ الْقِطْعَةَ الَّتِي لَمْ يَسْتَطِعِ ابْتِلَاعَهَا بِحَيْثُ لَا يُشْعِرُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْجُلُوسِ . وَلْيُسْرِعْ بِطَلَبِ صَحْنٍ آخَرَ

وَصِحَّةُ الْجَسَدِ لَا تَسْتَدْعِي كَثْرَةَ الشَّرَابِ أَثْنَاءَ الْأَكْلِ . لِأَنَّ النَّزَاهَةَ وَالْحِكْمَةَ تَحْتُمَانِ بِعَدَمِ الْإِفْرَاطِ فِي الشُّرْبِ وَغَيْرِهِ . وَيُحْسَنُ مَزْجُ الْخَمْرِ بِوَضْعِ مِقْدَارِ ثُلُثَيِ الْكَأْسِ مَاءً . وَيَقْبُحُ تَكْرَارُ الشُّرْبِ

مِنْ قَدَحٍ وَاحِدٍ وَلِذٰلِكَ يَنْبَغِي إِعْدَادُ أَقْدَاحٍ صِغَارٍ لِلْأَحْدَاثِ لِكَيْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَتَجَرَّعُوهَا دُفْعَةً وَاحِدَةً . وَلَا تَشْرَبْ عَلَى إِثْرِ أَكْلِكَ طَعَامًا حَارًّا لِأَنَّ ذٰلِكَ مُضِرٌّ بِالصِّحَّةِ وَخُصُوصًا بِالْأَسْنَانِ

وَكُفَّ يَدَكَ عَنِ الْفَاكِهَةِ الْمَوْضُوعَةِ عَلَى الْمَائِدَةِ . إِذْ لَا يَسُوغُ أَخْذُ مَا يَسْتَدْعِي الْإِتْقَانَ وَالسُّرُورَ إِعْدَادُهُ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الْفَاكِهَةَ رُبَّمَا كَانَتْ مُهَيَّأَةً لِتُقَدَّمَ إِلَى مَنْ يُرَادُ تَخْصِيصُهُ مِمَّنْ يَحِقُّ لَهُمْ مَزِيَّةُ الْإِكْرَامِ . وَلَا يَسُوغُ عَضُّ تُفَّاحَةٍ أَوْ غَيْرِهَا بَلْ يَجِبُ أَنْ تُشَقَّ بِالسِّكِّينِ وَتُجَرَّدَ مِنَ الْقِشْرِ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ . وَيَجِبُ مَنْعُ الْأَحْدَاثِ عَنْ وَضْعِ مَا يَسْتَطِيعُونَ أَكْلَهُ فِي جُيُوبِهِمْ . مَا لَمْ يُجْبِرْهُمْ رَبُّ الْمَنْزِلِ عَلَى ذٰلِكَ

وَهٰهُنَا عُيُوبٌ أُخْرَى يَجِبُ أَنْ يُنَكَّبَ عَنْهَا فِي الْمَآدِبِ نَسْرُدُهَا تَفْصِيلًا وَهِيَ . أَوَّلًا : كَثْرَةُ التَّكَلُّمِ فِي أَيِّ مَعْنًى كَانَ وَلَا فَرْقَ إِنْ كَانَ الْكَلَامُ عَنْ جَوْدَةِ الطَّعَامِ أَوْ غَيْرِهِ . ثَانِيًا : كَثْرَةُ الضَّحِكِ وَالْقَهْقَهَةِ . ثَالِثًا : تَرْكُ الْمَائِدَةِ وَالذَّهَابُ لِلِاسْتِدْفَاءِ أَوْ عَمَلُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْخَادِمِ عَمَلَهُ . رَابِعًا : إِطْرَاحُ فُتَاتِ الْخُبْزِ . خَامِسًا : أَنْ تَكُونَ سَكِّيتًا صَامِتًا مُلَاحِظًا بِاهْتِمَامٍ حَرَكَاتِ سِوَاكَ . سَادِسًا : أَنْ لَا تُحْدِثَ غَوْغَاءَ إِذَا أُجْبِرْتَ عَلَى تَرْكِ الْمَائِدَةِ لِتَوْدِيعِ أَحَدٍ . سَابِعًا : إِذَا أَشْعَرْتَ بِنُعَاسٍ وَأَنْتَ عَلَى الْمَائِدَةِ وَلَمْ تَسْتَطِعِ التَّغَلُّبَ عَلَيْهِ فَانْسَحِبْ بِصَمْتٍ وَسُكُونٍ . ثَامِنًا : أَنْ لَا تُكَرِّرَ ذِكْرَ أَسْمَاءِ جُلَسَائِكَ عَلَى الْمَائِدَةِ

عِنْدَ مُجَاذَبَةِ أَطْرَافِ الْحَدِيثِ مَعَهُمْ . تَاسِعًا : أَنْ تَتَظَاهَرَ بِالإِصْغَاءِ عِنْدَ مَا تَضْطَرُّ إِلَى الْمُجَاوَبَةِ . وَعَلَى الآبَاءِ أَلَّا يُصْحِبُوا أَوْلَادَهُمْ عَلَى الإِطْلَاقِ إِلَى الدَّعَوَاتِ الَّتِي يَحْدُثُ فِيهَا خَلَلٌ وَنَقْصٌ فِي الآدَابِ . وَلَا إِلَى الدَّعَوَاتِ الرَّسْمِيَّةِ الَّتِي يَعْلَمُونَ أَنَّ هَيْأَةَ الْقَوْمِ فِيهَا جِدِّيَّةٌ لِأَنَّ كِلَا الأَمْرَيْنِ مُضِرٌّ

ثُمَّ قَدْ يَتَّفِقُ أَنْ تُقَامَ الْمَأْدَبَةُ فِي مَنْزِلِ ذِي عَائِلَةٍ وَأَوْلَادٍ فَيَنْبَغِي إِذْ ذَاكَ أَنْ يُعْمَدَ إِلَى لَهْوِهِمْ وَتَنَزُّهِهِمْ فِي حَدِيقَةٍ أَوْ مَكَانٍ يَجِدُونَ فِيهِ مَا يُشْغِلُهُمْ عَنِ الإِقَامَةِ فِي الْمَنْزِلِ أَثْنَاءَ الْمَأْدَبَةِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا

الفصلُ السَّابِعُ

في ما ينبغي اجراؤُهُ بعد تناولِ الطعامِ

بَعْدَ أَنْ تَكْتَفِيَ مِنَ الطَّعَامِ لَا يَنْبَغِي أَنْ تَنْتَظِرَ إِشَارَةً لِرَفْعِهِ . وَلَا تُرَاقِبْ قِيَامَ صَاحِبِ الضِّيَافَةِ وَاسْلُكْ بِحَسَبِ مَشُورَةِ الْحَكِيمِ الَّذِي قَالَ . يَقْبُحُ أَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ فِي الأَكْلِ أَوَّلًا أَوْ آخِرًا

وَكَمَا يَجِبُ تَقْدِيمُ فُرُوضِ الصَّلَاةِ عِنْدَ جُلُوسِكَ كَذَلِكَ عِنْدَ النُّهُوضِ يَنْبَغِي الشُّكْرُ لِلَّهِ عَلَى النِّعْمَةِ وَالْقِيَامُ بِصَلَاةٍ وَجِيزَةٍ حَارَّةٍ

دَلِيلاً عَلَى ٱلإِخْلاَصِ فِي ٱلإِيمَانِ . قَالَ ٱلشَّاعِرُ

أَلكُفْرُ بِٱلنِّعْمَةِ يَدْعُو إِلَى زَوَالِهَا وَٱلشُّكْرُ أَبْقَى لَهَا

وَلاَ يَنْبَغِي أَنْ يَنْهَضَ ٱلمَرْءُ عَنِ ٱلمَائِدَةِ مُنْقَبِضَ ٱلوَجْهِ كَاسِفَهُ أَوْ يُغَادِرَ جُلَسَاءَهُ وَيَخْرُجَ بِخُشُونَةٍ . وَإِنْ كَانَ يُرَادُ ٱلجُلُوسُ بَعْدَئِذٍ لِلْمُحَادَثَةِ أَوِ ٱلمُسَامَرَةِ فَٱجْلِسْ فِي ٱلمَحَلِّ ٱلمُعَدِّ لِذٰلِكَ

وَإِذَا كُنْتَ فِي نَادِي ٱلقَوْمِ فَحَذَارِ مِنْ تَنْظِيفِ أَسْنَانِكَ بِٱلمِسْوَاكِ بِحُضُورِ أَحَدٍ . بَلِ ٱعْتَزِلْ عَنِ ٱلجُمْهُورِ بِنَوْعٍ لاَ يُخِلُّ بِاللِّيَاقَةِ وَاللُّطْفِ

وَإِنْ كَانَ لَدَيْكَ شُغْلٌ شَاغِلٌ يَحْمِلُكَ عَلَى تَرْكِ ٱلقَوْمِ وَمُغَادَرَتِهِمْ عَلَى ٱلمَائِدَةِ فَلاَ تَجْعَلْ وَدَاعًا طَوِيلاً بَعْدَ نُهُوضِكَ وَلاَ تَتَقَدَّمْ إِذْ ذَاكَ لِشُكْرِ مُضِيفِكَ بِمَا يَعُودُ بِهِ إِلَى ٱلتِمَاسِ ٱلاِعْتِذَارِ وَٱلاِهْتِمَامِ بِٱنْصِرَافِكَ وَيُقْعِدُ بِهِ عَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِ نَحْوَ أَضْيَافِهِ ٱلآخَرِينَ . فَقَدْ يُقَدِّرُ ٱللهُ لَكَ فُرْصَةً مُنَاسِبَةً لِبَثِّ شُكْرِكَ وَٱمْتِنَانِكَ

وَيَقْتَضِي أَنْ لاَ يَعْتَادَ ٱلأَحْدَاثُ عَلَى ٱلرُّقَادِ بَعْدَ تَنَاوُلِ ٱلطَّعَامِ وَلاَ يُنْهِكُوا أَجْسَادَهُمْ بِتَمْرِينَاتٍ عَنِيفَةٍ . فَذٰلِكَ مَجْلَبَةٌ لِلضَّرَرِ وَمَدْعَاةٌ لِلْعِلَلِ

أَمَّا ٱلَّذِينَ جَرَتْ لَهُمُ ٱلعَادَةُ فِي مَضْمَضَةِ أَفْوَاهِهِمْ بَعْدَ ٱلطَّعَامِ فَيَقْتَضِي أَنْ يَصْنَعُوا ذٰلِكَ فِي مَكَانٍ مُنْفَرِدٍ لاَ يَرَاهُمْ إِلاَّ ٱلخَادِمُ ٱلَّذِي أَتَاهُمْ بِٱلمَاءِ

ثُمَّ إِنَّ لِبَعْضِ ٱلْأَحْدَاثِ عَادَةً سَمِجَةً يَنْبَغِي مُلَاحَظَتُهَا بِدِقَّةٍ · وَهِيَ أَنَّهُمْ بَعْدَ تَنَاوُلِ ٱلطَّعَامِ يُقِيمُونَ فِي ٱلْمَطْبَخِ وَيَلْهُونَ بِمُحَادَثَةِ ٱلْخَدَّامِ وَأَحْيَانًا يُشَارِكُونَهُمْ فِي أَكْلِهِمْ وَشُرْبِهِمْ وَهِيَ أَدْعَى ٱلْعَادَاتِ لِلْإِصْلَاحِ

ٱلْفَصْلُ ٱلثَّامِنُ

فِي فُرَصِ ٱللَّهْوِ وَٱلتَّسْلِيَةِ

فُرَصُ ٱللَّهْوِ وَٱلتَّسْلِيَةِ سَاعَاتٌ يَتَّخِذُهَا ٱلْمَرْءُ حَالَ ٱنْصِرَافِهِ مِنْ مَشَاغِلِهِ · يَجِدُ فِيهَا ٱلتَّعِبُ رَاحَةً وَٱلْحَزِينُ سُرُورًا وَٱلضَّعِيفُ نَشَاطًا · وَهِيَ وَسِيلَةٌ لِٱنْقِلَابِ ٱلْفِكْرِ مِنَ ٱلْجِدِّ إِلَى ٱلْهَزْلِ · وَسَبَبٌ لِٱنْتِقَالِ ٱلْجَسَدِ مِنَ ٱلضَّنْكِ إِلَى ٱلسَّعَةِ وَٱلِٱنْبِسَاطِ

وَقَدْ فَطَرَ ٱللهُ ٱلْإِنْسَانَ مُنْذُ ٱلْقَدِيمِ مُوعِزًا إِلَيْهِ بِٱلْعَمَلِ ٱلَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ عَرَقَ ٱلْكَدِّ وَٱلْجِدِّ حَتَّى يَسْتَنْفِدَ مِنْهُ بَعْضَ ٱلْقُوَى · ثُمَّ قَيَّضَ لَهُ بَعْضَ ٱلرَّاحَةِ لِٱسْتِجْمَاعِ مَا نَفِدَ مِنْ قُوَاهُ وَرَدِّهِ إِلَى حَالَتِهِ ٱلْأُولَى مِنَ ٱلِٱنْبِسَاطِ · وَمَنْ يُجِلْ طَرْفَ ٱلْخِبْرَةِ فِي ٱلْأُمَمِ عَلَى ٱخْتِلَافِ ٱلْمِلَلِ وَٱلنِّحَلِ يَجِدْ أَنَّهَا قَدْ ٱتَّخَذَتْ لِلرَّاحَةِ يَوْمًا بَارَكَتْهُ وَخَصَّتْهُ بِوَاجِبِ ٱلْعِبَادَةِ · وَذَاكَ ٱلْيَوْمُ مُقَدَّسٌ عِنْدَ ٱلْمُؤْمِنِ مُبَارَكٌ لَدَى ٱلْمُتَمَدِّنِ ·

وينبغي أن يصرف في سبيل تقوى الله والرضوخ لوصاياه . وقد رأينا البعض يعتبرونه فرصة يتذرعون بها ويتخذونها لارتكاب المنكر والإثم واقتراف الموبقات والمهالك . ويخصصونه بمقاصد ذميمة ويصرفونه بما لا يرضي الله والناس

وقد اتخذ البعض عادة رأوا مراعاتها في المآدب الرسمية ضربة لازب . وهي التحدث والمسامرة بعد تناول الطعام . ولقد أصابوا في اختيارها إذ قد يخامر المرء فيها مسرة ويستشعر عندها بميل غريزي إلى إيراد النوادر والمضحكات . وإنما ينبغي أن يكون السرور عالقا بأذيال الحكمة آخذا بأهداب اللطف . والمزاح إنما يكون في وجه مقبول لدى الذوق السليم ملازما حالة الاعتدال . قال الشاعر

إمزح بعدل للطلاقة واجتنب ... مزحا يضاف به إلى سوء الأدب
لا تغضبن أحدا إذا مازحته ... إن المزاح على مقدمه الغضب

وقال آخر

أفد طبعك المكدود بالهم راحة
بلهو وعلله بشيء من المزح
ولكن إذا باشرت مزحك فليكن
بمقدار ما يعطى الطعام من الملح

وإذا ساقك الحديث إلى ما يتعلق بالدين . فلا تنطق بغير

الحِكْمَةِ . وَأَلْبِسْ حَدِيثَكَ رِدَاءَ الِاحْتِرَامِ

ثُمَّ إِذَا دَارَتْ سُلَافَةُ السُّرُورِ فِي أَقْدَاحِ الْخِطَابِ . فَاحْذَرْ أَنْ تُحَرِّفَ كَلِمَاتِ الْكِتَابِ . أَوْ أَنْ تُبَدِّلَ مَعْنَى آيَاتِهِ وَتَصْرِفَهَا إِلَى الْمُمَازَحَةِ وَالْمُدَاعَبَةِ . وَاجْتَنِبِ الْهُزْءَ بِالْأَوْلِيَاءِ وَالْأَبْرَارِ . فَإِنَّ بَعْضَ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ حُرِّيَّةَ الضَّمِيرِ يَعْبَثُونَ عَنْ قَصْدٍ بِالْفَضِيلَةِ وَيُشَوِّهُونَ وَجْهَ الصَّلَاحِ بِأَقْوَالٍ حُرِّيَّةٍ بِالذَّمِّ . فَيُصْغِي إِلَيْهَا الْجَاهِلُ الَّذِي لَا يُدْرِكُ مَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ أُصُولُ الدِّينِ . وَيَحْسَبُهَا حِكْمَةً وَهِيَ خَطَاءٌ فَادِحٌ مُنْذِرٌ بِفَسَادِ الطَّوِيَّةِ . لِأَنَّ الْأَخْلَاقَ مُكْتَسَبَةٌ وَالطِّبَاعَ تُسْتَرَقُّ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ . قَالَ ابْنُ الْوَرْدِيِّ

لَا تَخُضْ فِي سَبِّ سَادَاتٍ مَضَوْا إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلٍ لِلزَّلَلْ

وَالْمِزَاحُ فِي الْكَلَامِ كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَعَ الْإِقْلَالِ مِنْهُ مَبْنِيًّا عَلَى دَعَائِمِ الْبَيَانِ وَتَجَنُّبِ الْفَحْشَاءِ . وَإِذَا كَانَ مَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَى مَا يُنَافِي سُنَنَ الْحِشْمَةِ فَيَقْتَضِي تَرْكُهُ بِالْكُلِّيَّةِ . وَقَدْ يُزَخْرِفُ السَّفِيهُ كَلِمَاتِهِ بِالتَّمْوِيهِ وَتَكُونُ مَنْطَوِيَةً عَلَى الْفَسَادِ وَالْفِسْقِ وَذَلِكَ أَشَدُّ ذَنْبًا . وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْمَرْءِ زَاجِرٌ مِنْ ذَاتِهِ لِذَاتِهِ فَيُصْلِحَ مَزَايَاهُ السَّيِّئَةَ وَخِصَالَهُ الْقَبِيحَةَ وَيَتَّخِذَ مَخَافَةَ اللهِ هُدًى لَهُ فِي أَمْرِهِ

وَإِذَا شِئْتَ أَنْ تَحْفَظَ طَهَارَةَ قَلْبِكَ وَتَبْتَعِدَ عَنِ الْفَسَادِ وَالشَّرِّ فَاجْعَلْ عَلَى أُذُنَيْكَ وَقْرًا لِكَيْ لَا تَسْمَعَ أَقْوَالَ ذَوِي الْإِثْمِ وَالْخَطَاءِ .

وَاحْفَظْ لِسَانَكَ مَا اسْتَطَعْتَ فَعَثْرَةُ الرِّجْلِ أَهْوَنُ مِنْ عَثْرَةِ اللِّسَانِ

قال الشاعرُ

يُصَابُ الْفَتَى مِنْ عَثْرَةٍ بِلِسَانِهِ
وَلَيْسَ يُصَابُ الْمَرْءُ مِنْ عَثْرَةِ الرِّجْلِ
فَعَثْرَتُهُ فِي الْقَوْلِ تُذْهِبُ رَأْسَهُ
وَعَثْرَتُهُ بِالرِّجْلِ تَبْرَا عَلَى مَهْلِ

وَأَدِّبْ وَلَدَكَ وَعَلِّمْهُ عَلَى الطَّاعَةِ وَقِلَّةِ الكَلَامِ . فَقَدْ قِيلَ إِنَّ الكَثِيرَ الكَلَامِ لَا يَسْلَمُ مِنَ الخَطِيئَةِ . وَإِنَّ لِسَانَ البَارِّ كَالفِضَّةِ المُخْتَارَةِ . أَيْ إِنَّهُ كَمَا أَنَّا نَعْتَنِي بِصَرْفِ الفِضَّةِ بِحِكْمَةٍ هَكَذَا عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَبِرَ قِيمَةَ كَلَامِنَا وَتَأْثِيرَاتِهِ . فَلْيَكُنِ الحَدِيثُ بِاللِّيَاقَةِ وَالأَدَبِ لِأَنَّ خَيْرَ الكَلَامِ مَا قَلَّ وَدَلَّ . قَالَ الشَّاعِرُ

أَلصَّمْتُ زَيْنٌ وَالسُّكُوتُ سَلَامَةٌ وَإِذَا نَطَقْتَ فَلَا تَكُنْ مِكْثَارَا

وَقَالَ آخَرُ

وَانْطِقْ بِحَيْثُ الْعِيُّ مُسْتَقْبَحٌ وَاسْكُتْ بِحَيْثُ الخَيْرُ فِي سَكْتَتِكْ

وَعَلَى الأَحْدَاثِ أَنْ سُئِلُوا إِنْ يُجِيبُوا بِأَدَبٍ وَاحْتِرَامٍ . وَلَيْسَ مِنَ الضَّرُورَةِ إِنْ يَسْتُرُوا وُجُوهَهُمْ حَيَاءً لَدَى كُلِّ سُؤَالٍ يُوَجَّهُ إِلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يَحْسُنُ بِهِمِ الِانْحِنَاءُ دَلِيلَ الِاحْتِرَامِ بَعْدَ نِهَايَةِ المُحَادَثَةِ

وَإِذَا تَكَلَّمْتَ فَإِيَّاكَ أَنْ تَسْتَعْمِلَ صِيَغَ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ . بَلْ مَتَى شِئْتَ طَلَبَ شَيْءٍ فَقُلِ اعْمَلِ المَعْرُوفَ وَأَعْطِنِي كَذَا وَكَذَا . أَوْ

إِنْ حَسُنَ عِنْدَكَ · أَوْ كَلِّفْ خَاطِرَكَ · وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ مِنَ العِبَارَاتِ العَذْبَةِ اللَّيِّنَةِ · وَلَا تَتَكَلَّمْ بِمَا لَا يَعْنِيكَ · وَخُلَاصَةُ القَوْلِ يَجِبُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ سَلَامَةَ الإِنْسَانِ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ

إِجْتَنِبِ الضَّحْكَ المُفْرِطَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِنَقْصٍ مَا يُوجَدُ فِي أَحَدِ الحَاضِرِينَ · بَلِ اسْتُرْ عُيُوبَ النَّاسِ كُلِّهِمْ لِيَسْتُرَ اللهُ عُيُوبَكَ عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَجْمَعِينَ · وَأَصْلِحْ ذَاتَكَ قَبْلَ أَنْ تَهْتَمَّ فِي إِصْلَاحِ سِوَاكَ · قَالَ الشَّاعِرُ

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ المُعَلِّمُ غَيْرَهُ
هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمُ
تَصِفُ الدَّوَاءَ لِذِي السَّقَامِ وَذِي الضَّنَى
كَيْمَا يَصِحَّ بِهِ وَأَنْتَ سَقِيمُ
لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِيَ مِثْلَهُ
عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

وَمِنَ العَارِ أَنْ تُطِيلَ القَهْقَهَةَ فِي مَوْضِعِ الِاحْتِشَامِ وَالوَقَارِ · وَقَدْ نَصَّتْ عَلَى ذٰلِكَ أَئِمَّةُ الأَدْيَانِ وَأَجْمَعَتِ السُّنَنُ · عَلَى تَخْصِيصِ ارْتِفَاعِ الصَّوْتِ فِي الضَّحْكِ بِالأَحْمَقِ

أَمَّا النُّزْهَةُ فَهِيَ مِنَ الفُرَصِ الَّتِي تَعُودُ عَلَى المَرْءِ بِاكْتِسَابِ الصِّحَّةِ وَلَهَا قَوَاعِدُ أَهَمُّهَا · إِنَّهُ إِذَا كَانَ طُلَّابُهَا رَهْطًا مِنَ الأَصْحَابِ وَالخُلَّانِ · فَيَجِبُ أَنْ يُجْعَلَ مَنْ تَمَيَّزَ مِنْهُمْ بِالإِكْرَامِ فِي وَسَطِهِمْ

أَثْنَاءَ المَسِيرِ . وَإِذَا قَصَدَ التَّنَزُّهَ شَخْصَانِ فَأَكْبَرُهُمَا قَدْرًا إِلَى اليَمِينِ

أَمَّا الأَحْدَاثُ إِبَّانَ نُزْهَتِهِمْ بَيْنَ جُمْهُورِ النَّاسِ فَيَنْبَغِي أَلَّا يَتَمَاسَكُوا بِالسَّوَاعِدِ وَلَا يَخْطُوا خُطُوَاتٍ طَوِيلَةً . وَلَا يَصْدِمُوا المَارَّةَ وَلَا يَمْشُوا قَفْزًا . لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ يَدِلُّ عَلَى ضَعْفِ العَقْلِ وَالبَصِيرَةِ

وَفِي النُّزْهَةِ مَعَ السَّيِّدَاتِ يَنْبَغِي أَنْ تُتْرَكَ لَهُنَّ الجِهَةُ اليُمْنَى مَعَ المُحَافَظَةِ عَلَى اللِّيَاقَةِ فِي تَسْدِيدِ الخُطُوَاتِ إِلَى المَحَلِّ المَقْصُودِ وَعَدَمِ الدُّنُوِّ مِنْهُنَّ كَثِيرًا . وَيَنْبَغِي أَنْ تُقَدَّمَ لَهُنَّ اليَدُ فِي القِيَامِ وَالقُعُودِ . وَتُرَاعَى الحِشْمَةُ مَعَهُنَّ فِي النُّطْقِ وَالحَرَكَةِ . وَاللَّعِبُ وَاللَّهْوُ وَالتَّسْلِيَةُ فِي فُرَصِ النُّزْهَةِ وَأَوْقَاتِ الفِرَاغِ مِمَّا يَدْعُو إِلَى المُحَابَظَةِ عَلَى فُرُوضِ الآدَابِ وَالِاحْتِرَامِ العَظِيمِ مِنَ الخَلَلِ بِشَيْءٍ . وَيَحْمِلُنَا عَلَى وَضْعِ هٰذِهِ القَوَاعِدِ

أَوَّلًا : يَنْبَغِي أَنْ تُجَنَّبَ المُقَامَرَةُ فِي كُلِّ الأَلْعَابِ المَعْرُوفَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا . وَكَفَى بِنَهْيِ الكُتُبِ المُقَدَّسَةِ زَاجِرًا

ثَانِيًا : أَنْ تَكُونَ التَّمْرِينَاتُ الجَسَدِيَّةُ فِي غَايَةِ الِاعْتِدَالِ . خَالِيَةً مِنَ الشَّرَاسَةِ وَالحِدَّةِ . لِئَلَّا تَعُودَ الرِّيَاضَةُ إِلَى مَا لَا يُسَرُّ

ثَالِثًا : يَجِبُ عَلَى أَحَدِ اللَّاعِبَيْنِ أَلَّا يَتَقَدَّمَ خَصْمَهُ إِذَا كَانَ أَرْفَعَ مِنْهُ قَدْرًا . وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ سَيِّدَةً . وَلِبَعْضِ الأَلْعَابِ اصْطِلَاحَاتٌ أَدَبِيَّةٌ يَعْرِفُهَا مَنِ انْخَرَطَ فِي سِلْكِ ظُرَفَاءِ العَصْرِ . فَعَلَى

المرء ملاحظتها إذ لا موضع لاستيفائها في هذا المختصر

رابعاً: تجنب أن تبدو عليك مظاهر السخط والحدة أثناء اللعب. إذ لا أقبح من أن يغتاظ المرء عندما لا ينجح في لعبه كما أنه لا يسوغ أن تتمثل على وجهه علامات لم تكن لتبدو عليه لولا مسرته بتقدمه على خصمه. وإنما يقتضي أن يكون موضوع الثبات كما ترسم قواعد الألعاب

خامساً: إن المخاتلة والخداع في اللعب وطرائقه دليل على اتصاف صاحبهما بهما في سائر أموره. فاللعب إذاً خير الوسائط لاختبار سرائر الأخلاق. وما انطوت عليه النفس من كرامة ولؤم. والخيانة وإن كانت في اللعب تعتبر كسرقة. وبالنتيجة فهي تباين العدل والمساواة

سادساً: إذا أتى رفيقك أمراً مخلاً بحقوق اللعب فكلمه برقة ولطف. ولا تزجره بلهجة الآمر السيء الأخلاق

سابعاً: من آداب الألعاب أن لا تغني ولا تصفر ولا تخاطب أحداً ولا تتكدر من فوز خصمك. ومن كان أثناء اللعب متأثراً وجب امتناعه على الإطلاق.

ثامناً: لا تسوغ مخالطة المتقدمين في الألعاب ومعاشرتهم. لأن هناك مدارس الشر والفساد والاحتيال والنفاق والشتم والخصومة. وهناك تضييع آداب المرء وعفته وسعادته

ثُمَّ إِنَّ الصَّوْتَ الحَسَنَ مِنْ مَوَاهِبِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَفِيهِ نَشَاطٌ لِلنَّفْسِ وَمَنْفَعَةٌ لِلصِّحَّةِ . وَإِنَّمَا يَنْبَغِي التَّنَكُّبُ عَنْ سَمَاعِ الأَغَانِيِّ الفَاسِدَةِ المَعْنَى . وَلَا بَأْسَ مِنَ التَّغَنِّي بِمَا يُوَافِقُ آدَابَ السَّرِيرَةِ وَالذَّوْقِ

وَاعْلَمْ أَنَّ الكِتَابَ قَدْ أَوْعَزَ إِلَى المُؤْمِنِينَ أَنْ يُرَتِّلُوا لِلَّهِ تَرْتِيلًا يَمْتَزِجُ بِهِ القَلْبُ وَالصَّوْتُ لِيَكُونَ وَسِيلَةً لِتَمْجِيدِهِ جَلَّ جَلَالُهُ . وَذَلِكَ يَدْعُو إِلَى اسْتِعْمَالِ قَوَاعِدِ المُوسِيقَى وَإِتْقَانِ أَنْغَامِ الصَّوْتِ حَتَّى يَنْتُجَ لِلنَّفْسِ طَرَبٌ وَلِلرُّوحِ ارْتِيَاحٌ . وَلِلْقَلْبِ انْشِرَاحٌ مِنْ مُجَرَّدِ سَمَاعِ ذَلِكَ الصَّوْتِ البَدِيعِ

وَيَصِحُّ فِي أَوْقَاتِ اللَّهْوِ تَأْلِيفُ أَغَانٍ لَا تَمَسُّ شَرَفَ الدِّينِ وَالآدَابِ وَالتَّغَنِّي بِهَا بِنَوْعٍ مَقْبُولٍ . مَعَ مَعْرِفَةٍ جَامِعَةٍ لِمَا يَقْتَضِيهِ فَنُّ الغِنَاءِ

وَمَنْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ بِصَوْتٍ حَسَنٍ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَفْتَخِرَ بِهِ وَيُنَافِسَ النَّاسَ وَيُقَاطِعَ لِيَحْصُلَ عَلَى رِضَى السَّامِعِينَ . وَلَا يُظْهِرَ خِفَّةً لَدَى تَصْفِيقِ الِاسْتِحْسَانِ وَلَا يَتَأَخَّرَ عَنْ إِجَابَةِ مَنْ يُكَلِّفُهُ لِلْغِنَاءِ

أَمَّا التَّظَاهُرُ بِالحَرَكَاتِ العَدِيدَةِ أَثْنَاءَ الإِنْشَادِ وَالغِنَاءِ فَهُوَ مِنْ خَصَائِصِ المُمَثِّلِ فِي المَرَاسِحِ . وَعَلَى المُغَنِّي أَنْ يُوَفِّقَ بَيْنَ حَرَكَاتِهِ وَمَعَانِي الكَلَامِ بِلُطْفٍ فِي صَوْتِهِ وَهَيْأَتِهِ لِأَنَّهُ مِنَ المُضْحِكِ

أَنْ يَكُونَ المُغَنِّي جَامِدَ الحَرَكَاتِ بَارِدَ النَّغْمَةِ كَالصَّنَمِ وَمَا ذَكَرْنَاهُ عَنِ الصَّوْتِ يُطْلَقُ عَلَى آلَاتِ الطَّرَبِ

الفصلُ التَّاسع

فِي مَا يَخْتَصُّ بِالزِّيَارَاتِ

لَمَّا كَانَتِ الزِّيَارَاتُ مِنَ الوَسَائِطِ الفَعَّالَةِ الَّتِي تُوَثِّقُ عُرَى الوِلَاءِ وَالإِخَاءِ بَيْنَ أَبْنَاءِ الهَيْأَةِ الاِجْتِمَاعِيَّةِ · وَكَانَ الإِنْسَانُ عُضْوًا عَامِلًا فِي تِلْكَ الهَيْأَةِ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ بِهَا إِيثَارًا لِمُخَالَطَةِ أَبْنَاءِ جِنْسِهِ عَلَى الاِعْتِزَالِ بِنَفْسِهِ

وَتُقْسَمُ الزِّيَارَاتُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ · مِنْهَا مَا يَكُونُ بِحُكْمِ الضَّرُورَةِ وَاجِبًا تَفْرِضُهُ الصَّدَاقَةُ وَالعَدْلُ · وَمِنْهَا مَا يُقْصَدُ بِهِ الفَائِدَةُ وَاللِّيَاقَةُ مِمَّا لَا غِنَى عَنْهُ لِمَنْ خَالَطَ النَّاسَ · وَمِنْهَا مَا هُوَ مَمْنُوعٌ عَلَى الإِطْلَاقِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ فِي كُلِّ حَالٍ وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ النَّوْعَيْنِ السَّابِقِ ذِكْرُهُمَا

أَمَّا مَا تَفْرِضُهُ الصَّدَاقَةُ وَالعَدْلُ فَهُوَ عِيَادَةُ المَرْضَى وَالمُصَابِينَ بِالأَوْجَاعِ وَالأَحْزَانِ وَالمُنْكَسِرِي القُلُوبِ مِنْ ذَوِي القُرْبَى وَغَيْرِهِمْ · ثُمَّ زِيَارَةُ مَنْ أَسَأْنَا إِلَيْهِ أَوْ خَاصَمْنَاهُ لِأَنَّ الكِتَابَ يُرْشِدُنَا إِلَى مَحَبَّةِ

أَعْدَائِنَا وَالإِحْسَانِ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْنَا

وَالعَدْلُ يَحْتِمُ بِوُجُوبِ زِيَارَةِ مَنْ كَانَ أَجَلَّ مِنَّا قَدْرًا وَأَسْمَى ذِكْرًا قِيَامًا بِمَا لَهُ مِنْ حُقُوقِ الإِكْرَامِ وَالاِحْتِرَامِ . وَالمَحَبَّةُ تَطْلُبُ مِنَّا أَنْ نَزُورَ مَنْ هُوَ دُونَنَا لِنَكُونَ لَهُ قُدْوَةً يَقْتَدِي بِهَا وَأُنْمُوذَجَ رِقَّةٍ يَنْتَهِجُ طَرِيقَتَهُ . عَمَلاً بِمَا أَمَرَ الكِتَابُ مِنْ جَبْرِ كَسْرِ الضَّعِيفِ وَإِمْدَادِ الفَقِيرِ بِمَا فِي الوُسْعِ . وَلاَ يَحْسُنُ إِكْثَارُ الزِّيَارَاتِ الَّتِي لَوْ لَمْ تَكُنْ نَتَائِجُ كَثْرَتِهَا سِوَى ضِيَاعِ الوَقْتِ لَكَفَى

أَمَّا الزِّيَارَاتُ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا النَّفْعُ وَاللِّيَاقَةُ فَهِيَ الَّتِي يَكُونُ تَبَادُلُهَا فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ مِنَ العَامِ وَفِي حَوَادِثَ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ الحَيَوةِ وَإِذَا لَمْ يَقُمِ المَرْءُ بِهَا لَمْ يَأْمَنِ اللَّوْمَ وَالذَّمَّ عَلَى أَنَّ الزِّيَارَاتِ المُتَعَلِّقَةَ بِالأَشْغَالِ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ بِوَقْتٍ مُنَاسِبٍ لِلْمُفَاتَحَةِ بِأَمْرِهَا

إِذَا زُرْتَ مَنْ هُوَ فَوْقَكَ وَأَرْفَعُ مِنْكَ فَلاَ تُهْمِلْ إِتْقَانَ المَلْبَسِ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ ثِيَابُكَ فِي غَايَةِ التَّرْتِيبِ وَالنَّظَافَةِ دَلِيلَ الاِحْتِرَامِ وَالحِشْمَةِ

وَإِذَا وَجَدْتَ بَابَ مَنْ قَصَدْتَ زِيَارَتَهُ مُوصَدًا فَلاَ تَقْرَعْهُ بِعُنْفٍ وَلاَ تَضُجَّ مُتَذَمِّرًا . بَلِ اقْرَعْهُ بِلُطْفٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا . فَإِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَحَدٌ لِيَفْتَحَهُ يَنْبَغِي أَنْ تَنْصَرِفَ مُؤَجِّلاً زِيَارَتَكَ لِفُرْصَةٍ أُخْرَى . وَإِذَا كَانَ عَلَى البَابِ سِلْكُ جَرَسٍ فَلاَ تَهُزَّهُ شَدِيدًا لِئَلاَّ يَتَقَطَّعَ . عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَ كُلِّ هِزَّةٍ وَأُخْرَى فَتْرَةً

تَدْعُو الخَادِمَ إِلَى فَتْحِ البَابِ . فَإِذَا كَانَ رَبُّ المَنْزِلِ غَائِبًا فَاجْعَلِ الخَادِمَ وَسِيلَةً لِإِخْبَارِهِ عَنْ زِيَارَتِكَ بِأَنْ تُعْطِيَهُ اسْمَكَ عَلَى بِطَاقَةٍ (كَرْت) إِذَا وُجِدَتْ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ ثَمَّ حَاجِبٌ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ تَنْصَرِفَ

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ تُكَلِّفَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ المَنْزِلِ أَوْ جِيرَانِ ذَلِكَ المَزُورِ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَارِسٌ وَلَا حَاجِبٌ لِيُخْبِرَهُ عَنْ زِيَارَتِكَ . عَلَى أَنْ تَكُونَ عَارِفًا بِصَدَاقَةٍ بَيْنَ مَنْ تَزُورُهُ وَذَلِكَ الجَارِ . فَإِذَا كَانَ البَاعِثُ إِلَى تِلْكَ الزِّيَارَةِ أَمْرٌ مُهِمٌّ فَالْتَمِسْ إِذَا أَمْكَنَكَ مِنْ ذَلِكَ المُكَلَّفِ بِالإِخْبَارِ أَنْ يَذْكُرَ لِلْغَائِبِ مَتَى حَضَرَ أَهَمِّيَّةَ المَسْأَلَةِ الحَامِلَةِ عَلَى تِلْكَ الزِّيَارَةِ

وَإِذَا جَلَسْتَ فِي قَاعَةِ الِانْتِظَارِ فَلَا يَلِيقُ أَنْ تَتَغَنَّى أَوْ تَصْفُرَ أَوْ تَمَسَّ شَيْئًا مِنْ أَثَاثِ القَاعَةِ أَوْ تُطِلَّ مِنْ شُبَّاكٍ . وَلَا تَجُلْ فِي صَحْنِ الدَّارِ وَلَا تَبْحَثْ عَمَّا لَا يَعْنِيكَ .

لَا تَزُرْ أَحَدًا بَاكِرًا وَلَا وَقْتَ الغَدَاءِ أَوِ العَشَاءِ . وَاقْرَعِ البَابَ بِلُطْفٍ ثُمَّ اسْتَأْذِنْ لِلدُّخُولِ . وَإِنْ وَجَدْتَ البَابَ مَفْتُوحًا فَإِيَّاكَ وَالدُّخُولَ قَبْلَ أَنْ تُنَبِّهَ أَهْلَ البَيْتِ عَلَى حُضُورِكَ . وَمَتَى امْتَثَلْتَ أَمَامَ ذَلِكَ الشَّخْصِ الَّذِي تُرِيدُ مُقَابَلَتَهُ فَحَيِّهِ بِالسَّلَامِ حَسَبَ مَقَامِهِ . وَإِذَا وَجَدْتَهُ يَتَحَدَّثُ مَعَ أَحَدٍ فَاعْتَزِلْ إِلَى جَانِبٍ رَيْثَمَا يَنْتَهِي حَدِيثُهُمَا

وَبَعْدَ ذٰلِكَ أَوْرِدْ سَبَبَ مَجِيئِكَ بِاخْتِصَارٍ . لِأَنَّ إِطَالَةَ الحَدِيثِ تُفْضِي بِالإِنْسَانِ إِلَى الضَّجَرِ . وَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ أُنَاسًا فَأَلْقِ السَّلَامَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا بِاحْتِرَامٍ . ثُمَّ إِذَا اقْتَضَى الحَالُ المُصَافَحَةَ بِالأَيْدِي فَابْتَدِئْ مِنَ اليَمِينِ أَوَّلًا فَالوَسَطِ فَاليَسَارِ . وَلَا يَلِيقُ بِكَ أَنْ تَجْلِسَ مَا لَمْ يَأْذَنْ لَكَ فِي ذٰلِكَ صَاحِبُ المَحَلِّ . وَإِنْ جَلَسْتَ فَلَا تَجْلِسْ فِي المَحَلِّ الأَعْلَى وَلْيَكُنْ جُلُوسُكَ بِغَايَةِ الحِشْمَةِ وَالأَدَبِ وَحَدِيثُكَ مَعَ رَبِّ البَيْتِ بِرَزَانَةٍ وَهُدُوٍّ

فِي أَثْنَاءِ إِقَامَتِكَ هُنَاكَ لَا تَلْمُسْ شَيْئًا مِنْ أَثَاثِ الخِوَانِ وَلَا تَقْرَأْ مَا عَلَيْهَا مِنَ الأَوْرَاقِ وَالكُتُبِ بِدُونِ إِذْنٍ

وَمِنَ الأَغْلَاطِ المُخِلَّةِ بِالآدَابِ أَنْ تُكَلِّمَ أَحَدًا عَنْ بُعْدٍ سَوَاءٌ كَانَ فِي دَاخِلِ المَنْزِلِ أَوْ فِي قَارِعَةِ الطَّرِيقِ

وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ كَلَامُكَ عِنْدَ التَّحِيَّةِ بِحَسَبِ دَرَجَةِ مَنْ تُخَاطِبُهُ فَقَدْ جَرَى الِاصْطِلَاحُ مَثَلًا عَلَى أَنْ تُخَاطِبَ صَدِيقَكَ مُخَاطَبَةَ المُفْرَدِ كَأَنْ تَقُولَ لَهُ (كَيْفَ حَالُ صِحَّتِكَ) وَأَمَّا مَنْ هُوَ فَوْقَكَ فَإِذَا شِئْتَ السُّؤَالَ عَنْ صِحَّتِهِ وَجَبَ أَنْ تُخَاطِبَهُ بِلَفْظِ الجَمْعِ كَأَنْ تَقُولَ لَهُ مَثَلًا (هَلْ تَسْمَحُونَ لِي بِالسُّؤَالِ عَنْ صِحَّةِ جَنَابِكُمْ)

وَإِذَا كُنْتَ بَيْنَ جَمَاعَةٍ وَأَرَدْتَ الِانْصِرَافَ فَلَا تَدَعْ أَحَدًا يَشْعُرُ بِذَهَابِكَ . وَاحْذَرْ أَنْ يَنْشَأَ بِسَبَبِ ذٰلِكَ بَعْضُ خَلَلٍ يُعْزَى إِلَيْكَ

إِذَا كَانَ مَنْ تَزُورُهُ مِنْ أُولِي المَقَامَاتِ العَالِيَةِ وَأَرَادَ تَشْيِيعَكَ إِلَى بَابِ الدَّارِ فَلَا تَمْنَعْهُ . وَلَا تَرْفُضَنَّ هٰذِهِ الْكَرَامَةَ . بَلْ قَابِلْهَا بِمَزِيدِ الِاحْتِرَامِ

إِذَا زَارَكَ أَحَدٌ فَكُنْ مُسْتَعِدًّا لِاسْتِقْبَالِهِ وَلَا تُكَلِّفْهُ الِانْتِظَارَ . وَلَكِنْ إِذَا كَانَ الحَامِلُ لَكَ عَلَى تَأَخُّرِكَ زِيَارَةً فِي مَنْزِلِ مَنْ هُوَ أَرْفَعُ مِنْكَ قَدْرًا . وَلَمْ تَسْتَطِعِ الخُرُوجَ فَلَا أَقَلَّ مِنْ أَنْ تُرْسِلَ أَحَدًا مِنْ قِبَلِكَ يَقُومُ بِوَاجِبِ اسْتِقْبَالِ زَائِرِكَ حَقَّ القِيَامِ . حَتَّى تَعُودَ بِنَفْسِكَ إِلَيْهِ فَتَعْتَذِرُ بِلُطْفٍ . وَإِذَا لَمْ يَتَّفِقْ لَكَ إِرْسَالُ مَنْ يَقُومُ مَقَامَكَ فَتَخَلَّصْ مِنْ هٰذِهِ الزِّيَارَةِ بِوَجْهٍ حَسَنٍ

وَإِذَا كُنْتَ لَابِسًا ثِيَابَ النَّوْمِ فَلَا تَسْتَقْبِلْ بِهَا أَحَدًا مِنْ أُولِي المَقَامَاتِ العَالِيَةِ مَا لَمْ تُفَاجَأْ بِزِيَارَتِهِ . فَفِي تِلْكَ الظُّرُوفِ يُعَدُّ تَرْكُ الزَّائِرِ لِلُبْسِ الثِّيَابِ قِلَّةَ أَدَبٍ . وَيَكْفِي أَنْ تُقَدِّمَ لَهُ اعْتِذَارَكَ كَمَا لَوْ كَانَ الزَّائِرُ مِنْ نُظَرَائِكَ

ثُمَّ قَدْ يَأْتِيكَ الزَّائِرُ وَأَنْتَ مُنْهَمِكٌ فِي عَمَلٍ مَا . فَإِذَا كَانَ ذَا مَقَامٍ فَبَادِرْ إِلَى مُلَاقَاتِهِ وَمُقَابَلَتِهِ بِكُلِّ مَا يَسْتَحِقُّ مِنَ الإِكْرَامِ . فَإِنْ كَانَ أَرْفَعَ مِنْكَ أَوْ مِثْلَكَ فَاجْعَلْ لَهُ المَقَامَ الأَعْلَى

أَمَّا إِذَا فُوجِئْتَ بِزِيَارَةِ أَحَدٍ سَاعَةَ تَنَاوُلِكَ الطَّعَامَ . فَادْعُهُ إِلَى مُشَارَكَتِكَ فِيهِ . مَا لَمْ يَكُنْ لِزِيَارَتِهِ بَاعِثٌ . فَدَعْ إِذْ ذَاكَ المَائِدَةَ وَانْظُرْ فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِتِلْكَ الزِّيَارَةِ . وَعِنْدَ

أَنْصِرَافِهِ شَيِّعْهُ إِلَى الْبَابِ

وَكَمَا أَنَّهُ يُمْتَنَعُ عَلَى الْأَدِيبِ فِي زِيَارَاتِهِ مُقَاطَعَةُ تِلَاوَةِ كِتَابٍ أَوْ حَدِيثٍ أَوْ لَهْوٍ كَذَلِكَ يَنْبَغِي لَهُ إِذَا كَانَ فِي مَنْزِلِهِ أَنْ يُبِيحَ لِنَفْسِهِ وَلِزَائِرِيهِ تِلْكَ الْأُمُورَ إِذَا كَانَ الدَّاخِلُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْثَالِهِ وَنُظَرَائِهِ. وَإِذَا اتَّفَقَ أَنْ يَكُونَ لِزِيَارَةِ ذَلِكَ الشَّخْصِ سِرٌّ فَعَلَى صَاحِبِ الْمَنْزِلِ أَنْ يُقَدِّمَ اعْتِذَارًا لَطِيفًا يَتَخَلَّصُ بِهِ إِلَى الْانْفِرَادِ بِزَائِرِهِ فِي مَخْدَعٍ وَمُعَادَتِهِ بِتَأَنٍّ وَلُطْفٍ

وَإِذَا خَلَا الزَّائِرُونَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ وَهُمْ أَنْسِبَاءُ وَأَصْدِقَاءُ فَكُلٌّ كُلْفَةٍ وَحَيَاءٍ وَتَصَنُّعٍ مُخِلٌّ لِمَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ اجْتِمَاعُهُمْ مِنْ لَطِيفِ الْمُعَاشَرَةِ وَتَبَادُلِ الْمُؤَانَسَةِ الَّتِي لَا تُوجَدُ بِرَوْنَقِهَا وَزَهْوِهَا إِلَّا بَيْنَ الْأَقْرِبَاءِ وَالْخُلَّانِ

القسمُ الثالث

في المُحادَثاتِ والمُخاطَباتِ

مِنْ دَوَاعِي الاخْتِلاطِ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ يُقَابِلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَيَتَبَادَلوا المُحَادَثَاتِ مُلازِمِينَ فِي كُلِّ ذٰلِكَ حُدُودَ الحِشْمَةِ وَالأَدَبِ

قَالَ الحَكِيمُ زِنْ كَلِمَاتِكَ بِمِيزَانِ الذَّهَبِ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ . وَذٰلِكَ لِأَنَّ الذَّهَبَ مِنَ المَعَادِنِ الثَّمِينَةِ وَلَا يُنْفِقُهُ المَرْءُ إِلَّا بِاقْتِصَادٍ وَحِكْمَةٍ . فَكَلَامُكَ يَجِبُ أَنْ تَعْتَبِرَهُ كَالذَّهَبِ قِيمَةً كَيْ لَا تَتَلَفَّظَ بِهِ إِلَّا بِالصِّدْقِ وَلَا يَخْرُجَ عَنْ جَادَّةِ اللُّطْفِ . وَمَنْ كَانَتْ سَرِيرَتُهُ شَرِّيرَةً وَمَزَايَاهُ قَبِيحَةً . فَلَا يَكُونُ كَلَامُهُ إِلَّا خَبِيثَ المَبْدَإِ وَالغَايَةِ فَاسِدَ المَعْنَى . وَلَا شَيْءَ أَكْثَرُ تَأْثِيرًا وَضَرًّا بِآدَابِ الأَخْلَاقِ وَخِصَالِ المُتَأَدِّبِ مِنِ اسْتِمَاعِ الحَدِيثِ القَبِيحِ السَّفِيهِ

وَإِذَا تَكَلَّمْتَ فَانْظُرْ إِلَى المَوْضُوعِ حَتَّى تَتَّضِحَ لَكَ خَفَايَاهُ . وَحَذَارِ مِنْ كَثْرَةِ الكَلَامِ . وَفِي كُلِّ ذٰلِكَ يَنْبَغِي اسْتِعْمَالُ القَوَاعِدِ الَّتِي قَسَمْنَاهَا إِلَى فُصُولٍ مُتَعَدِّدَةٍ كَمَا سَيَجِيءُ

الفصلُ الاولُ

فِي الحقيقةِ والصدق ومَا يجبُ في كل محادثةٍ

الصِّدْقُ عِنْوَانُ الِاسْتِقَامَةِ · وَدَلِيْلُ الكَرَامَةِ · وَرِدَآءُ الوَفَآءِ وَسِلَاحُ الأَعْزَلِ · وَالكَذِبُ آفَـةُ الأَدَبِ وَعَدُوُّ الأَمَانَةِ وَالحَقِّ · وَمَجْلَبَةُ الخِزْيِ وَالخَجَلِ وَهَاتِكُ سِتْرِ الشَّرَفِ وَالنُّبْلِ · أَلَا تَرَى كَيْفَ تَبْدُو عَلَى وَجْهِ الكَذُوبِ عَلَامَاتُ العَارِ جَلِيَّةً لِلْمُبْصِرِ · فَلْيَكُنْ كَلَامُكَ إِمَّا نَفْيًا وَإِمَّا إِثْبَاتًا كَمَا نَطَقَ بِذَلِكَ الكِتَابُ

وَاذْكُرْ مَا أَرْشَدَنَا إِلَيْهِ دَاوُدُ النَّبِيُّ مِنِ اجْتِنَابِ الكَذِبِ وَالتَّمَسُّكِ بِكَلِمَةِ الصِّدْقِ حَيْثُ يَقُولُ · إِنَّ مَنْ شَآءَ أَنْ يَغْتَنِمَ السَّعَادَةَ فِي الدَّارَيْنِ فَلْيَدَعِ الكَذِبَ جَانِبًا · وَقَالَ الشَّاعِرُ

إِذَا عُرِفَ الإِنْسَانُ بِالكَذِبِ لَمْ يَزَلْ
لَدَى النَّاسِ كَذَّابًا وَلَوْ كَانَ صَادِقَا
فَإِنْ قَالَ لَمْ تُصْغِي لَهُ جُلَسَاؤُهُ
وَلَمْ يَسْمَعُوا مِنْهُ وَلَوْ كَانَ نَاطِقَا

وَقَالَ آخَرُ

حَسْبُ الكَذُوبِ مِنَ البَلِيَّـــةِ بَعْضُ مَا يُحْكَى عَلَيْهْ
فَمَتَى سَمِعْتَ بِكِذْبَـةٍ مِنْ غَيْرِهِ نُسِبَتْ إِلَيْهْ

ثُمَّ إِنَّ العَاقِلَ لَا يَخْشَى أَنْ يَعْتَرِفَ بِأَنَّ مَنْ كَانَ دَيْدَنُهُ المُخَاتَلَةَ وَدَأْبُهُ الخِدَاعَ وَالمَكْرَ · وَعَادَتُهُ التَّلَاعُبَ وَالنِّفَاقَ · فَجُرْمُهُ أَفْظَعُ مِنْ جُرْمِ اللِّصِّ السَّارِقِ · لِأَنَّهُ فَاسِدُ القَلْبِ لَا يَسْتَقِيمُ اعْوِجَاجُ أَخْلَاقِهِ · وَلَا تُصْلَحُ خَبَاثَةُ بَاطِنِهِ · وَكَفَى بِأَنْ نُصَرِّحَ أَنَّ إِبْلِيسَ أَبٌ لِلْكَذِبِ وَالكَاذِبِينَ · وَمَنْ يَمْزُجِ الحَقَّ بِالبَاطِلِ وَيَخْرُجْ مِنَ الصِّدْقِ إِلَى الزُّورِ وَالبُهْتَانِ وَيُلْبِسْ كَلَامَهُ الوَجْهَيْنِ · فَلَا يُعْتَبَرُ إِلَّا بِمَنْزِلَةِ المُخَادِعِ لِأَنَّهُ تَعَمَّدَ وَضْعَ الحَقِيقَةِ وَالبَاطِلِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ

وَقَدْ يَضْطَرُّ الأَفَّاكَ إِلَى ثَلْمِ الأَعْرَاضِ وَالإِضْرَارِ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ مُطَّلِعًا عَلَى سِرٍّ يَتَعَلَّقُ بِصَدِيقِهِ يَظُنُّ أَنَّ إِفْشَاءَهُ خَيْرٌ مِنْ كَتْمِهِ · فَلَا يَتَرَدَّدُ عَنْ إِذَاعَتِهِ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَقْسَمَ أَيْمَانًا مُغَلَّظَةً بِسَتْرِهِ · قَالَ الشَّاعِرُ

فَلَا تُخْبِرْ بِسِرِّكَ بَلْ أَمِتْهُ ... وَصَيِّرْ فِي حَشَاكَ لَهُ حِجَابَا
فَمَا أَوْدَعْتَ مِثْلَ النَّفْسِ سِرًّا ... وَلَا أَغْلَقْتَ مِثْلَ الصَّدْرِ بَابَا

وَبَعْضُهُمْ لَا يَهْتَمُّ بِعَاقِبَةِ المَيْنِ وَلَا يَعْتَدُّ بِهِ فَيُجِيزُ لِلْأَحْدَاثِ عَادَةَ الكَذِبِ فِي ظُرُوفٍ مُهِمَّةٍ بِالنَّظَرِ لِلْحَدَثِ · وَذَلِكَ أَعْظَمُ ضَرَرًا وَأَشَدُّ خَطَرًا وَإِنْ ظَهَرَ فِي بَادِيءِ الأَمْرِ أَقْرَبَ إِلَى الفِطْنَةِ وَالذَّكَاءِ

وَالتَّلَاعُبُ فِي الكَلَامِ وَالتَّمْوِيهُ مِنْ أَعْمَالِ المُنَافِقِينَ المُخَاتِلِينَ

وَذٰلِكَ يُخَالِفُ اسْتِقَامَةَ الأَدِيبِ وَالتَّرْبِيَةَ الحَسَنَةَ وَيَمْقُتُهُ العَقْلُ وَالتَّقْوَى

وَقَبِيحٌ بِمَنْ يَسْتَخْدِمُ فِي مَكَانٍ حَافِلٍ كَلِمَاتٍ مُوَجَّهَةً إِلَى أَحَدِ الحَاضِرِينَ يَقْصِدُ بِهَا الإِبْهَامَ وَلَا يَفْهَمُهَا سَائِرُ مَنْ حَضَرَ. أَوْ أَنْ يُسَارَّ أَحَدًا فِي مِثْلِ ذٰلِكَ المَكَانِ وَإِيَّاكَ أَنْ تُورِدَ حَدِيثًا أَوْ تَقُصَّ خَبَرًا وَأَنْتَ مُرْتَابٌ بِحَقِيقَتِهِ. وَلَا تُطْنِبْ فِي وَصْفِ أَحَدٍ مُجَازَفَةً وَمُبَالَغَةً

وَإِذَا حَصَلَتْ مُبَادَلَةٌ وِدَادِيَّةٌ فِي الحَدِيثِ فَلْتَكُنْ مَبْنِيَّةً عَلَى الصِّدْقِ. لَا يَشُوبُهَا هَزْلٌ وَلَا يُخَالِطُهَا مِزَاحٌ مُمِلٌّ. وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لَهَا الأَمَانَةُ رُوحًا فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ

وَمَنْ يَخْتَبِرْ تَصَرُّفَ أَكْثَرِ الرِّجَالِ الَّذِينَ لَا يَزَالُ بَعْضُهُمْ يَخْدَعُ بَعْضًا يَمْتَهِنْ شَرَفَهُمْ وَيَنْسِبْ إِلَيْهِ النَّقْصَ وَالعَارَ. وَلَا شَيْءَ يُذِلُّ الرَّجُلَ مِثْلُ الإِخْلَافِ بِوَعْدِهِ وَعَدَمِ القِيَامِ بِكَلَامِهِ

فَالشَّرَفُ يَقْضِي بِالوَفَاءِ فِي الوَعْدِ الَّذِي هُوَ كَدَيْنٍ يُثْقِلُ عَاتِقَ الكَرِيمِ. وَالفِطْنَةُ تَفْرِضُ عَلَى المَرْءِ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي عَاقِبَةِ وَعْدِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَبِطَ بِكَلَامِهِ لِيَكُونَ بِمَأْمَنٍ مِنَ الذَّمِّ

الفصلُ الثَّاني

في الادبِ والوقارِ الواجبِ حفظُهما في المحادثاتِ التي تتعلقُ بالدينِ والعبادةِ

بَعْضُ النَّاسِ إِذَا ضَمَّهُمْ مَحْفِلٌ دِينِيٌّ تَرَاهُمْ يُرَدِّدُونَ أَقْوَالاً كُفْرِيَّةً هَازِئِينَ بِالْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى · سَاخِرِينَ بِالْكِتَابِ يُبَدِّلُونَ أَلْفَاظَهُ وَيُحَرِّفُونَهَا وَيُحَوِّلُونَهَا إِلَى مَعَانٍ فَاسِدَةٍ · فَيَجِبُ الْاِمْتِنَاعُ عَنْ مُعَاشَرَةِ أُولَئِكَ الْقُسَاةِ الْأَشْرَارِ لِأَنَّ الْمُعَاشَرَةَ الرَّدِيئَةَ تُفْسِدُ الْأَخْلَاقَ الْجَيِّدَةَ · قَالَ الشَّاعِرُ

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَحْيَا وَتُحْمَدَ سِيرَةً
فَجَانِبْ قَرِينَ السُّوءِ وَاصْحَبْ ذَوِي الْفَضْلِ

وَقَالَ آخَرُ

إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ فَصَاحِبْ خِيَارَهُمْ
وَلَا تَصْحَبِ الْأَرْدَى فَتَرْدَا مَعَ الرَّدِي
عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ
فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارِنِ مُقْتَدِي

وَاتْرُكِ التَّسَخُّطَ وَالشَّتْمَ وَدَعِ التَّجْدِيفَ وَالطَّعْنَ · وَلَا تَنْطِقْ بِاسْمِ اللهِ فِي عَرْضِ الْكَلَامِ

وَقَدْ يُخْطِئُ خَطَأً فَاحِشًا مَنْ يُورِدُ كَلَامًا مُبْهَمًا يَسْتُرُ مَعْنَاهُ ٱلْفَحْشَاءَ . لِأَنَّ ذٰلِكَ مِنْ سُوءِ ٱلْأَدَبِ فِي مَكَانٍ . فَٱلْإِبْهَامُ وَٱلْإِبْهَامُ مَكْرُوهَانِ مَمْقُوتَانِ

الفصل الثالث

في اغتيابِ القريب والتكلمِ عن معايبهِ والخللِ الناتجِ عن التكلم بغيرِ اكتراثٍ

قَالَ أَحَدُ أَئِمَّةِ الدِّينِ «مَنْ نَمَّ عَلَى أَخِيهِ فَقَدْ نَمَّ عَلَى الشَّرِيعَةِ» وَقَالَ الشَّاعِرُ

مِلْ عَنِ ٱلنَّمَّامِ وَٱهْجُرْهُ فَمَا بَلَّغَ ٱلْمَكْرُوهَ إِلَّا مَنْ نَقَلْ

وَكَيْفَ يُسْتَحْسَنُ عَقْلًا وَأَدَبًا ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِٱلسُّوءِ وَهُوَ غَائِبٌ . وَهَبْكَ حَصَلْتَ عَلَى مُرَامِكَ مِنْ إِقْبَالِ ٱلسَّامِعِ وَإِصْغَائِهِ لِحَدِيثِكَ . فَلَا يُعَدُّ عَمَلُكَ صَوَابًا لِأَنَّهُ صَادِرٌ عَنْ نَفْسٍ غَلَبَ عَلَيْهَا ٱللُّؤْمُ وَٱلْفُضُولُ وَٱلْحَسَدُ

وَتَجَنَّبْ ذِكْرَ مَعَايِبِ غَيْرِكَ مَهْمَا كَانَتْ وَمِنَ ٱلْعَارِ ٱلْعَظِيمِ أَنْ تَعِيبَ أَحَدًا بِشَيْءٍ لَمْ يُحْدِثْهُ وَلَا طَاقَةَ لَهُ عَلَى إِصْلَاحِهِ كَأَنْ تَقُولَ عَنْهُ إِذَا كَانَ أَحْدَبَ أَوْ أَعْرَجَ أَوْ أَعْوَرَ فُلَانٌ فِيهِ هٰذَا ٱلنَّقْصُ

مَنْ يَتَكَلَّمْ بِغَيْرِ اكْتِرَاثٍ وَلَا مُبَالَاةٍ دَلَّ ذٰلِكَ عَلَى قِلَّةِ انْتِبَاهِهِ لِأَقْوَالِ مَنْ يُخَاطِبُهُمْ أَوْ عَلَى تَعَرُّضِهِ لِلْكَلَامِ فِي مَوْضِعِ الصَّمْتِ وَالْإِصْغَاءِ

وَمَنْ يُدَقِّقْ يَجِدْ أَنَّ هٰذِهِ الْأُمُورَ كُلَّهَا فِي الثَّرْثَارِ الْمِهْذَارِ الَّذِي تَدْفَعُهُ رَغْبَتُهُ فِي زِيَادَةِ التَّكَلُّمِ إِلَى ارْتِكَابِ أَغْلَاطٍ فَادِحَةٍ وَلَاسِيَّمَا عِنْدَمَا يَسْرِدُ كَلَامًا كَثِيرًا مُتَتَابِعًا . وَيَخْلُقُ بِاللَّبِيبِ أَنْ يَتَّبِعَ قَوْلَ الْحَكِيمِ بِوَضْعِ كَفِّهِ عَلَى فَمِهِ إِذَا لَمْ يُطِقِ الصَّمْتَ . أَوْ إِذَا شَاءَ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِمَا لَا يَحْسُنُ مَوْقِعُهُ . وَمِنَ الْوَاجِبِ أَنْ يَكُونَ طَلْقًا بَشُوشًا فِي الْمُحَادَثَةِ لَا يُعْدَمُ رِقَّةً وَلُطْفًا فِي أُسْلُوبِهِ . وَفَائِدَةً تَسْتَمِيلُ السَّامِعَ وَإِلَّا فَالصَّمْتُ أَجْدَرُ وَأَوْلَى

وَإِذَا رَأَى الْمَرْءُ أَنَّهُ قَدْ تَطَرَّفَ فِي حَدِيثِهِ وَتَجَاوَزَ الْحُدُودَ فَلَا يَسُوغُ لَهُ أَنْ يَظَلَّ عَلَى عِنَادِهِ . بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَطْرِدَ مُتَخَلِّصًا بِوَجْهٍ حَسَنٍ يُحْمَلُ عَلَى الْهَزْلِ أَوْ يَصْمُتَ أَوْ يُغَادِرَ الْمَكَانَ وَيَمْضِيَ وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْحَكِيمِ (قَلْبُ الْجَاهِلِ فِي فَمِهِ أَمَّا الْعَاقِلُ فَفَمُهُ فِي فُؤَادِهِ) وَمَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ كَانَ مِهْذَارًا يَتَكَلَّمُ كَثِيرًا مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ وَحِكْمَةٍ فَهُوَ كَاشِفٌ بَوَاطِنَ قَلْبِهِ وَسَرَائِرَ نَفْسِهِ . وَالْعَاقِلُ بِعَكْسِ ذٰلِكَ لِأَنَّ حَدِيثَهُ يَدُلُّكَ عَلَى مَنْزِلَتِهِ وَقَدْرِهِ

ثُمَّ عَلَيْكَ أَلَّا تُكْثِرَ الْكَلَامَ لَدَى الشُّيُوخِ وَأُولِي الذَّكَاءِ فِي مَقَامٍ كَانَ الْأَوْلَى لَكَ فِيهِ أَنْ تَصْمُتَ . لِأَنَّ فَرْطَ الْكَلَامِ حِينَئِذٍ

يُعْتَبَرُ سُوءَ أَدَبٍ وَإِخْلَالاً بِوَاجِبَاتِ اللِّيَاقَةِ

وَلاَ تَتَعَرَّضْ لِأَحَادِيثَ لَيْسَتْ بِذَاتِ فَائِدَةٍ لِمُجَرَّدِ رَغْبَةٍ فِي الكَلاَمِ لِأَنَّ ذٰلِكَ يُبْرهِنُ عَلَى خِفَّتِكَ وَعَدَمِ ثَبَاتِكَ . وَلاَ تَتَحَرَّ الإِسْهَابَ فِي أَمْرٍ يَحْتَاجُ إِلَى الاِقْتِصَارِ وَيَفْتَقِرُ إِلَى الإِيجَازِ . وَلاَ تَنْتَقِلْ مِنْ حَدِيثٍ إِلَى آخَرَ فَتَمْزُجَ الغَثَّ بِالسَّمِينِ حَتَّى لاَ يَكَادُ السَّامِعُ يُدْرِكُ مَعْنَى كَلاَمِكَ . وَلاَ تَذْكُرْ مَوْلِدَكَ وَثَرْوَتَكَ وَعَمَلَكَ وَلاَ تَنْهَمِكْ فِي الحَدِيثِ عَنْ نَفْسِكَ . وَقَدْ تَجِدُ مِمَّنْ تُحَدِّثُهُ إِشَارَةَ الإِصْغَاءِ وَعَلاَمَةَ المُصَادَقَةِ فَهُوَ يُقْبِلُ عَلَيْكَ بِأُذُنِهِ وَيَحْتَقِرُكَ سِرًّا . وَمِنَ العَادَاتِ القَبِيحَةِ أَنْ يُدْخِلَ المُتَكَلِّمُ فِي حَدِيثِهِ عِبَارَاتٍ تُصَغِّرُ قَدْرَهُ كَقَوْلِهِ «لَوْ كَانَ مِنْ أَمْثَالِي لَعَامَلْتُهُ بِغَيْرِ هٰذَا» إِلَى غَيْرِ ذٰلِكَ مِمَّا يُؤْذِنُ بِجَهْلِهِ وَيَبْعَثُ عَلَى الضَّحِكِ مِنْهُ

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَجْعَلُ نَفْسَهُ فِي دَرَجَةٍ عُلْيَا وَيَتَشَبَّهُ بِمَنْ هُوَ فَوْقَهُ رِفْعَةً وَمَجْدًا وَيَذْكُرُ اسْمَهُ كَرَفِيقٍ لَهُ فَيَقُولُ مَثَلاً «ذَهَبْنَا إِلَى المَكَانِ الفُلاَنِيِّ وَفَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا» وَإِنَّمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ مَثَلاً «كُنْتُ بِمَعِيَّةِ فُلاَنٍ الخ» وَإِذَا تَكَلَّمْتَ عَنْ شَخْصٍ فَاخْتَصِرْ بِقَدْرِ الإِمْكَانِ وَاقْتَصِرْ عَلَى ذِكْرِ مَا يُنَاسِبُ المَقَامَ . وَتَجَنَّبِ الحَدِيثَ الَّذِي يَدُورُ مَحْوَرُهُ عَلَى احْتِقَارِ النَّاسِ وَإِهَانَةِ الغَيْرِ . وَمِمَّا يُشْبِهُ ذٰلِكَ أَنْ يَسْرِدَ المَرْءُ ثَنَاءً عَلَى شَخْصٍ فَيَمْدَحُهُ مُتْبِعًا كَلِمَاتِهِ مُسْتَدْرِكًا بِقَوْلِهِ «وَلٰكِنْ» أَوْ أَنْ يُصْغِيَ إِلَى مُحَدِّثٍ ثُمَّ يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ بِهَا كَمُقْتَرِحٍ .

وَهِيَ الكَلِمَةُ الَّتِي تَكْفِلُ إِفْسَادَ كُلِّ مَا مَرَّ مِنْ ذٰلِكَ المَدِيحِ . وَمَنْ كَانَ مُغْذًى عَقْلُهُ بِلِبَانِ الآدَابِ وَمُهَذَّبًا خُلُقُهُ عَرَفَ مَوْضِعَ تِلْكَ اللَّفْظَةِ مِنْ مَوَاقِعِ الكَلَامِ إِذَا ذَمَّ أَوْ مَدَحَ

وَمِمَّا يُؤْذِنُ بِسُوءِ تَصَرُّفِكَ فِي المَعِيشَةِ أَنْ تُنَادِيَ أَحَدًا فِي الشَّارِعِ أَوْ تُكَلِّمَهُ مِنْ شُبَّاكٍ أَوْ مِنْ أَسْفَلِ سُلَّمٍ . وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَسْأَلَ مَنْ فَوْقَكَ عَنْ حَالَةِ صِحَّتِهِ بِكَلِمَاتٍ مُتَدَاوَلَةٍ تَقُولُهَا لِمَنْ كَانَ مِثْلَكَ . وَفِي ذٰلِكَ تَجِبُ مُرَاعَاةُ الشَّائِعِ المُصْطَلَحِ عَلَيْهِ فِي مُحَادَثَةِ أُولِي الفَضْلِ

وَاعْتَزِلْ عَنْ صُحْبَةِ النَّاسِ إِنْ كُنْتَ مُنْحَرِفَ المِزَاجِ . وَلَا تُجَالِسْهُمْ إِذْ ذَاكَ صَامِتًا وَهَيْأَتُكَ تَدُلُّ عَلَى ضُعْفِكَ وَسُقْمِكَ . وَلَا تَكُنْ وَسِيلَةً لِضَجَرِ الحَاضِرِينَ بِشَكْوَى عِلَّتِكَ وَانْعِكَاسِ صِحَّتِكَ

وَمَا أَغْبَى أُولٰئِكَ الَّذِينَ لَا يَنْطِقُونَ إِلَّا بِالحَوَادِثِ الَّتِي عَرَضَتْ لَهُمْ فِي سَفَرِهِمْ وَالقُطْرِ الَّذِي قَصَدُوهُ . وَالبِلَادِ الَّتِي رَأَوْهَا وَالأَخْطَارِ الَّتِي رَكِبُوهَا إِلَى غَيْرِ ذٰلِكَ مِمَّا يَكُونُ تَكْرَارُ ذِكْرِهِ مِنْهُمْ بُرْهَانًا عَلَى قِلَّةِ أَدَبِهِمْ وَمَدْعَاةً إِلَى مَلَلِ السَّامِعِ إِنْ كَانَ مَا ذُكِرَ حَقِيقَةً أَوْ مُحَالًا

الفصلُ الرَّابعُ

في المديحِ

قَالَ الْحَكِيمُ «لِيَمْدَحْكَ الْغَرِيبُ لاَ فَمُكَ وَالأَجْنَبِيُّ لاَ شَفَتَاكَ» وَهٰذَا يُعَلِّمُنَا أَلاَّ نَصِفَ أَنْفُسَنَا وَصْفًا ضَافِيَ الذُّيُولِ . وَلاَ نَبْخَسَ مَنِ اسْتَحَقَّ الْمَدِيحَ حَقَّهُ . وَلْنَدْأَبْ فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى مَا هُوَ خَالٍ مِنَ التَّمْلِيقِ وَالْمُدَاهَنَةِ

وَاقْتَبِلِ الثَّنَاءَ مِنَ النَّاسِ مُتَأَدِّبًا مُحْتَشِمًا . وَلاَ تَكُنْ كَأَنَّمَا أَنْتَ تَطْلُبُهُ . وَمِنْ أَقْبَحِ الأُمُورِ أَنْ تَتَزَيَّا بِزِيِّ الْمُبْغِضِ الْحَسُودِ مُعَارِضًا اسْتِحْسَانًا يُسَاقُ إِلَى مَنْ كَانَ لَهُ أَهْلاً وَلاَ سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْبَاعِثُ عَلَيْهِ أَمْرًا صَالِحًا وَعَمَلاً مَبْرُورًا وَسِيرَةً لاَ يُمَازِجُهَا الْكَذِبُ وَالزُّورُ

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَاءُ مِنْ مَدْحِ الْغَيْرِ وَلاَ يُطِيقُهُ فَيُنْشِئُ مَا يَكُونُ بِهِ ضَعْفٌ لِقُوَّةِ الإِطْنَابِ . وَيُعْمِلُ الْفِكْرَةَ فِي تَحْقِيرِ قَدْرِ الْمَمْدُوحِ وَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُسْعِفَ الْمَادِحَ رَغْبَةً فِي قَضَاءِ حَقٍّ لاَ يَصِحُّ السُّكُوتُ عَنْهُ

لاَ تَعْجَلْ فِي الثَّنَاءِ عَلَى أَيِّ كَانَ . وَلاَ تَتَوَرَّطْ فِي إِيرَادِ مَدْحِكَ وَلاَ تَهْتَمَّ فِي مُسَاعَدَةِ سِوَاكَ عَلَى إِطْنَابٍ لاَ تَخْلُو مُشَارَكَتُكَ لَهُ فِيهِ مِنْ مُخَالَفَةِ الْحَقِيقَةِ وَالصَّوَابِ

وَإِذَا رَأَيْتَ المَدِيحَ يُسَاقُ إِلَى وَالِدَيْكَ فَلَا تَزِدْ عَلَى مَا يُقَالُ شَيْئًا وَإِنَّمَا أَظْهِرِ اسْتِحْسَانَكَ وَامْتِنَانَكَ .. وَلَا تُبْدِ الدَّهَشَ كُلَّمَا أَبْصَرْتَ شَيْئًا لِأَنَّ ذٰلِكَ شَأْنُ عَدِيمِ الخِبْرَةِ قَلِيلِ التَّبَصُّرِ

وَبِالجُمْلَةِ فَكُنْ يَقِظًا حَكِيمًا فِي مَدْحِكَ مُقَدِّرًا الأُمُورَ حَقَّ قَدْرِهَا . وَاسْلُكْ سَبِيلَ الفِطْنَةِ وَاحْفَظْ قَوَاعِدَ الحِكْمَةِ فِي سَائِرِ أُمُورِكَ

الفَصْلُ الخَامِسُ

فِي كَيْفِيَةِ مَا يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ أَنْ يُوضِحَهُ مِمَّا يَشْعُرُ بِهِ

قَاتَلَ اللهُ كُلَّ مُتَحَرِّشٍ لِمَا لَا يَعْنِيهِ مُتَعَرِّضٍ لِمَا لَا يَسُوغُ لَهُ مَعْرِفَتُهُ عَلَى الإِطْلَاقِ . فَلَا أَقْبَحَ مِنْ صُحْبَةِ مَنْ كَانَتْ هٰذِهِ صِفَتُهُ وَلَا أَكْثَرَ أَذًى مِنْ عِشْرَتِهِ وَلَا أَصْوَبَ مِنْ تَرْكِهِ وَمُغَادَرَتِهِ

وَقَلَّمَا تُبِيحُ الآدَابُ أَنْ تَسْأَلَ مَنْ هُوَ فَوْقَكَ قَدْرًا مَسْأَلَةً مَا لَمْ يَكُنْ بَاعِثُ كَثِيرُ الأَهَمِّيَّةِ مِنْ عَمَلٍ أَوْ حَادِثَةٍ فَاخْتَرْ إِذْ ذَاكَ المَقَامَ المُنَاسِبَ وَاسْتَعْمِلِ الأَدَبَ وَالحِشْمَةَ فِي سُؤَالِكَ وَاسْتِفْهَامِكَ

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُكَرِّرُ عِبَارَاتِهِ أَثْنَاءَ مُخَاطَبَتِهِ لَكَ . وَيُعِيدُ عَلَيْكَ السُّؤَالَ عَمَّا إِذَا كُنْتَ فَهِمْتَ قَوْلَهُ . وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُتَمِّمَ المُتَكَلِّمُ حَدِيثَهُ فَإِذَا لَمْ يُنْتَبَهْ لِمَا يَقُولُ أَوْ لَمْ يُفْهَمْ مَعْنَاهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ

كَلَامَهُ بِرِفَّةٍ حَتَّى لَا يَرَى جَلِيسُهُ فَظَاظَةً مِنْهُ . وَعَنِ اجْتِنَابِ يَكُونُ الْمُتَكَلِّمُ الْمُخْطِئَ فِي الْأُسْلُوبِ الَّذِي اتَّخَذَهُ فِي حَدِيثِهِ إِمَّا مِنْ حَيْثُ الْإِبْهَامِ أَوْ عَدَمِ الْأَهَمِّيَّةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا لَوْمَ عَلَى السَّامِعِ فِيهِ

وَإِذَا دَخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ فَلَا تَبْتُرِ الْحَدِيثَ . وَإِذَا كُنْتَ جَاهِلًا مَا يُقَالُ فَلَا تَسْأَلْ مَا لَمْ يُمْكِنِ اتِّبَاعُ خُطَّةِ الْمُحَادَثَةِ بِمَعْرِفَةِ مَوْضُوعِهَا فَيَنْبَغِي أَنْ تَتَلَطَّفَ بِالسُّؤَالِ عَنْ بَيَانِ الْمَوْضُوعِ بِاخْتِصَارٍ وَإِيجَازٍ لِئَلَّا يَنْتُجَ مِنِ اسْتِفْهَامِكَ مَلَلٌ لِلْحَاضِرِينَ وَيَكُونَ سَبَبًا إِلَى تَكْرَارِ الشَّرْحِ وَإِعَادَةِ الْمَعْنَى . وَالْأَحْسَنُ أَنْ تَنْتَظِرَ فُرْصَةً لَا يُعْقِبُ الِاسْتِفْهَامُ فِيهَا تَعَبًا لِأَحَدٍ . عَلَى أَنَّ مِنْ وَاجِبَاتِ اللِّيَاقَةِ إِخْبَارُ الدَّاخِلِ إِلَى مَحْفِلٍ بِالْأَمْرِ الْجَارِي فِيهِ الْبَحْثُ وَاطِّلَاعُهُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِسْهَابٍ

وَلَا تَطْلُبْ إِلَى شَخْصٍ مِنَ الْحَاضِرِينَ أَنْ يُنَبِّئَكَ بِمَا يَجِبُ أَنْ يَصْنَعَ أَوْ بِمَا صَنَعَ . وَلَا تَعْتَرِضْ عَلَى أَحَدٍ مُقَاطِعًا سُؤَالَهُ بِتَكَلُّفِكَ الْكَلَامَ مُتَفَاخِرًا بِسَعَةِ الْمَعْرِفَةِ وَالِاطِّلَاعِ فَذَلِكَ يُشْعِرُ بِضَعْفِ الْعَقْلِ

وَهُنَا مُلَاحَظَةٌ عَلَى مَا يُجِيبُ بِهِ الْمَرْءُ نَفْيًا كَانَ أَوْ إِثْبَاتًا . فَيَنْبَغِي أَنْ تُشْفَعَ كَلِمَةَ نَعَمْ أَوْ لَا بِلَفْظَةِ «سَيِّدِي» بَعْدَهَا إِنْ كَانَ مَنْ تُخَاطِبُهُ غَرِيبًا أَوْ مِنْ مَعَارِفِكَ . وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِكَ وَأَقَارِبِكَ فَقُلْ يَا أَخِي أَوْ يَا أَبِي ، الخ

وَالرَّجُلُ الْمُتَمَدِّنُ إِذَا أَلْجَأَتْهُ الْحَقِيقَةُ إِلَى الْجَوَابِ بِإِنْكَارِ مَقَالِ

رَفِيقِهِ لَا يُعْدَمُ وَسِيلَةً إِلَى تَمْهِيدِ خُشُونَةِ الْاعْتِرَاضِ وَسَتْرِهَا تَحْتَ ظَوَاهِرَ أَدَبِيَّةٍ . لِأَنَّهُ مِنَ الْقَبِيحِ أَنْ تَقُولَ لِمَنْ شِئْتَ مُخَالَفَتَهُ «لَا تَدْرِي مَا تَقُولُ أَوْ لَا صِحَّةَ وَلَا أَسَاسَ لِمَا ذَكَرْتَ أَوْ أَنْتَ كَاذِبٌ» أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ السَّمِجَةِ الَّتِي يَأْنَفُ مِنْهَا الذَّوْقُ السَّلِيمُ وَيَسْتَهْجِنُهَا مَنْ كَانَ ذَا تَرْبِيَةٍ حَسَنَةٍ . إِذْ قَدْ يُمْكِنُ الْمَرْءَ أَنْ يَتَلَطَّفَ فِي الْكَلَامِ فَيَقُولُ بَدَلًا مِمَّا ذُكِرَ «إِسْمَحْ لِي يَا سَيِّدِي أَنْ أَقُولَ إِنَّكَ مُخْطِئٌ أَوْ حَصَلَ سُوءُ فَهْمٍ فِي تَبْلِيغِكَ»

وَلَا تُبَادِرْ بِتَقْدِيمِ آرَائِكَ وَأَفْكَارِكَ إِلَى النَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلُوكَ ذَلِكَ . وَإِذَا سُئِلْتَ فَأَجِبْ بِحِكْمَةٍ وَحِشْمَةٍ . فَإِنْ تَقَدَّمَ عَلَى رَأْيِكَ اعْتِرَاضٌ وَرَأَيْتَ سَائِرَ مَنْ حَضَرَ مُخَالِفًا لَكَ فِيهِ فَلَا تُعَانِدْ بَلِ اقْنَعْ وَسَلِّمْ بِخَطَائِكَ . وَإِنْ كُنْتَ عَالِمًا بِصِحَّةِ مَا تَقُولُ قَادِرًا عَلَى إِيرَادِ الْبُرْهَانِ بِفِطْنَةٍ وَإِظْهَارِ الْحَقِيقَةِ بِجَلَاءٍ فَافْعَلْ وَإِنَّمَا بِلُطْفٍ وَمُسَالَمَةٍ

وَلَا تَتَشَبَّثْ بِقَوْلِكَ وَمَذْهَبِكَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي تَسْلِيمِكَ مَا يَمَسُّ الدِّينَ وَالْأَخْلَاقَ وَالْعِرْضَ وَأَوْلِيَاءَ الْأَمْرِ وَالْعُظَمَاءَ

الفصلُ السَّادِسُ

فِي القَوَاعِدِ التي ينبغي الاعتمادُ عليها في حسنِ التخلصِ من المشاجراتِ وغيرِها

إِنَّهُ لَمعلُومٌ مَا فِي إِثَارَةِ الفِتَنِ وَاسْتِفْتَاحِ بَابِ المُخَاصَمَةِ مِنْ مُخَالَفَةِ وَصَايَا الكِتَابِ وَأَقْوَالِ الأَوْلِيَاءِ وَالأَبْرَارِ وَمُبَايَنَةِ أُصُولِ الآدَابِ وَقَوَاعِدِ التَّمَدُّنِ

وَالفِتْنَةُ تَنْشَأُ غَالِبًا مِنْ تَوَهُّمٍ أَوْ خَطَأٍ يَحْسَبُهُمَا المَرْءُ صَوَابًا وَيَظُنُّ أَنَّ فِيهِمَا مَا يُنْقِصُ مِنِ اسْتِحْقَاقِهِ. فَمُحِبُّ الخِصَامِ ذُو أَخْلَاقٍ تُضَادُّ أَخْلَاقَ سَائِرِ النَّاسِ لِأَنَّهُ مَيَّالٌ إِلَى السُّوءِ. وَكَثِيرًا مَا تَكُونُ أَمْيَالُهُ السَّبَبَ الوَحِيدَ لِفِتْنَةٍ تَضْطَرِمُ نَارُهَا وَيَنْبَعِثُ شَرَرُهَا. فَالمُشَاجَرَةُ جُنُونٌ مَحْضٌ وَحُمْقٌ مُجْحِفٌ بِالشَّرَفِ. فَعَلَى المَرْءِ أَنْ يَكُونَ صَبُورًا فَطِنًا يُدْرِكُ الحَقَائِقَ حَتَّى لَا يَتَعَرَّضَ حُبًّا بِالخِصَامِ إِلَى إِنْشَائِهِ بِلَا سَبَبٍ

فَالحِشْمَةُ يَنْبَغِي أَنْ تَعُمَّ كُلَّ الأُمُورِ وَتَسْلُكَ حَتَّى فِي مَوْضِعِ الحِدَّةِ وَانْبِعَاثِ الغَيْظِ. لِأَنَّ لِسَانَ المَرْءِ أَحْلَى الأَشْيَاءِ وَأَمَرُّهَا فَهُوَ يُؤَلِّفُ بَيْنَ الأَصْدِقَاءِ وَهُوَ يُورِثُ عَدَاوَةَ النَّاسِ قَالَ الشَّاعِرُ

إِنَّ اللِّسَانَ إِذا حَلَلْتَ عِقَالَهُ أَلْقَاكَ فِي شَنْعَاءَ لَيْسَ تُقَالُ

وَأَكْثَرُ النَّاسِ حُبًّا بِالْمُشَاجَرَةِ وَالنِّزَاعِ الْمِهْذَارُ . فَاحْفَظْ لِسَانَكَ إِنْ بُلِيتَ بِمُحَادَثَتِهِ . وَإِذَا خَالَفْتَ رَأْيَهُ فَإِنَّكَ تُثِيرُ مِنْهُ حَاسَّةَ الْخِصَامِ فَاحْذَرْ مِنْ مُخَالَطَتِهِ وَابْتَعِدْ عَنْ صُحْبَتِهِ مَا اسْتَطَعْتَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا

وَلِذَلِكَ وَجَبَ عَلَى كُلِّ أَنْ يَتَّخِذَ الْمُسَالَمَةَ نَابِذًا الشِّقَاقَ غَيْرَ عَنِيدٍ فِي مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ . وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ خَفِيفَ الرَّأْيِ . فَإِذَا رَأَى وَجْهَ الصَّوَابِ فِي مَوْضُوعِ الْخِلَافِ فَيَنْبَغِي لَهُ بَعْدَ الدِّفَاعِ وَالِامْتِنَاعِ أَنْ يَصْمُتَ إِذَا لَمْ يَجِدْ مُوَافِقَةً مِمَّنْ يُنَاظِرُهُ

فَإِذَا اتَّفَقَ لَكَ رَأْيٌ يَكُونُ بِهِ نَزْعُ الْجِدَالِ وَحَسْمُ الْمَسْأَلَةِ فَلَا يَسُوغُ لَكَ أَنْ تَدْفَعَ حُجَّةَ الْمُتَكَلِّمِ بِحُجَّتِكَ بَاتِرًا كَلَامَهُ . فَإِنْ كَانَ رَأْيُكَ فِي مَوْقِعِ الصَّوَابِ فَاصْبِرْ رَيْثَمَا يَنْتَهِي مِنْ حَدِيثِهِ ثُمَّ ابْتَدِئْ فِي بَيَانِ مَا تَشَاءُ . وَلَا تُعَامِلْ مَنِ احْتَقَرَ رَأْيَكَ وَسَخِرَ بِهِ بِالصُّرَامَةِ . بَلْ تَأَمَّلْ فِي كَلَامِهِ فَإِنْ كَانَ خَطَأُهُ وَاضِحًا جَلِيًّا لَيْسَ فِيهِ وَجْهٌ لِلرِّيَاءِ وَالْخِدَاعِ فَتَمَهَّلْ حَتَّى يَعْتَرِفَ بِغَلَطِهِ فَإِذَا أَصَرَّ عَلَى الْعِنَادِ فَتَلَطَّفْ فِي الْإِشَارَةِ إِلَى مَوْضِعِ زَلَّتِهِ

وَإِنْ بَدَا لِلْمَرْءِ خَطَأُهُ فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَمْتَقِعَ وَجْهُهُ لِأَنَّ مَنْ يُبَيِّنُ لَكَ الصَّوَابَ فِي مُحَادَثَةٍ لَا يَقْصِدُ بِكَ شَرًّا . فَإِنْ تَوَهَّمْتَ ذَلِكَ كَانَ وَهْمُكَ وَعِنَادُكَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ

الفصلُ السَّابعُ

في اساليب المحادثاتِ والتكلمِ

نَبْتَدِئُ فِي التَّبْجِيلِ المُكَلَّفِ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ عَلَى أَنْوَاعٍ مُخْتَلِفَةٍ. فَمِنْهُ مَا يَكُونُ بِقَصْدِ التَّدْلِيسِ وَالمُدَاهَنَةِ لِمَنْ فَازَ بِمَنَالِ امْتِيَازٍ عَلَى رُفَقَائِهِ. وَمِنْهُ مَا يَكُونُ لِمَنْ دَهَمَتْهُ مُصِيبَةٌ أَوْ لِمَنْ صَادَفَ نِعْمَةً

أَمَّا فِي التَّعَزِّي عَنْ فَقِيدٍ عَزِيزٍ أَوْ خَسَارَةِ دَعْوَى ذَاتِ أَهَمِّيَّةٍ فَلَا يَنْبَغِي فَرْطُ التَّكَلُّمِ بِمَا يَسُوءُ ذِكْرُهُ مِنَ المَصَابِ. وَإِنَّمَا يَجِبُ التَّلَطُّفُ إِلَى المُعَزَّى بِإِيرَادِ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُنْتِجَ لَهُ تَسْلِيَةً وَصَبْرًا

أَمَّا مَا يَكُونُ بِقَصْدِ التَّدْلِيسِ وَالمُدَاهَنَةِ فَلَا وَجْهَ لِاسْتِحْسَانِهِ لِأَنَّهُ مِنْ هَمِّ المُتَصَرِّفِ فِي كَلَامِهِ بِالمَهَارَةِ وَالمَكْرِ. وَقَلَّمَا يُشِيرُ ظَاهِرُ لَفْظِهِ الحَسَنِ إِلَى طَوِيَّةٍ صَالِحَةٍ وَقَلْبٍ سَلِيمٍ

وَنُورِدُ هُنَا قَوْلَ الحَكِيمِ « لَا يَجِبُ أَنْ يُمْدَحَ أَحَدٌ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ » فَهٰذَا لَا يُرَادُ مِنْهُ الِانْقِطَاعُ عَنْ وَصْفِ أَحَدٍ بِالصِّفَاتِ الحَسَنَةِ. فَحَقِيقَةُ المَعْنَى المَقْصُودِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي فَرْطُ الإِطْنَابِ وَالإِطْرَاءِ وَالمُبَالَغَةِ لِئَلَّا يَمَلَّ المَمْدُوحُ. وَأَكْثَرُ أُولٰئِكَ المَادِحِينَ لَا يَعْرِفُونَ فِي حَدِيثِهِمْ صِدْقًا. وَأَمَّا هٰؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَلَقَّوْنَهُ بِالقَبُولِ فَلَا وَقَارَ لَهُمْ بِمَا جَلَبُوا لِأَنْفُسِهِمْ مِنْ ذٰلِكَ المَدِيحِ الكَاذِبِ

وَلَا يَجِبُ أَنْ يَنْقَبِضَ وَجْهُ الْمَمْدُوحِ أَوْ يَسْتَفِزَّهُ الطَّرَبُ لِمَا يُوَجَّهُ إِلَيْهِ مِنْ تَبْجِيلٍ وَتَعْظِيمٍ وَغَيْرِ ذٰلِكَ

ثُمَّ لَا يَلِيقُ أَنْ تَنْطُقَ بِكَلِمَاتٍ رَدِيئَةٍ وَأَلْفَاظٍ مُتَدَاوَلَةٍ بَيْنَ الرَّعَاعِ وَهَذِّبْ عِبَارَاتِكَ وَتَأَمَّلْ قَبْلَ التَّلَفُّظِ حَتَّى يَكُونَ كَلَامُكَ غِلَافَ عَقْلِكَ وَسِرَّ حِكْمَتِكَ وَتَرْجُمَانَ ذَكَائِكَ . وَاحْذَرْ أَنْ تُضَمِّنَ حَدِيثَكَ بَهْرَجَةً وَتَمْوِيهًا وَزَخْرَفَةً لِئَلَّا يَمَلَّ السَّامِعُ

وَإِنْ ذَكَرْتَ قِصَّةً جَرَتْ لَكَ أَوْ رِسَالَةً كُلِّفْتَ بِهَا فَلَا تَجْعَلْ لِكَلَامِكَ حَوَاشِيَ كَالْجُمَلِ الْمُعْتَرِضَةِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا . وَمِنْهَا مَا يَكُونُ خَالِيًا مِنَ الْمَعْنَى . وَلَا تَسْتَعْمِلْ لَهْجَةَ الْأَمْرِ إِلَّا لِخَادِمٍ فَإِذَا قُلْتَ لَهُ افْعَلْ كَذَا وَاذْهَبْ إِلَى الْمَحَلِّ الْفُلَانِيِّ وَأَحْضِرْ كَذَا . يَجِبُ أَنْ تَقُولَ لِمَنْ كَانَ مِثْلَكَ أَرْجُو أَنْ تَفْعَلَ كَذَا وَتَتَكَرَّمَ بِإِحْضَارِ كَذَا

وَالْمُخَاطَبَةُ بِالْمُفْرَدِ مَكْرُوهَةٌ كَثِيرًا عِنْدَ الْأَجَانِبِ عَلَى أَنَّهَا كَثِيرَةُ التَّدَاوُلِ وَالتَّبَادُلِ بَيْنَ الْعَامَّةِ عِنْدَ الشَّرْقِيِّينَ . وَقَدْ يَحْسُنُ اسْتِعْمَالُ الْمُخَاطَبَةِ عِنْدَ الْخَاصَّةِ وَأُولِي الْفَضْلِ وَالْمَرَاتِبِ الْعُلْيَا بِلَفْظِ الْجَمْعِ لِلْمُفْرَدِ

الفَصْلُ الثَّامِنُ

في قواعدَ ادبيةٍ

يَجِبُ أَنْ تَنْحَنِيَ إِذَا قُدِّمَ لَكَ شَيْءٌ وَاضِعًا يَدَكَ إِلَى صَدْرِكَ أَوْ عَلَى رَأْسِكَ . وَكَذَاكَ يَجِبُ أَنْ تَفْعَلَ إِذَا قَدَّمْتَ شَيْئًا أَيْ تَضَعَ يَدَكَ إِلَى صَدْرِكَ بِاحْتِرَامٍ

ثُمَّ لَا تَبْسِطْ ذِرَاعَيْكَ فِي مَحْفَلٍ لِتَنَاوُلِ مَا يُقَدَّمُ لَكَ أَمَامَ النَّاسِ بَلْ مِنْ حَيْثُ لَا يَكُونُ زِحَامٌ . أَوِ اسْأَلْ رَاجِيًا أَقْرَبَ جُلَسَائِكَ اِلَيْكَ أَنْ يَتَوَسَّطَ إِيصَالَ مَا يُقَدَّمُ إِلَيْكَ أَوْ مَا تُقَدِّمُهُ لِغَيْرِكَ . هٰذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ خَادِمٌ وَالمَسَافَةُ مَانِعَةٌ

وَلَا تُسَلِّمْ عَلَى أَحَدٍ لَا تَعْرِفُهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِي دَرَجَةٍ عُلْيَا تُمَيِّزُهُ عَنْ سِوَاهُ مَقَامًا وَقَدْرًا . وَفِي تَسْلِيمِكَ عَلَيْهِ قِفْ بِالطَّرِيقِ أَوِ الشَّارِعِ تَارِكًا لَدَيْكَ الْجِهَةَ الْمُتَّسِعَةَ . أَمَّا اذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ جَرَى الِاصْطِلَاحُ عَلَى التَّحِيَّةِ بَيْنَ كَافَّةِ النَّاسِ وَفِي كُلِّ مُصَادَفَةٍ

وَكَثِيرًا مَا يَدْفَعُ الْفُضُولُ بَعْضَ النَّاسِ إِلَى السُّؤَالِ « مِنْ أَيْنَ وَإِلَى أَيْنَ » وَهِيَ عَادَةٌ ذَمِيمَةٌ يَجِبُ الِامْتِنَاعُ عَنْهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ

وَلَا تَقِفْ فِي الطَّرِيقِ وَلَا تَلْتَفِتْ لِتَتَأَمَّلَ شَخْصًا وَتَرْقُبَهُ لِتَرَى إِذَا كَانَ يُلْقِي التَّحِيَّةَ . أَوْ تَرْصُدَ هَيْأَتَهُ وَتُدَقِّقَ الْفَحْصَ عَنْ مِشْيَتِهِ

وَتُحْدِقَ بِمَلَابِسِهِ وَحَرَكَاتِهِ

وَمِنَ الأُمُورِ الْقَبِيحَةِ أَيْضًا أَنْ تَتَّكِئَ طَلَبًا لِلدِّفْءِ بِجَانِبِ الْمَوْقِدِ وَتَمُدَّ يَدَكَ إِلَى الْمِلْقَطِ أَوْ غَيْرِهِ وَتَلْهُوَ بِتَحْرِيكِ النَّارِ أَوْ تُحَرِّكَ حَاجِزَ النَّارِ لِأَنَّ إِحْكَامَ وَضْعِ الْحَاجِزِ يَتَعَلَّقُ بِرَبِّ الْمَنْزِلِ . وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ جَالِسًا بِأَدَبٍ أَوْ وَاقِفًا بِحِشْمَةٍ عِنْدَ الِاسْتِدْفَاءِ . وَلَا تَنْطَرِحْ بِكُلِّيَّتِكَ فَتَحُولَ بَيْنَ النَّارِ وَمَنْ يَشَاءُ الِاصْطِلَاءَ

وَكُنْ فِي غُرْبَتِكَ وَدِيعًا بَشُوشًا لَيِّنَ الْعَرِيكَةِ حُلْوَ الْمُحَادَثَةِ . وَحَذَارِ مِنْ أَنْ تَتَخَلَّقَ بِشَرَاسَةٍ تُزْعِجُ رُفَقَاءَكَ الْمُسَافِرِينَ

وَإِذَا رَكِبْتَ عَرَبَةً مَعَ مَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْكَ مَنْزِلَةً فَدَعْ لَهُ الْمَقَامَ الْأَفْضَلَ . وَانْزِلْ قَبْلَهُ وَقَدِّمْ لَهُ يَدَكَ بِوَقَارٍ . وَفِي جُلُوسِكَ لَا تُزْعِجْهُ بِحَرَكَةِ أَقْدَامِكَ . وَبِالْجُمْلَةِ أَعْطِ أَصْحَابَ الْمَقَامَاتِ حَقَّهُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ وَكُنْ أَدِيبًا فِي أَعْمَالِكَ

الفصل التاسع

في آداب الترسُّل

إِنَّ آدَابَ هٰذَا الْفَنِّ كَثِيرَةٌ لَا يُحْصِيهَا وَصْفٌ وَلٰكِنَّنَا نُورِدُ لَكَ الْآنَ مِنْهَا قَطْرَةً مِنْ بَحْرٍ مِمَّا لَا يَتَجَاوَزُ حُدُودَ مَوْضُوعِنَا مِنَ الْإِيجَازِ وَلَكَ مِنْ ذَوْقِكَ السَّلِيمِ أَحْسَنُ قَائِدٍ يُوصِلُكَ إِلَى أَبْوَابِ

ٱلفَنّ ٱلمُتشعّبة

ومعلومٌ أنّ التّرسّلَ فنٌّ جديرٌ بالاهتمامِ نبيلُ المقصدِ عزيزُ المذهبِ ضروريٌّ لكلِّ من انتظمَ في سلكِ المجتمعِ الإنسانيِّ وانْدمجَ في معاملةِ الأدباءِ ومفاوضتِهم فيضطرُّ إلى معرفةِ آدابِه واستطلاعِ شؤونِ شعابِه · لئلاّ يتيهَ السالكُ في مغارِه ومفاوزِه · ويهيمَ على وجهِه حائرًا · ولذلك نقسمُ لكَ الكلامَ فيهِ إلى أبوابٍ تربطُها عرى المطالبِ الأدبيّةِ منهُ

الرّسالةُ — الرّسالةُ مجالٌ تتبادلُ فيهِ أفكارُ المتكالمينَ المطالبَ المتنوّعةَ التي يضلُّ فيها العقلُ إذا لم يكنْ أمامهُ مشعلُ الذّكاءِ منارًا لهدايتِهِ وجلُّ ما تشتملُ عليهِ الرّسالةُ الأنواعُ الآتيةُ · الاستهلالُ · والمقدّمةُ · والموضوعُ · والختامُ · والتّوقيعُ · والتّاريخُ · والعنوانُ

﴿ فالاستهلالُ ﴾ هوَ تصديرُ الرّسالةِ بألقابِ المكتوبِ إليهِ وما يُرادُ ذكرُهُ من مثلِ النّعوتِ والرّتبِ الخ · وكانتْ عادةُ الأقدمينَ أشبهَ بعادةِ الإفرنجِ لعهدِنا في استهلالِ رسائلِهم لأنّهم كانوا يجرّدونها عن ألقابِ التّعظيمِ وألفاظِ التّبجيلِ ويتخلّصونَ منها إلى الغرضِ المقصودِ دونَ تعمّدٍ وتكلّفِ إيرادِ ما لا فائدةَ منهُ من الزّخرفةِ أمّا كتّابُنا اليومَ فيوردونَ لكَ من مثلِ هذا ما يضجرُكَ ويكونُ بالموضوعِ أسهبَ منهُ بالاستهلالِ مما يمجّهُ الذّوقُ

السَّلِيمُ وَعِنْدِي أَنَّ أَهَمَّ مَا هُنَالِكَ ذِكْرُ لَقَبِ الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ وَرُتْبَتِهِ الدِّينِيَّةِ أَوِ الْمَدَنِيَّةِ مَعَ إِعْطَائِهِ حَقَّهُ بِإِيجَازٍ لَا يَتَعَدَّى سَلَامَةَ الذَّوْقِ وَالْأَحْسَنُ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ مُصَرَّحًا بِهِ

﴿ وَالْمُقَدِّمَةُ ﴾ هِيَ بَدْءُ الرِّسَالَةِ تُكْتَبُ فِي سَطْرٍ جَدِيدٍ مَتْرُوكٍ شَيْءٌ مِنْ أَوَّلِهِ بَيَاضًا فَمِنْهُمْ مَنْ يَبْتَدِئُونَ بِالْحَمْدَلَةِ تَبَرُّكًا كَعَادَةِ الْأَقْدَمِينَ · وَمِنْهُمْ بِالدُّعَاءِ وَالشَّوْقِ لِلْأَدْنَى أَوِ الْمُمَاثِلِ وَبِالْتِمَاسِ الرِّضَى وَتَقْبِيلِ الْأَيْدِي الخ لِلْأَعْلَى · وَمِنْهُمْ مَنْ يُطْنِبُ فِي إِيرَادِ عِبَارَاتٍ طَوِيلَةٍ عَرِيضَةٍ يَمَلُّهَا السَّمْعُ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى الْغَرَضِ الْمَطْلُوبِ مِنَ الْكِتَابَةِ وَأَحْسَنُ مَا يَتَّسِمُ بِهِ الْكَاتِبُ فِي هٰذَا الْمَقَامِ أَنْ يُوجِزَ فِيهَا مُرَاعِيًا النِّسْبَةَ بَيْنَ الْكَاتِبِ وَالْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ وَيُحْسِنَ التَّخَلُّصَ إِلَى الْغَرَضِ الْمُرَادِ بِدُونِ تَطْوِيلٍ مُمِلٍّ وَالْأَحْسَنُ أَنْ أَنْ تَتَجَرَّدَ مِنَ التَّبْجِيلِ وَالْأَسْجَاعِ الْمُضْحِكَةِ

﴿ وَالْمَوْضُوعُ ﴾ هُوَ مَا تُبْنَى عَلَيْهِ دَعَائِمُ الرِّسَالَةِ وَلِذٰلِكَ شُؤُونٌ مُخْتَلِفَةٌ وَأَغْرَاضٌ مُتَنَوِّعَةٌ وَهُوَ أَدَقُّ أَبْوَابِهَا وَأَضْيَقُهَا مَوْقِفًا وَبِهِ يُعْرَفُ أَنَّ الرِّجَالَ تَحْتَ أَقْلَامِهِمِ الَّتِي تُبْرَى فَتُبَارِي الْحُسَامَ بِمَضَائِهَا وَاللَّبِيبُ مَنْ وَضَعَ الْأَلْفَاظَ عَلَى قَدْرِ الْمَعَانِي بِأَسْلُوبٍ لَطِيفٍ وَعِبَارَاتٍ سَاذِجَةٍ إِلَّا فِي بَعْضِ أَحْوَالٍ دَاعِيَةٍ إِلَى التَّنْمِيقِ فَيُصِيبُ الْمَرْمَى وَيَضَعُ الشَّيْءَ فِي مَحَلِّهِ

﴿ وَالْخِتَامُ ﴾ وَهُوَ مَقْطَعُ الرِّسَالَةِ حَيْثُ يُنْتَقَلُ مِنَ الْغَرَضِ

ٱلْمُرَادِ ذِكْرُهُ إِلَى إِيرَادِ عِبَارَةِ شُكْرٍ أَوْ دُعَاءٍ إِلَى غَيْرِ ذٰلِكَ مِمَّا هُوَ مَأْلُوفُ ٱسْتِعْمَالُهُ بَيْنَنَا وَهُوَ أَشْبَهُ بِٱلْمُقَدَّمَةِ مِنْ حَيْثُ ٱلْإِيجَازِ وَٱلصَّرَاحَةِ حَتَّى لَا يَكُونَ ثَقِيلًا عَلَى ٱلْأَسْمَاعِ أَوْ أَشْبَهَ بِذَنَبِ ٱلطَّاوُوسِ يَأْبَاهُ ٱلذَّوْقُ وَلَا يَكْثُرُ فِيهِ ٱلسَّلَامُ لِفُلَانٍ وَفُلَانٍ بِعِبَارَاتٍ غَرِيبَةٍ كَمَا هِيَ عَادَةُ كَثِيرٍ مِنَّا وَأَحْسَنُ سِمَةٍ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُوجَزًا لَطِيفًا سَلِسًا لِأَنَّهُ آخِرُ مَا يَبْقَى فِي ٱلذِّهْنِ كَمَا أَنَّ ٱلْمُقَدَّمَةَ أَوَّلُ مَا يَطْرُقُ بَابَ ٱلْأُذُنِ وَمَعْلُومٌ مَا يَقْتَضِي لِكِلَيْهِمَا مِنَ ٱللُّطْفِ وَٱلِٱنْسِجَامِ

﴿ وَٱلتَّوْقِيعُ ﴾ أَوِ ٱلْإِمْضَاءُ وَهُوَ وَضْعُ ٱسْمِ ٱلْكَاتِبِ فِي آخِرِ ٱلرِّسَالَةِ لِجِهَةِ ٱلْيَسَارِ مِنْهَا غَالِبًا يَعْلُوهُ أَلْفَاظٌ تَدُلُّ عَلَى مَنْزِلَةِ ٱلْكَاتِبِ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱلْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ · وَقَدِ ٱعْتَادَ ٱلْمُتَقَدِّمُونَ أَنْ يُصَرِّحَ ٱلْكَاتِبُ بِٱسْمِهِ فِي صَدْرِ ٱلرِّسَالَةِ وَأَمَّا ٱلْيَوْمَ فَيَضَعُونَهُ فِي آخِرِهَا بَعْدَ نِهَايَتِهَا · وَٱعْتَادَ ٱلْبَعْضُ لِعَهْدِنَا أَيْضًا أَنْ يُهْمِلُوا ٱلْإِمْضَاءَ وَفِي ذٰلِكَ مِنَ ٱلْإِشْكَالِ وَٱلْإِبْهَامِ مَا لَا فَائِدَةَ مِنْهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَوِّرُهُ بِهَيْئَاتٍ مُلْتَبِسَةٍ يَصْعُبُ فَكُّ طَلَاسِمِهَا وَٱلْأَجْدَرُ أَنْ يَكُونَ صَرِيحًا مَنْقُوطًا

﴿ وَٱلتَّأْرِيخُ ﴾ هُوَ ذِكْرُ ٱلْوَقْتِ ٱلَّذِي كُتِبَتِ ٱلرِّسَالَةُ فِيهِ مِنَ ٱلشَّهْرِ وَٱلسَّنَةِ مَعَ ٱسْمِ ٱلْمَكَانِ ٱلَّذِي كُتِبَتْ مِنْهُ وَٱعْتَادَ ٱلتُّجَّارُ وَنَحْوُهُمْ أَنْ يَضَعُوا ٱسْمَ مَحَلِّ ٱلْكَاتِبِ وَٱلتَّأْرِيخَ ثُمَّ مَحَلَّ ٱلْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ فِي أَعْلَى ٱلرِّسَالَةِ وَغَيْرُ ٱلتُّجَّارِ يَضَعُونَ ذٰلِكَ فِي أَسْفَلِهَا وَذٰلِكَ

اصطلاح لا يخل بآدابها ولكن ذكر التأريخ والمكان مصرحا واجب في كل حال

﴿ والعنوان ﴾ هو ما يكتب على ظهر الكتاب مشيرا إلى محل المكتوب إليه واسمه مختوما بالدعاء له ويستحسن ذكر المكان إلى الجهة اليمنى من الأعلى وأحسن ما يجب فيه الإيجاز ولا سيما لعهدنا لأن معظم التحاريز يرسل في البريد (البوسطة) ومعلوم أن أوقات مأموري البريد قصيرة بالنسبة إلى أشغالهم فكثيرا ما تضيع الرسالة من أيديهم نظرا لطولها وكثرة ألقاب المرسلة إليه مما لا يجد وقتا لمطالعته . أما ما يرسل مع رسول ونحوه فيغتفر فيه مثل ذلك إذا مست الحاجة إليه وإلا فإن سلامة التحرير من تلاعب يد الضياع به معقودة بالإيجاز

أقسامها وآدابها العامة — قال أبرويز : دعائم المقالات أربع إن التمس لها خامس لم يوجد وإن نقص منها واحد لم تتم وهي سؤالك الشيء « في رسائل الأخبار والاستعلام والطلب والوصاة » . وأمرك بالشيء « في رسائل الرؤساء وكتب المشورة والنصح والملامة والعتاب » . وإخبارك عن الشيء « في رسائل الأخبار والأشواق والتهنئة والتعزية والمعايدات والمقالات العلمية والأجوبة »

ولكل من هذه الرسائل شروط وقواعد يجب أن يتحداها

ٱلكَاتِبُ وَشَتَّانَ بَيْنَ كِتَابِ تَهْنِئَةٍ وَتَعْزِيَةٍ وَنُصْحٍ وَعِتَابٍ الخ

عَلَى أَنَّ مِنْ شُرُوطِ ٱلقِسْمِ ٱلأَوَّلِ أَيِ سُؤَالِكَ ٱلشَّيْءَ أَنْ يَكُونَ ٱلطَّلَبُ بِرِفْقٍ وَتُؤَدَةٍ مِمَّا لَا يَنْفُرُ مِنْهُ ٱلمَكْتُوبُ إِلَيْهِ فَضْلًا عَنْ سَذَاجَةِ ٱلإِنْشَاءِ وَٱلتِزَامِ خُطَّةِ ٱلإِيْضَاحِ وَمَا شَاكَلَ مِمَّا تَقْتَضِيهِ ٱلطَّبِيعَةُ وَيَتَجَافَى عَنْ مَضَاجِعِ ٱلتَّعَمُّلِ وَٱلتَّكَلُّفِ

وَمِنْ شُرُوطِ ٱلقِسْمِ ٱلثَّانِي أَيْ أَمْرِكَ بِٱلشَّيْءِ أَنْ يَتَلَطَّفَ ٱلكَاتِبُ جُهْدَهُ فِي نُصْحِهِ وَمَلَامِهِ وَعِتَابِهِ وَمَا شَاكَلَ فَيَسْتَدْنِي بِكِتَابَتِهِ ٱلغُنْمَ وَيُسْتَحْسَنُ فِي مِثْلِ هٰذِهِ ٱلمَقَامَاتِ إِطْلَاقُ عِنَانِ ٱلقَلَمِ بِشَرْحِ ٱلحَالَةِ وَمُكَاشَفَةِ ٱلأَفْكَارِ فَتَنْجَلِي ٱلحَقَائِقُ وَتُكْشَفُ ٱلمَسْتُورَاتُ فَلَا يَبْقَى إِبْهَامٌ أَوْ إِيْهَامٌ يُفْضِي إِلَى صَرْمِ حَبْلِ ٱلمَوَدَّةِ أَوْ تَنْفِيرِ ٱلمَلُومِ وَمَا شَاكَلَ

وَمِنْ شُرُوطِ ٱلقِسْمِ ٱلثَّالِثِ أَيْ إِخْبَارِكَ عَنِ ٱلشَّيْءِ أَنْ تُسَرِّحَ ٱلقَلَمَ فِي مَيْدَانِ ٱلطِّرْسِ بَاثًّا مَا هُنَالِكَ مِنَ ٱلأَشْوَاقِ وَمُشَاطَرَةِ ٱلأَفْرَاحِ وَٱلأَحْزَانِ وَنَحْوِهَا مِمَّا يَنْفَسِحُ فِيهِ ٱلمَجَالُ لِلْكَلَامِ وَمُبَادَلَةِ ٱلآرَاءِ وَمُكَاشَفَةِ ٱلسَّرَائِرِ وَكَذٰلِكَ لَا يَتَسَنَّى لَكَ فِي غَيْرِ هٰذَا ٱلمَقَامِ ٱلإِطَالَةُ فِيهِ لِأَنَّهُ يَطْلُبُهَا لِوُجُوهٍ مَعْلُومَةٍ

أَمَّا ٱلرَّسَائِلُ ٱلعِلْمِيَّةُ مِنْ هٰذَا ٱلقِسْمِ فَيُسْتَحْسَنُ فِيهَا ٱلتَّنَمُّقُ وَٱلنَّمَطُ ٱلعَالِي مِنَ ٱلإِنْشَاءِ وَإِطْلَاقُ ٱلقَلَمِ فِي ٱلتَّصَوُّرَاتِ وَٱلكِنَايَاتِ وَٱلمَجَازِ وَٱلتَّشْبِيهَاتِ وَلَا سِيَّمَا أَنَّهَا مَخْصُوصَةٌ بِٱلعُلَمَاءِ وَٱلكَتَبَةِ مِمَّنِ ٱمْتَازُوا

بِٱضْطِلَاعِهِمْ بِٱلْمَعَارِفِ وَكَشْفِ أَسْرَارِ الْفُنُونِ فَلَا يَغْرُبُ عَنْهُمْ فَهْمُهَا

وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّ الْكَاتِبَ يَجِبُ أَنْ يُنَزِّلَ نَفْسَهُ مَنْزِلَةَ الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ وَيُخَاطِبَهُ بِمَا يَقْتَضِيهِ مَقَامُهُ فَيَجِيدُ فِي كُلِّ ذٰلِكَ وَهُوَ أَحْسَنُ ضَابِطٍ تَتَمَشَّى عَلَيْهِ جَمِيعُ الشُّرُوطِ وَتَنْحَصِرُ فِيهِ أَهَمُّ الْقَوَانِينِ فَلَا يَبْقَى مَعَهُ فِي النَّفْسِ مِنْ حَاجَةٍ

شُرُوطٌ عَامَّةٌ — وَعَلَى الْكَاتِبِ مُرَاعَاةُ شُرُوطٍ أُخَرَ مِثْلِ مَعْرِفَةِ الرُّتَبِ وَالْأَلْقَابِ مِمَّا يُكْتَبُ لِذَوِي الْمَنَاصِبِ الدِّينِيَّةِ وَالْمَدَنِيَّةِ وَذَوِي الرُّتَبِ الْمُمْتَازِينَ بِهَا فَيَضَعُ كُلَّ صِفَةٍ لِمَوْصُوفِهَا وَرُبَّمَا وُضِعَتِ الصِّفَةُ لِغَيْرِ مَوْصُوفِهَا تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ وَتَنْوِيهًا بِرِفْعَةِ مَقَامِهِ وَهُوَ مَوْكُولٌ إِلَى الذَّوْقِ وَالْعَادَةِ وَهُنَالِكَ مِنَ ٱخْتِيَارِ الْقِرْطَاسِ وَالْغِلَافِ وَالْحِبْرِ وَالْقَلَمِ الخ مَا هُوَ جَدِيرٌ بِٱلِٱلْمَاعِ إِلَيْهِ

﴿ الْقِرْطَاسُ ﴾ يَجِبُ أَنْ يُتَخَيَّرَ نَظِيفًا وَهُوَ أَشْكَالٌ مُتَنَوِّعَةٌ لِعَهْدِنَا وَأَلْيَقُهُ ٱلْأَبْيَضُ الْمَصْقُولُ وَرُبَّمَا كَانَ مُسَطَّرًا فَيُخْتَارُ مَا كَانَ غَيْرَ مُسَطَّرٍ مِنْهُ لِلْمَعَارِيضِ وَالْوَثَائِقِ وَالصُّكُوكِ وَبِٱلْعُمُومِ لِكُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِمُعَامَلَةِ ٱلْأَحْكَامِ

أَمَّا الْمُسَطَّرُ فَيُكْتَبُ عَلَيْهِ بَاقِي الرَّسَائِلِ عَلَى ٱخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا وَلَا سِيَّمَا مَا يُرْسَلُ مِنْهَا بِٱلْبَرِيدِ

﴿ الْغِلَافُ ﴾ وَيُعْرَفُ بِٱلْمُغَلَّفِ تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِٱسْمِ مَا تَضَمَّنَهُ لِأَنَّ التَّحْرِيرَ مُغَلَّفٌ وَهُوَ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ مُتَدَاوَلَةٌ بَيْنَنَا وَيُخْتَارُ ٱلْأَكْبَرُ

مِنْهَا لِذَوِي المَقَامَاتِ وَلِمَنْ كَانَ أَرْفَعَ مِنْكَ مَقَامًا بِحَسَبِ رُتْبَتِهِ · وَالمُتَوَسِّطُ لِمُسَاوِيكَ وَالصَّغِيرُ لِلْأَدْنَى وَقَلَّمَا يَلِيقُ بِكَ أَنْ تُرْسِلَ تَحْرِيرَكَ بِدُونِ غِلَافٍ

﴿ الحِبْرُ ﴾ أَلْوَانٌ كَثِيرَةٌ وَأَلْيَقُهَا بِالكِتَابَاتِ الرَّسْمِيَّةِ وَدَفَاتِرِ الحِسَابَاتِ الحِبْرُ الأَسْوَدُ وَفِي بَقِيَّةِ المُرَاسَلَاتِ البَنَفْسَجِيُّ وَهُوَ شَائِعٌ كَثِيرًا أَمَّا الأَحْمَرُ فَقَلِيلٌ اسْتِعْمَالُهُ وَرُبَّمَا كُتِبَ بِحِبْرٍ مِنْ غَيْرِ هٰذِهِ الأَلْوَانِ

﴿ القَلَمُ ﴾ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ صُلْبًا وَيُبْرَى جَيِّدًا وَيَكُونَ خَطُّهُ رَفِيعًا لَا غَلِيظًا فَإِنَّ ذٰلِكَ مُسْتَكْرَهٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأَحْوَالِ إِلَّا فِي بَعْضِهَا مِمَّا تَدْعُو إِلَيْهِ الحَاجَةُ · وَمِنَ العَوَائِدِ المَأْثُورَةِ اليَوْمَ أَنْ يُكْتَبَ عَلَى نِصْفِ طَلْحِيَّةٍ وَرُبَّمَا كُتِبَ عَلَى طَبَقٍ كَامِلٍ مِنْهَا لِمَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْكَ مَقَامًا وَيَجِبُ تَرْكُ بَيَاضٍ فِي أَعْلَى الوَرَقَةِ حَسَبَ المَقَامِ إِلَى غَيْرِ ذٰلِكَ مِمَّا يَطُولُ شَرْحُهُ

انتهى

منتخبات حكمية

وصية ابن سعيد المغربي لابنهِ وقد اراد السفر

أُودِعُكَ ٱلرَّحْمَانَ فِي غُرْبَتِكَ ... مُرْتَقِيًا رُحْمَاهُ فِي أَوْبَتِكْ

فَلَا تُطِلْ حَبْلَ ٱلنَّوَى إِنَّنِي ... وَٱللهِ أَشْتَاقُ إِلَى طَلْعَتِكْ

وَٱخْتَصِرِ ٱلتَّوْدِيعَ أَخْذًا فَمَا ... لِي نَاظِرٌ يَقْوَى عَلَى فُرْقَتِكْ

وَٱجْعَلْ وَصَاتِي نُصْبَ عَيْنٍ وَلَا ... تَبْرَحْ مَدَى ٱلْأَيَّامِ مِنْ فِكْرَتِكْ

خُلَاصَةُ ٱلْعُمْرِ ٱلَّتِي حُنِّكَتْ ... فِي سَاعَةٍ زُفَّتْ إِلَى فِطْنَتِكْ

فَلِلتَّجَارِيبِ أُمُورٌ إِذَا ... طَالَعْتَهَا تَشْحَذُ مِنْ غَفْلَتِكْ

فَلَا تَنَمْ عَنْ وَعْيِهَا سَاعَةً ... فَإِنَّهَا عَوْنٌ إِلَى يَقْظَتِكْ

وَكُلُّ مَا كَابَدْتَهُ فِي ٱلنَّوَى ... إِيَّاكَ أَنْ يَكْسِرَ مِنْ هِمَّتِكْ

فَلَيْسَ يُدْرَى أَصْلُ ذِي غُرْبَةٍ ... وَإِنَّمَا تُعْرَفُ مِنْ شِيمَتِكْ

وَٱمْشِ ٱلْهُوَيْنَا مُظْهِرًا عِفَّةً ... وَٱبْغِ رِضَا ٱلْأَعْيُنِ عَنْ هَيْئَتِكْ

وَٱنْطِقْ بِحَيْثُ ٱلْعِيُّ مُسْتَقْبَحٌ ... وَٱصْمُتْ بِحَيْثُ ٱلْخَيْرُ فِي سَكْتَتِكْ

وَلِجْ عَلَى رِزْقَكَ مِنْ بَابِهِ ... وَٱقْصِدْ لَهُ مَا عِشْتَ فِي بُكْرَتِكْ

وَوَفِّ كُلًّا حَقَّهُ وَلْتَكُنْ ... تَكْسِرُ عِنْدَ الْفَخْرِ مِنْ حِدَّتِكْ
وَحَيْثُمَا أَضْحَيْتَ فَاقْصِدْ إِلَى ... صُحْبَةِ مَنْ تَرْجُوهُ فِي نُصْرَتِكْ
وَلِلرَّزَايَا وَثْبَةٌ مَا لَهَا ... إِلَّا الَّذِي تَذْخَرُ مِنْ عُدَّتِكْ
وَلَا تَقُلْ أَسْلَمُ لِي وَحْدَتِي ... فَقَدْ تُقَاسِي الذُّلَّ فِي وَحْدَتِكْ
وَالْتَزِمِ الْأَحْوَالَ وَزْنًا وَلَا ... تَرْجِعْ إِلَى مَا قَامَ فِي شَهْوَتِكْ
وَلْتَجْعَلِ الْعَقْلَ مَحَكًّا وَخُذْ ... كُلًّا بِمَا يَظْهَرُ فِي نَقْدَتِكْ
وَاعْتَبِرِ النَّاسَ بِأَلْفَاظِهِمْ ... وَاصْحَبْ أَخًا يَرْغَبُ فِي صُحْبَتِكْ
كَمْ مِنْ صَدِيقٍ مُظْهِرٍ نُصْحَهُ ... وَفِكْرُهُ وَقْفٌ عَلَى عَثْرَتِكْ
إِيَّاكَ أَنْ تَقْرَبَهُ إِنَّهُ ... عَوْنٌ مِنَ الدَّهْرِ عَلَى كُرْبَتِكْ
وَأَنْمُ نُمُوَّ النَّبْتِ قَدْ زَارَهُ ... غَيْثُ النَّدَى وَاسْمُ إِلَى قُدْرَتِكْ
وَلَا تُضَيِّعْ زَمَنًا مُمْكِنًا ... تَذْكَارُهُ يُذْكِي لَظَى حَسْرَتِكْ
وَالشَّرَّ مَهْمَا اسْطَعْتَ لَا تَأْتِهِ ... فَإِنَّهُ حِرْزٌ عَلَى مُهْجَتِكْ

يَا بُنَيَّ الَّذِي لَا نَاصِحَ لَهُ مِثْلِي وَلَا مَنْصُوحَ لِي مِثْلُهُ . قَدْ قَدَّمْتُ لَكَ فِي هٰذَا النَّظْمِ مَا إِنْ أَخْطَرْتَهُ بِخَاطِرِكَ فِي كُلِّ أَوَانٍ رَجَوْتُ لَكَ حُسْنَ الْعَاقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى . وَإِنَّ أَخَفَّ مِنْهُ لِلْحِفْظِ وَأَعْلَقَ بِالْفِكْرِ وَأَحَقَّ بِالتَّقَدُّمِ قَوْلُ الْأَوَّلِ :

يَزِينُ الْغَرِيبَ إِذَا مَا اغْتَرَبْ ... ثَلَاثٌ فَمِنْهُنَّ حُسْنُ الْأَدَبْ
وَثَانِيَةٌ حُسْنُ أَخْلَاقِهِ ... وَثَالِثَةٌ اجْتِنَابُ الرِّيَبْ

وَأَصْغِ يَا بُنَيَّ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ يَتِيمَةُ الدَّهْرِ وَسَلْمُ الْكَرَمِ وَالصَّبْرِ

لَوْ أَنَّ أَوْطَانَ الدِّيَارِ نَبَتْ بِكُمْ لَسَكَنْتُمُ الْأَخْلَاقَ وَالْآدَابَا

إِذْ حُسْنُ الْخُلُقِ أَكْرَمُ نَزِيلٍ . وَالْأَدَبُ أَرْحَبُ مَنْزِلٍ . وَلْتَكُنْ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ فِي أَدِيبٍ مُتَغَرِّبٍ : وَكَانَ كُلَّمَا طَرَأَ عَلَى مَلِكٍ فَكَأَنَّهُ مَعَهُ وُلِدَ وَإِلَيْهِ قَصَدَ . غَيْرُ مُسْتَرِيبٍ بِدَهْرِهِ . وَلَا مُنْكِرٍ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ . وَإِذَا دَعَاكَ قَلْبُكَ إِلَى صُحْبَةِ مَنْ أَخَذَ بِجَامِعِ هَوَاهُ فَاجْعَلِ التَّكَلُّفَ لَهُ سُلَّمًا وَهُبَّ فِي رَوْضِ أَخْلَاقِهِ هُبُوبَ النَّسِيمِ . وَحُلَّ بِطَرْفِهِ حُلُولَ الْوَسَنِ وَانْزِلْ بِقَلْبِهِ نُزُولَ الْمَسَرَّةِ حَتَّى يَتَمَكَّنَ لَكَ وِدَادُهُ . وَيَخْلُصَ فِيكَ اعْتِقَادُهُ . وَطَهِّرْ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهِ لِسَانَكَ . وَأَغْلِقْ سَمْعَكَ وَلَا تُرَخِّصْ فِي جَانِبِهِ لِحَسُودٍ لَكَ مِنْهُ يُرِيدُ إِبْعَادَكَ عَنْهُ لِمَنْفَعَتِهِ . أَوْ حَسُودٍ لَهُ يَغَارُ لِتُجْمِلَهُ بِصُحْبَتِكَ . وَمَعَ هَذَا فَلَا تَغْتَرَّ بِطُولِ صُحْبَتِهِ وَلَا تَتَمَهَّدْ بِدَوَامِ رَقْدَتِهِ . فَقَدْ يُنَبِّهُهُ الزَّمَانُ . وَيَتَغَيَّرُ مِنْهُ الْقَلْبُ وَاللِّسَانُ وَإِنَّمَا الْعَاقِلُ مَنْ جَعَلَ عَقْلَهُ مِعْيَارًا وَكَانَ كَالْمِرْآةِ يَلْقَى كُلَّ وَجْهٍ بِمِثَالِهِ

وَفِي أَمْثَالِ الْعَامَّةِ : مَنْ سَبَقَكَ بِيَوْمٍ فَقَدْ سَبَقَكَ بِعَقْلٍ . فَاحْتَذِ بِأَمْثِلَةِ مَنْ جَرَّبَ . وَاسْتَمِعْ إِلَى مَا خَلَّدَ الْمَاضُونَ بَعْدَ جُهْدِهِمْ وَتَعَبِهِمْ مِنَ الْأَقْوَالِ . فَإِنَّهَا خُلَاصَةُ عُمْرِهِمْ وَزُبْدَةُ تَجَارِبِهِمْ . وَلَا تَتَّكِلْ عَلَى عَقْلِكَ فَإِنَّ النَّظَرَ فِي مَا تَعِبَ فِيهِ النَّاسُ طُولَ أَعْمَارِهِمْ وَابْتَاعُوهُ غَالِيًا بِتِجَارِبِهِمْ يُرْبِحُكَ وَيَقَعُ عَلَيْكَ رَخِيصًا . وَإِنْ رَأَيْتَ مَنْ لَهُ عَقْلٌ وَمُرُوءَةٌ وَتَجْرِبَةٌ فَاسْتَفِدْ مِنْهُ وَلَا تُضَيِّعْ قَوْلَهُ وَلَا فِعْلَهُ . وَإِنَّ فِي مَا تَلْقَاهُ تَلْقِيحًا لِعَقْلِكَ وَحَثًّا لَكَ وَاهْتِدَاءً . وَلَيْسَ كُلُّ مَا تَسْمَعُ مِنْ أَقْوَالِ الشُّعَرَاءِ يَحْسُنُ

بكَ أَنْ تَتْبَعَهُ حَتَّى تَتَدَبَّرَهُ . فَإِنْ كَانَ مُوَافِقًا لِعَقْلِكَ مُصْلِحًا لِحَالِكَ فَرَاعِ ذٰلِكَ عِنْدَكَ وَإِلَّا فَانْبِذْهُ نَبْذَ النَّوَاةِ . فَلَيْسَ لِكُلِّ أَحَدٍ يُتَبَسَّمُ . وَلَا كُلُّ شَخْصٍ يُكَلَّمُ . وَلَا الْجُودُ مِمَّا يُعَمُّ بِهِ . وَلَا حُسْنُ الظَّنِّ وَطِيبُ النَّفْسِ مِمَّا يُعَامِلُ بِهِ كُلُّ أَحَدٍ . وَلِلّٰهِ دَرُّ الْقَائِلِ :

وَمَالِيَ لَا أُوفِي الْبَرِيَّةَ قِسْطَهَا عَلَى قَدْرِ مَا يُعْطِي وَعَقْلِيَ مِيزَانُ

وَإِيَّاكَ أَنْ تُعْطِيَ مِنْ نَفْسِكَ إِلَّا بِقَدْرٍ . فَلَا تُعَامِلِ الدُّونَ بِمُعَامَلَةِ الْكُفُوءِ وَلَا الْكُفُوءَ بِمُعَامَلَةِ الْأَعْلَى . وَلَا تُضَيِّعْ عُمْرَكَ فِي مَنْ يُعَامِلُكَ بِالْمَطَامِعِ وَيَثْنِيكَ عَلَى مَصْلَحَةٍ حَاضِرَةٍ عَاجِلَةٍ بِغَائِبَةٍ آجِلَةٍ . وَلَا تَجُفَّ النَّاسَ بِالْجُمْلَةِ وَلٰكِنْ يَكُونُ ذٰلِكَ بِحَيْثُ لَا يُلْحَقُ مِنْهُ مَلَلٌ وَلَا ضَجَرٌ وَلَا جَفَاءٌ . فَمَتَى فَارَقْتَ أَحَدًا فَعَلَى حُسْنَى فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي هَلْ أَنْتَ رَاجِعٌ إِلَيْهِ . فَلِذٰلِكَ قَالَ الْأَوَّلُ : وَلَمَّا مَضَى سِلْمٌ بَكَيْتُ عَلَى سِلْمٍ . وَإِيَّاكَ وَالْبَيْتَ السَّائِرَ :

وَكُنْتَ إِذَا حَلَلْتَ بِدَارِ قَوْمٍ رَحَلْتَ بِخِزْيَةٍ وَتَرَكْتَ عَارَا

وَاحْرِصْ عَلَى مَا جَمَعَ قَوْلُ الْقَائِلِ : ثَلَاثَةٌ تُبْقِي لَكَ الْوُدَّ فِي صَدْرِ أَخِيكَ . أَنْ تَبْدَأَهُ بِالسَّلَامِ وَتُوَسِّعَ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ وَتَدْعُوَهُ بِأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ . وَاحْذَرْ كُلَّ مَا بَيَّنَهُ لَكَ الْقَائِلُ : كُلُّ مَا تَعْرِسُهُ تَجْنِيهِ إِلَّا ابْنَ آدَمَ . يَتَمَسْكَنُ حَتَّى يَتَمَكَّنَ . وَقَوْلُ الْآخَرِ : ابْنُ آدَمَ ذِئْبٌ مَعَ الضُّعْفِ أَسَدٌ مَعَ الْقُوَّةِ . وَإِيَّاكَ أَنْ تُثْبِتَ عَلَى صُحْبَةِ أَحَدٍ قَبْلَ أَنْ تُطِيلَ اخْتِبَارَهُ . (وَيُحْكَى) أَنَّ ابْنَ الْمُقَفَّعِ خَطَبَ مِنَ الْخَلِيلِ صُحْبَتَهُ .

فَجَاوَبَهُ أَنَّ الصُّحْبَةَ رِقٌّ وَلَا أَضَعُ رِقِّي فِي يَدَيْكَ حَتَّى أَعْرِفَ كَيْفَ مِلْكَتُكَ. وَاسْتَمْلِ مِنْ عَيْنِ مَنْ تُعَاشِرُهُ وَتَفَقَّدْ فِي فَلَتَاتِ الْأَلْسُنِ وَصَفَحَاتِ الْأَوْجُهِ. وَلَا يَحْمِلْكَ الْحَيَاءُ عَلَى السُّكُوتِ عَمَّا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تُبِينَهُ. فَإِنَّ الْكَلَامَ سِلَاحُ السِّلْمِ. وَبِالْأَنِينِ يُعْرَفُ أَلَمُ الْجُرْحِ وَاجْعَلْ لِكُلِّ أَمْرٍ أَخَذْتَ فِيهِ غَايَةً تَجْعَلُهَا نِهَايَةً لَكَ. وَاقْبَلْ مِنَ الدَّهْرِ مَا أَتَاكَ. مَنْ قَرَّ عَيْنًا بِعَيْشِهِ نَفَعَهُ إِذِ الْأَفْكَارُ تَجْلُبُ الْهُمُومَ. وَتُضَاعِفُ الْغُمُومَ. وَمُلَازَمَةُ الْقُطُوبِ. عُنْوَانُ الْمَصَائِبِ وَالْخُطُوبِ. يَسْتَرِيبُ بِهِ الصَّاحِبُ. وَيَشْمَتُ الْعَدُوُّ وَالْأَجَانِبُ. وَلَا تَضُرُّ بِالْوَسَاوِسِ إِلَّا نَفْسَكَ لِأَنَّكَ تَنْصُرُ بِهَا الدَّهْرَ عَلَيْكَ. وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ

إِذَا مَا كُنْتَ لِلْأَحْزَانِ عَوْنًا ... عَلَيْكَ مَعَ الزَّمَانِ فَمَنْ تَلُومُ

مَعَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ عَلَيْكَ الْفَائِتَ الْحَزَنُ. وَلَا يَرْعَوِي بِطُولِ عَتْبِكَ الزَّمَنُ. وَلَقَدْ شَاهَدْتُ بِغَرْنَاطَةَ شَخْصًا قَدْ أَلِفَتْهُ الْهُمُومُ. وَعَشِقَتْهُ الْغُمُومُ. وَمِنْ صِغَرِهِ إِلَى كِبَرِهِ لَا تَرَاهُ أَبَدًا خَالِيًا مِنْ فِكْرِهِ حَتَّى لُقِّبَ بِصَدْرِ الْهَمِّ. وَمِنْ أَعْجَبِ مَا رَأَيْتُهُ مِنْهُ أَنَّهُ يَتَنَكَّدُ فِي الشِّدَّةِ وَلَا يَتَعَلَّلُ بِأَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا فَرَجٌ وَيَتَنَكَّدُ فِي الرَّخَاءِ خَوْفًا مِنْ أَنْ لَا يَدُومَ (وَيُنْشِدُ): تَوَقَّعْ زَوَالًا إِذَا قِيلَ تَمْ. (وَيُنْشِدُ): وَعِنْدَ التَّنَاهِي يَقْصُرُ الْمُتَطَاوِلُ. وَلَهُ مِنَ الْحِكَايَاتِ فِي هَذَا الشَّأْنِ عَجَائِبُ. وَمِثْلُ هَذَا عُمْرُهُ مَخْسُورٌ يَمُرُّ ضَيَاعًا. وَمَتَى رَفَعَكَ الزَّمَانُ إِلَى قَوْمٍ يَذُمُّونَ مِنَ الْعِلْمِ مَا تُحْسِنُهُ حَسَدًا لَكَ وَقَصْدًا لِتَصْغِيرِ قَدْرِكَ عِنْدَكَ وَتَزْهِيدًا لَكَ فِيهِ

فَلاَ يَحْمِلْكَ ذٰلِكَ عَلَى أَنْ تَزْهَدَ فِي عَمَلِكَ وَتَرْكَنَ إِلَى ٱلْعِلْمِ ٱلَّذِي مَدَحُوهُ . فَتَكُونَ مِثْلَ ٱلْغُرَابِ ٱلَّذِي أَعْجَبَهُ مَشْيُ ٱلْحَجَلَةِ فَرَامَ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ فَصَعُبَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَشْيِهِ فَنَسِيَهُ فَبَقِيَ مُخْبَلَ ٱلْمَشْيِ كَمَا قِيلَ

انَّ ٱلْغُرَابَ وَكَانَ يَمْشِي مَشْيَهُ ... فِي مَا مَضَى مِنْ سَالِفِ ٱلْأَجْيَالِ
حَسَدَ ٱلْقَطَا وَأَرَادَ يَمْشِي مَشْيَهَا ... فَأَصَابَهُ ضَرْبٌ مِنَ ٱلْعُقَّالِ
فَأَضَلَّ مِشْيَتَهُ وَأَخْطَأَ مَشْيَهَا ... فَلِذَاكَ سُمِّيَ أَبَا مِرْقَالِ

وَلاَ يُفْسِدْ خَاطِرَكَ مَنْ جَعَلَ يَذُمُّ ٱلزَّمَانَ وَأَهْلَهُ وَيَقُولُ : مَا بَقِيَ فِي ٱلدُّنْيَا كَرِيمٌ وَلاَ فَاضِلٌ وَلاَ مَكَانٌ يُرْتَاحُ فِيهِ . فَإِنَّ ٱلَّذِينَ تَرَاهُمْ عَلَى هٰذِهِ ٱلصِّفَةِ أَكْثَرُ مَا يَكُونُونَ مِمَّنْ صَحِبَهُ ٱلْحِرْمَانُ وَاسْتَخَفَّتْ طَلْعَتُهُ لِلْهَوَانِ . وَأَبْرَمُوا عَلَى ٱلنَّاسِ بِٱلسُّؤَالِ فَمَقَتُوهُمْ وَعَجَزُوا عَنْ طَلَبِ ٱلْأُمُورِ مِنْ وُجُوهِهَا فَٱسْتَرَاحُوا إِلَى ٱلْوُقُوعِ فِي ٱلنَّاسِ . وَأَقَامُوا ٱلْأَعْذَارَ لِأَنْفُسِهِمْ بِقَطْعِ أَسْبَابِهِمْ . وَلاَ تُزِلْ هٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ مِنْ فِكْرِكَ :

لَنْ إِذَا مَا نِلْتَ عِزًّا ... فَأَخُو ٱلْعِزِّ يَلِينُ
فَإِذَا نَابَكَ دَهْرٌ ... فَكَمَا كُنْتَ تَكُونُ

وَٱلْأَمْثَالُ تُضْرَبُ لِذِي ٱللُّبِّ ٱلْحَكِيمِ . وَذُو ٱلْبَصَرِ يَمْشِي عَلَى ٱلصِّرَاطِ ٱلْمُسْتَقِيمِ . وَٱلْفَطِنُ يَقْنَعُ بِٱلْقَلِيلِ وَيَسْتَدِلُّ بِٱلْيَسِيرِ . وَٱللّٰهُ سُبْحَانَهُ خَلِيفَتِي عَلَيْكَ لاَ رَبَّ سِوَاهُ

لامية ابن الوردي

إعتزِلْ ذِكْرَ الأَغَانِي وَالْغَزَلْ ... وقُلِ الْفَصْلَ وَجَانِبْ مَنْ هَزَلْ

وَدَعِ الذِّكْرَ لِأَيَّامِ الصِّبَا ... فَلِأَيَّامِ الصِّبَا نَجْمٌ أَفَلْ

وَاتْرُكِ الْعَادَةَ لَا تَحْفَلْ بِهَا ... تُمْسِ فِي عِزٍّ رَفِيعٍ وَتَجَلْ

وَافْتَكِرْ فِي مُنْتَهَى حُسْنِ الَّذِي ... أَنْتَ تَهْوَاهُ تَجِدْ أَمْرًا جَلَلْ

وَاهْجُرِ الْخَمْرَةَ إِنْ كُنْتَ فَتًى ... كَيْفَ يَسْعَى فِي جُنُونٍ مَنْ عَقَلْ

وَاتَّقِ اللهَ فَتَقْوَى اللهِ مَا ... جَاوَرَتْ قَلْبَ امْرِئٍ إِلَّا وَصَلْ

لَيْسَ مَنْ يَقْطَعُ طُرْقًا بَطَلًا ... إِنَّمَا مَنْ يَتَّقِي اللهَ الْبَطَلْ

كُتِبَ الْمَوْتُ عَلَى الْخَلْقِ فَكَمْ ... قَلَّ مِنْ جَيْشٍ وَأَفْنَى مِنْ دُوَلْ

أَيْنَ نُمْرُودٌ وَكَنْعَانٌ وَمَنْ ... مَلَكَ الْأَرْضَ وَوَلَّى وَعَزَلْ

أَيْنَ مَنْ سَادُوا وَشَادُوا وَبَنَوْا ... هَلَكَ الْكُلُّ وَلَمْ تُغْنِ الْقُلَلْ

أَيْنَ أَرْبَابُ الْحِجَى أَهْلُ النُّهَى ... أَيْنَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْقَوْمُ الْأُوَلْ

سَيُعِيدُ اللهُ كُلًّا مِنْهُمُ ... وَسَيَجْزِي فَاعِلًا مَا قَدْ فَعَلْ

يَا بُنَيَّ اسْمَعْ وَصَايَا جَمَعَتْ ... حِكَمًا خَصَّتْ بِهَا خَيْرُ الْمِلَلْ

اُطْلُبِ الْعِلْمَ وَلَا تَكْسَلْ فَمَا ... أَبْعَدَ الْخَيْرَ عَلَى أَهْلِ الْكَسَلْ

وَاحْتَفِلْ لِلْفِقْهِ فِي الدِّينِ وَلَا ... تَشْتَغِلْ عَنْهُ بِمَالٍ وَخَوَلْ

وَاهْجُرِ النَّوْمَ وَحَصِّلْهُ فَمَنْ ... يَعْرِفِ الْمَطْلُوبَ يَحْقِرْ مَا بَذَلْ

لَا تَقُلْ قَدْ ذَهَبَتْ أَرْبَابُهُ ... كُلُّ مَنْ سَارَ عَلَى الدَّرْبِ وَصَلْ

فِي ازْدِيَادِ الْعِلْمِ إِرْغَامُ الْعِدَى ... وَجَمَالُ الْعِلْمِ إِصْلَاحُ الْعَمَلْ

جَمِّلِ الْمَنْطِقَ بِالنَّحْوِ فَمَنْ ... يُحْرِمُ الْإِعْرَابَ بِالنُّطْقِ اخْتَبَلْ

إِنْظِمِ الشِّعْرَ وَلَازِمْ مَذْهَبِي ... فِي أَطْرَاحِ الرِّفْدِ لَا تَبْغِ الْمَحَلْ

فَهُوَ عُنْوَانٌ عَلَى الْفَضْلِ وَمَا ... أَحْسَنَ الشِّعْرَ إِذَا لَمْ يَبْتَذِلْ

مُلْكُ كِسْرَى عَنْهُ تُغْنِي كِسْرَةٌ ... وَعَنِ الْبَحْرِ اجْتِزَاءٌ بِالْوَشَلْ

إِطْرَحِ الدُّنْيَا فَمَنْ عَادَاتِهَا ... تَخْفِضُ الْعَالِي وَتُعْلِي مَنْ سَفَلْ

عِيشَةُ الرَّاغِبِ فِي تَحْصِيلِهَا ... عِيشَةُ الْجَاهِلِ فِيهَا أَوْ أَقَلْ

كَمْ جَهُولٍ بَاتَ فِيهَا مُكْثِرًا ... وَعَلِيمٍ مَاتَ مِنْهَا بِعِلَلْ

كَمْ شُجَاعٍ لَمْ يَنَلْ فِيهَا الْمُنَى ... وَجَبَانٍ نَالَ غَايَاتِ الْأَمَلْ

فَاتْرُكِ الْحِيلَةَ فِيهَا وَاتَّكِلْ ... إِنَّمَا الْحِيلَةُ فِي تَرْكِ الْحِيَلْ

لَا تَقُلْ أَصْلِي وَفَصْلِي أَبَدًا ... إِنَّمَا أَصْلُ الْفَتَى مَا قَدْ حَصَلْ

قَدْ يَسُودُ الْمَرْءُ مِنْ دُونِ أَبٍ ... وَبِحُسْنِ السَّبْكِ قَدْ يُنْفَى الدَّغَلْ

إِنَّمَا الْوَرْدُ مِنَ الشَّوْكِ وَمَا ... يَنْبُتُ النَّرْجِسُ إِلَّا مِنْ بَصَلْ

قِيمَةُ الْإِنْسَانِ مَا يُحْسِنُهُ ... أَكْثَرَ الْإِنْسَانُ مِنْهُ أَمْ أَقَلْ

بَيْنَ تَبْذِيرٍ وَبُخْلٍ رُتْبَةٌ ... وَكِلَا هَذَيْنِ إِنْ زَادَ قَتَلْ

لَيْسَ يَخْلُو الْمَرْءُ مِنْ ضِدٍّ وَلَوْ ... حَاوَلَ الْعُزْلَةَ فِي رَأْسِ الْجَبَلْ

دَارِ جَارَ السُّوءُ بِالصَّبْرِ وَإِنْ ... لَمْ تَجِدْ صَبْرًا فَمَا أَحْلَى النُّقَلْ

جَانِبِ السُّلْطَانَ وَاحْذَرْ بَطْشَهُ ... لَا تُعَانِدْ مَنْ إِذَا قَالَ فَعَلْ

لَا تَلِ ٱلْأَحْكَامَ إِنْ هُمْ سَأَلُوا ... رَغْبَةً فِيكَ وَخَافِ مَنْ عَذَلْ
إِنَّ نِصْفَ ٱلنَّاسِ أَعْدَاءٌ لِمَنْ ... وَلِيَ ٱلْأَحْكَامَ هٰذَا إِنْ عَدَلْ
قَصِّرِ ٱلْآمَالَ فِي ٱلدُّنْيَا تَفُزْ ... فَدَلِيلُ ٱلْعَقْلِ تَقْصِيرُ ٱلْأَمَلْ
غِبْ وَزُرْ غِبًّا تَزِدْ حُبًّا فَمَنْ ... أَكْثَرَ ٱلتَّرْدَادَ أَضْنَاهُ ٱلْمَلَلْ
لَا يَضُرُّ ٱلْفَضْلَ إِقْلَالٌ كَمَا ... لَا يَضُرُّ ٱلشَّمْسَ أَطْبَاقُ ٱلطَّفَلْ
خُذْ بِنَصْلِ ٱلسَّيْفِ وَٱتْرُكْ غِمْدَهُ ... وَٱعْتَبِرْ فَضْلَ ٱلْفَتَى دُونَ ٱلْحُلَلْ
حُبُّكَ ٱلْأَوْطَانَ عَجْزٌ ظَاهِرٌ ... فَٱغْتَرِبْ تَلْقَ عَنِ ٱلْأَهْلِ بَدَلْ
فَبِمُكْثِ ٱلْمَاءِ يَبْقَى آسِنًا ... وَسُرَى ٱلْبَدْرِ بِهِ ٱلْبَدْرُ ٱكْتَمَلْ

القصيدة الزينبية لصالح بن عبد القدوس

صَرَمَتْ حِبَالَكَ بَعْدَ وَصْلِكَ زَيْنَبُ ... وَٱلدَّهْرُ فِيهِ تَصَرُّمٌ وَتَقَلُّبُ
وَكَذَاكَ وَصْلُ ٱلْغَانِيَاتِ فَإِنَّهُ ... آلٌ بِلَقْعَةِ وَبَرْقٌ خُلَّبُ
فَدَعِ ٱلصِّبَا فَلَقَدْ عَدَاكَ زَمَانُهُ ... وَٱجْهَدْ فَعُمْرُكَ مَرَّ مِنْهُ ٱلْأَطْيَبُ
ذَهَبَ ٱلشَّبَابُ فَمَا لَهُ مِنْ عَوْدَةٍ ... وَأَتَى ٱلْمَشِيبُ فَأَيْنَ مِنْهُ ٱلْمَهْرَبُ
دَعْ عَنْكَ مَا قَدْ فَاتَ فِي زَمَنِ ٱلصِّبَا ... وَٱذْكُرْ ذُنُوبَكَ وَٱبْكِهَا يَا مُذْنِبُ
وَٱخْشَ مُنَاقَشَةَ ٱلْحِسَابِ فَإِنَّهُ ... لَا بُدَّ يُحْصَى مَا جَنَيْتَ وَيُكْتَبُ
وَٱللَّيْلُ فَٱعْلَمْ وَٱلنَّهَارُ كِلَاهُمَا ... أَنْفَاسُنَا فِيهِ تُعَدُّ وَتُحْسَبُ

لَمْ يَنْسَهُ ٱلْمَلَكَانِ حِينَ نَسِيتَهُ ... بَلْ أَثْبَتَاهُ وَأَنْتَ لَاهٍ تَلْعَبُ

وَٱلرُّوحُ فِيكَ وَدِيعَةٌ أُودِعْتَهَا ... سَتَرُدُّهَا بِٱلرَّغْمِ مِنْكَ وَتُسْلَبُ

وَغُرُورُ دُنْيَاكَ ٱلَّتِي تَسْعَى لَهَا ... دَارٌ حَقِيقَتُهَا مَتَاعٌ يَذْهَبُ

وَجَمِيعُ مَا حَصَّلْتَهُ وَجَمَعْتَهُ ... حَقًّا يَقِينًا بَعْدَ مَوْتِكَ يَنْهَبُ

تَبًّا لِدَارٍ لَا يَدُومُ نَعِيمُهَا ... وَمَشِيدُهَا عَمَّا قَلِيلٍ يَخْرَبُ

فَٱسْمَعْ هُدِيتَ نَصَائِحًا أَوْلَاكَهَا ... بَرٌّ نَصُوحٌ لِلْأَنَامِ مُجَرِّبُ

أَهْدَى ٱلنَّصِيحَةَ فَٱتَّعِظْ بِمَقَالِهِ ... فَهُوَ ٱلتَّقِيُّ ٱللَّوْذَعِيُّ ٱلْأَدْرَبُ

لَا تَأْمَنِ ٱلدَّهْرَ ٱلْخَؤُونَ لِأَنَّهُ ... مَا زَالَ قِدْمًا لِلرِّجَالِ يُهَذِّبُ

وَكَذَلِكَ ٱلْأَيَّامُ فِي غُصَّاتِهَا ... مَضَضٌ يَذِلُّ لَهُ ٱلْأَعَزُّ ٱلْأَنْجَبُ

وَيَفُوزُ بِٱلْمَالِ ٱلْحَقِيرُ مَكَانَةً ... فَتَرَاهُ يُرْجَى مَا لَدَيْهِ وَيُرْغَبُ

وَيُسَرُّ بِٱلتَّرْحِيبِ عِنْدَ قُدُومِهِ ... وَيُقَامُ عِنْدَ سَلَامِهِ وَيُقَرَّبُ

فَٱقْنَعْ فَفِي بَعْضِ ٱلْقَنَاعَةِ رَاحَةٌ ... وَلَقَدْ كُسِيَ ثَوْبَ ٱلْمَذَلَّةِ أَشْعَبُ

لَا تَحْرِصَنْ فَٱلْحِرْصُ لَيْسَ بِزَائِدٍ ... فِي ٱلرِّزْقِ بَلْ يَشْقَى ٱلْحَرِيصُ وَيَتْعَبُ

كَمْ عَاجِزٍ فِي ٱلنَّاسِ يَأْتِي رِزْقُهُ ... رَغَدًا وَيُحْرَمُ كَيِّسٌ وَيُخَيَّبُ

فَعَلَيْكَ تَقْوَى ٱللَّهِ فَٱلْزَمْهَا تَفُزْ ... إِنَّ ٱلتَّقِيَّ هُوَ ٱلْبَهِيُّ ٱلْأَهْيَبُ

وَٱعْمَلْ بِطَاعَتِهِ تَنَلْ مِنْهُ ٱلرِّضَا ... إِنَّ ٱلْمُطِيعَ لِرَبِّهِ لَمُقَرَّبُ

أَدِّ ٱلْأَمَانَةَ وَٱلْخِيَانَةَ فَٱجْتَنِبْ ... وَٱعْدِلْ وَلَا تَظْلِمْ يَطِيبُ ٱلْمَكْسَبُ

وَٱحْذَرْ مِنَ ٱلْمَظْلُومِ سَهْمًا صَائِبًا ... وَٱعْلَمْ بِأَنَّ دُعَاءَهُ لَا يُحْجَبُ

وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْأَقَارِبِ كُلِّهِمْ ... بِتَذَلُّلٍ وَٱسْمَحْ لَهُمْ إِنْ أَذْنَبُوا

وَإِذَا بُلِيتَ بِنَكْبَةٍ فَاصْبِرْ لَهَا ... مَنْ ذَا رَأَيْتَ مُسَلَّمًا لَا يُنْكَبُ

وَإِذَا أَصَابَكَ فِي زَمَانِكَ شِدَّةٌ ... وَأَصَابَكَ الْخَطْبُ الْكَرِيهُ الْأَصْعَبُ

فَادْعُ لِرَبِّكَ إِنَّهُ أَدْنَى لِمَنْ ... يَدْعُوهُ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ وَأَقْرَبُ

وَاحْذَرْ مُؤَاخَاةَ الدَّنِيِّ لِأَنَّهُ ... يُعْدِي كَمَا يُعْدِي الصَّحِيحَ الْأَجْرَبُ

وَاخْتَرْ صَدِيقَكَ وَاصْطَفِيهِ تَفَاخُرًا ... إِنَّ الْقَرِينَ إِلَى الْمُقَارِنِ يُنْسَبُ

وَدَعِ الْكَذُوبَ وَلَا يَكُنْ لَكَ صَاحِبًا ... إِنَّ الْكَذُوبَ لَبِئْسَ خِلًّا يُصْحَبُ

وَذَرِ الْحُقُودَ وَلَوْ صَفَا لَكَ مَرَّةً ... وَابْعِدْهُ عَنْ رُؤْيَاكَ لَا يُسْتَجْلَبُ

إِنَّ الْحُقُودَ وَإِنْ تَقَادَمَ عَهْدُهُ ... فَالْحِقْدُ بَاقٍ فِي الصُّدُورِ مُغَيَّبُ

وَاحْفَظْ لِسَانَكَ وَاحْتَرِزْ مِنْ لَفْظِهِ ... فَالْمَرْءُ يَسْلَمُ بِاللِّسَانِ وَيَعْطَبُ

وَزِنِ الْكَلَامَ إِذَا نَطَقْتَ وَلَا تَكُنْ ... ثَرْثَارَةً فِي كُلِّ نَادٍ تَخْطُبُ

وَالسِّرَّ فَاكْتُمْهُ وَلَا تَنْطِقْ بِهِ ... فَهُوَ الْأَسِيرُ لَدَيْكَ إِذْ لَا يَنْشَبُ

وَاحْرِصْ عَلَى حِفْظِ الْقُلُوبِ مِنَ الْأَذَى

فَرُجُوعُهَا بَعْدَ التَّنَافُرِ يَصْعُبُ

إِنَّ الْقُلُوبَ إِذَا تَنَافَرَ وُدُّهَا ... شِبْهُ الزُّجَاجَةِ كَسْرُهَا لَا يُشْعَبُ

وَاحْذَرْ عَدُوَّكَ إِذْ تَرَاهُ بَاسِمًا ... فَاللَّيْثُ يَبْدُو نَابُهُ إِذْ يَغْضَبُ

وَإِذَا الصَّدِيقَ رَأَيْتَهُ مُتَمَلِّقًا ... فَهُوَ الْعَدُوُّ وَحَقُّهُ يُتَجَنَّبُ

لَا خَيْرَ فِي وُدِّ امْرِئٍ مُتَمَلِّقٍ ... حُلْوِ اللِّسَانِ وَقَلْبُهُ يَتَلَهَّبُ

يُعْطِيكَ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ حَلَاوَةً ... وَيَرُوغُ مِنْكَ كَمَا يَرُوغُ الثَّعْلَبُ

يَلْقَاكَ يَحْلِفُ أَنَّهُ بِكَ وَاثِقٌ ... وَإِذَا تَوَارَى عَنْكَ فَهُوَ الْعَقْرَبُ

وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلرِّزْقَ ضَاقَ بِبَلْدَةٍ ... وَخَشِيتَ فِيهَا أَنْ يَضِيقَ ٱلْمَكْسَبُ

فَٱرْحَلْ فَأَرْضُ ٱللهِ وَاسِعَةُ ٱلْفَضَا ... طُولاً وَعَرْضًا شَرْقُهَا وَٱلْمَغْرِبُ

فَلَقَدْ نَصَحْتُكَ إِنْ قَبِلْتَ نَصِيحَتِي ... فَٱلنُّصْحُ أَعْلَى مَا يُبَاعُ وَيُوهَبُ

خُذْهَا إِلَيْكَ قَصِيدَةً مَنْظُومَةً ... جَاءَتْ كَنَظْمِ ٱلدُّرِّ بَلْ هِيَ أَعْجَبُ

حِكَمٌ وَآدَابٌ وَجُلُّ مَوَاعِظٍ ... أَمْثَالُهَا لِذَوِي ٱلْبَصَائِرِ تُكْتَبُ

فَٱصْغِ لِوَعْظِ قَصِيدَةٍ أَوْلَاكَهَا ... طَوْدُ ٱلْعُلُومِ ٱلشَّامِخَاتِ ٱلْأَهْيَبُ

للشيخ ناصيف اليازجي

لَعَمْرُكَ لَيْسَ فَوْقَ ٱلْأَرْضِ بَاقِ ... وَلَا مِمَّا قَضَاهُ ٱللهُ وَاقِ

وَمَا لِلْمَرْءِ حَظٌّ غَيْرُ قُوتٍ ... وَثَوْبٍ فَوْقَهُ عَقْدُ ٱلنِّطَاقِ

وَمَا لِلْمَيْتِ إِلَّا قِيدُ بَاعٍ ... وَلَوْ كَانَتْ لَهُ أَرْضُ ٱلْعِرَاقِ

وَكَمْ يَمْضِي ٱلْفِرَاقُ بِلَا لِقَاءٍ ... وَلَكِنْ لَا لِقَاءَ بِلَا فِرَاقِ

أَضَلُّ ٱلنَّاسِ فِي ٱلدُّنْيَا سَبِيلًا ... مُحِبٌّ بَاتَ مِنْهَا فِي وِثَاقِ

وَأَخْسَرُ مَا يَضِيعُ ٱلْعُمْرُ فِيهِ ... فُضُولُ ٱلْمَالِ تُجْمَعُ لِلرِّفَاقِ

وَأَفْضَلُ مَا ٱشْتَغَلْتَ بِهِ كِتَابٌ ... جَلِيلٌ نَفْعُهُ حُلْوُ ٱلْمَذَاقِ

وَعِشْرَةُ حَاذِقٍ فَطِنٍ لَبِيبٍ ... يُفِيدُكَ مِنْ مَعَانِيهِ ٱلدِّقَاقِ

مَضَى ذِكْرُ ٱلْمُلُوكِ بِكُلِّ عَصْرٍ ... وَذِكْرُ ٱلسُّوقَةِ ٱلْعُلَمَاءِ بَاقِ

وكم عالمٍ جنى مالاً وجاهاً ... وكم مالٍ جنى حزب السباق

وما نفع الدراهم مع جهولٍ ... يباع بدرهمٍ وقت النفاق

إذا حمل النضار على نياقٍ ... فأيُّ الفخر يحسب للنياق

وأقبح ما يكون غنى بخيلٍ ... يغص وماؤه ملء الزقاق

إذا ملكت يداه الفلس أمسى ... رقيقاً ليس يطمع في العتاق

ألا يا جامع الأموال هلاً ... جمعت لها زماناً لافتراق

رأيتك تطلب الأبحار جهلاً ... وأنت تكاد تغرق في السواقي

إذا أحرزت مال الأرض طرًّا ... فما لك فوق عيشك من تراق

أتأكل كل يومٍ ألف كبش ... وتلبس ألف طاقٍ فوق طاق

فضول المال ذاهبة جزافاً ... كماء صب في كأس دهاق

يفيض سدًى وقد يسطو عليها ... فينقص ملأها عند اندفاق

مضت دول العلوم الزهر قدماً ... وقامت دولة الصفر الرقاق

وأبرزت الخلاعة معصميها ... وبات الجهل ممدود الرواق

فأصبح يدعي بالسبق جهلاً ... زعانف يعجزون عن اللحاق

إذا هلكت رجال الحي أضحى ... صبي القوم يحلف بالطلاق

أسر الناس في الدنيا جهولٌ ... يفكر في اصطباحٍ واغتباق

وأتعبهم رئيسٌ كل يومٍ ... يكون لكل ملسوعٍ كراق

وأيسر كل موتٍ موت عبدٍ ... فقيرٍ زاهدٍ حسن السياق

فَلَيْسَ لَهُ عَلَى ما فاتَ حُزْنٌ ... وَلَيْسَ بِخائِفٍ مِمَّا يُلاقي

للحبر العلامة المطران جرمانوس فرحات

بِالعَقْلِ قَدْ يَحْوِي الفَتَى الإِحْيَاءَ ... لاَ بِالأُصُولِ تَخَالُهَا أَحْيَاءَ

رَأْسُ المَعَارِفِ حِكْمَةٌ تسمو بِهَا ... مِرْقَاتُهَا عَنْ كَوْنِهَا ضَوْضَاءَ

فَنَتَائِجُ الأَفْهَامِ فَهْمٌ ثَاقِبٌ ... وَالفِكْرُ مُتَّقِدٌ يُرِي الآرَاءَ

لِنْ فِي الخِطَابِ لأَحْمَقٍ مُتَعَنِّتٍ ... شَكِسٍ وَكُنْ بِجِدَالِهِ فَأُفَاءَ

وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ فِي التَّمَاسُكِ بُغْيَةً ... أَنَّ الأَبِيَّ يَفُوتُهُ مَا شَاءَ

فَمَكَارِمُ الأَخْلاَقِ عُنْوَانُ الفَتَى ... وَبِهَا يُصِيبُ مَوَدَّةً وَإِخَاءَ

إِنَّ التَّأَنِّي فِي المَقَاصِدِ حِكْمَةٌ ... وَخِلاَفُهُ قَدْ أَفْسَدَ الأَشْيَاءَ

وَالصَّمْتُ بُرْدَتُهُ تُهَابُ جَلاَلَةً ... وَالنُّطْقُ حِكْمَتُهُ تَقِي الفَحْشَاءَ

ثَوْبُ العَفَافِ يَحِيلُ عَمَّا تَحْتَهُ ... وَالاِتِّضَاعُ يُعَظِّمُ الضُّعَفَاءَ

مَنْ يَكْفُرِ النَّعْمَاءَ يُحْرِمْهَا وَمَنْ ... يَمْنُنْ بِهَا يَذَرِ الصَّوَابَ خَطَاءَ

وَالشِّحُّ مَشْحُونٌ أَسًى وَتَسَاوَةً ... وَالجُودُ يَحْوِي غِبْطَةً وَدُعَاءَ

يَا أَيُّهَا النِّحْرِيرُ قُدْوَةُ قَوْمِهِ ... لاَ تَسْأَمَنْ أَنْ تَعْصِمَ الحَوْبَاءَ

فَالجَهْلُ يُدْرِكُهُ الحَكِيمُ لأَنَّهُ ... قَدْ كَانَ قِدْمًا جَاهِلاً خَطَّاءَ

وَالصِّدْقُ أَحْسَنُ مَا يَكُونُ فَضِيلَةً ... وَالكِذْبُ أَقْبَحُ مَا يَكُونُ رِدَاءَ

كُنْ كسَمَوْأَلٍ فِي وَفَاءِ العَهْدِ إِذْ ... كَانَ البَقَـاءُ عَلَى العُهُودِ وَفَاءَ

مَنْ يَخْبُرِ الدُّنْيَا وَيَسْبُرْ بَحْسَهَـا ... يَعْرِفْ غِنَاهُ وَيَتَّقِي الأَرْزَاءَ

والعِلْمُ يَجْهَلُهُ الغَبِيُّ لِأَنَّهُ ... لَمْ يَدْرِ قَطُّ العِلْمَ وَالعُلَمَاءَ

المَرْءُ بَيْنَهُمَا مُصِيبٌ مُخْطِئٌ ... إِنْ كَانَ دَعْوَاهُ لَـهُ إِغْوَاءَ

كَالشَّاعِرِ المُقْوِي طَوْرًا مهْتَـدٍ ... فِيهِ وَطَورًا يَرْكَبُ الإِقْوَاءَ

هٰذَا الَّذِي يَذَرُ الحَرِيصَ مُوَفَّقًا ... فَاحْرِصْ لِتَجْنِيَ الخَيرَ وَالتَّقْوَاءَ

مُتَمَسِّكًا بِعُرَى البَتُولَةِ مَرْيَمٍ ... كَنْزِ التُّقَى وَمَلَاذِ مَنْ قَدْسَاءَ

قَامَتْ وَسِيطًا بَيْنَ آدَمَ وَابْنِهَا ... طُوبَى لِهَادٍ يُصْلِحُ الأَعْدَاءَ

مَنْ جَاءَهَا يَبْغِي النَّجَاةَ مِنَ العِدَا ... يَوْمًا وَقَتْهُ وَسَرَّهَا إِذْ جَاءَ

فهرست

صفحة

ديباجة

القسم الاول في الاداب الخصوصية

١ الفصل الاول في آداب الظاهر

٣ الفصل الثاني في ما يختص بالراس والاذنين

٥ الفصل الثالث في ما يختص بالشعر

٦ الفصل الرابع في ما يختص بالوجه

٨ الفصل الخامس في ما يختص بالجبين والحاجبين والخدين

٩ الفصل السادس في ما يختص بالنظر والعينين

١٢ الفصل السابع في ما يختص بالانف

١٣ الفصل الثامن في ما يختص بالفم واللسان والشفاه والاسنان

١٥ الفصل التاسع في ما يختص بالنطق والتكلم

١٦ الفصل العاشر في التثاؤب والسعال

١٧ الفصل الحادي عشر في ما يختص بالظهر والكتف والذراعين والمرفق

١٨ الفصل الثاني عشر في ما يختص بالايدي والاصابع والاظافر

١٩ الفصل الثالث عشر في ما ينبغي ستره من اقسام الجسد

٢٠ الفصل الرابع عشر في ما يختص بالركب والساقين والقدمين

القسم الثاني في الاداب العمومية . الواجبات المختصة بسلوك الانسان واعماله العادية

٢٢ الفصل الاول في النهوض من الرقاد

٢٤ الفصل الثاني في ترتيب لبس الثياب وخلعها

٢٥ الفصل الثالث في احكام الملابس

صفحة

٢٩ الفصل الرابع في ما يختص بالقوت
٣١ الفصل الخامس في ما ينبغي اجراؤه قبل الجلوس للمائدة
٣٣ الفصل السادس في ما يجب اجراؤه اثنا تناول الطعام
٣٧ الفصل السابع في ما ينبغي اجراؤه بعد تناول الطعام
٣٩ الفصل الثامن في فرص اللهو والتسلية
٤٧ الفصل التاسع في ما يختص بالزيارات
٥٣ القسم الثالث في المحادثات والمخاطبات
٥٤ الفصل الاول في الحقيقة والصدق وما يجب في كل محادثة
٥٧ الفصل الثاني في الادب والوقار الواجب حفظهما في المحادثات التي تتعلق بالدين والعبادة
٥٨ الفصل الثالث في اغتياب القريب والتكلم عن معائبه والخلل الناتج عن التكلم بغير اكتراث
٦٢ الفصل الرابع في المديح
٦٣ الفصل الخامس في كيفية ما ينبغي للمرء ان يوضحه مما يشعر به
٦٦ الفصل السادس في القواعد التي ينبغي الاعتماد عليها في حسن التخلص من المشاجرات وغيرها
٦٨ الفصل السابع في اساليب المحادثات والتكلم
٧٠ الفصل الثامن في قواعد ادبية
٧١ الفصل التاسع في آداب الترسل
٧٢ ١ً في الرسالة
٧٢ الاستهلال
٧٣ المقدمة . الموضوع . الختام
٧٤ التوقيع . التاريخ
٧٥ العنوان
٧٥ ٢ً اقسامها وادابها العامة

صفحة

٧٧ ٣ شروط عامة . القرطاس . الغلاف

٧٨ الحبر . القلم .

منتخبات حكمية

٧٩ وصية ابن سعيد المغربي لابنه وقد اراد السفر

٨٥ لامية ابن الوردي

٨٧ القصيدة الزينبية

٩٠ للشيخ ناصيف اليازجي

٩٢ للمطران جرمانوس فرحات

obeikandl.com